

جلسات

ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث
للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية

« الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي »

المنعقد يوم

الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠٢٤ م

فندق كراون بلازا – مملكة البحرين

بنك البحرين الإسلامي BisB

مرخص من قبل مصرف البحرين المركزي كمصرف قطاع تجزئة إسلامي

بنك البحرين الإسلامي

بنك البحرين الإسلامي
www.bisb.com

الطبعة الأولى ١٤٤٧هـ – ٢٠٢٥م
بنك البحرين الإسلامي
www.bisb.com
17515151

لمشاهدة جلسات الملتقى
يرجى مسح رمز القراءة الإلكتروني QR code التالي:

مرخص من قبل مصرف البحرين المركزي كمصرف قطاع تجزئة إسلامي

جلسات

ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث
للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية

"الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي"

المنعقد يوم

الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ الموافق ١٩ نوفمبر ٢٠٢٤ م

فندق كراون بلازا – مملكة البحرين

إعداد

التنسيق والتنفيذ الشرعي

تقديم

هيئة الرقابة الشرعية

الفهرس

المقدمة 6

كلمة بنك البحرين الإسلامي 8

برنامج الملتقى 12

الجلسة الأولى 20

الجلسة الثانية 50

توصيات الملتقى 93

السير الذاتية للمتحدثين ورؤساء الجلسات 96

صور من الملتقى 108

أخبار الملتقى في الصحافة 111

اللجنة المنظمة وفريق العمل 117

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين. فقد عقد بنك البحرين الإسلامي ملتقاه الثالث للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية يوم الثلاثاء 17 جمادى الأولى 1446هـ الموافق 19 نوفمبر 2024م بفندق كراون بلازا - مملكة البحرين، حيث خُصص الملتقى للأكاديميين من أساتذة وطلبة مختلف الجامعات والمعاهد في مملكة البحرين إضافة للشرعيين المتخصصين بالمعاملات المالية الإسلامية.

وقد حضر الملتقى ما يزيد على مائتين (200) شخص، وأقيمت فيه جلستان، كانت الأولى بعنوان «الصيرفة الإسلامية بين النظرية والتطبيق»، والثانية بعنوان «فقه المعاملات المالية الإسلامية بين التراث والتجديد» . وجاء هذا الملتقى بعد انقطاع دام بسبب جائحة كورونا وأسباب أخرى، وقد سبق للبنك أن عقد ملتقاه الأول في العام 2017 الذي خصص لأئمة وخطباء المساجد والشرعيين، ثم عقد ملتقاه الثاني في العام 2018 للقانونيين والمحامين والقضاة.

أهداف الملتقى

يهدف الملتقى لتحقيق الأمور التالية:

1. توضيح أهم المنتجات المالية الإسلامية وضوابطها وأسسها ومرجعيتها.
2. بيان وتوضيح حقيقة الصناعة المالية الإسلامية وتطبيقات البنوك الإسلامية.
3. إعانة طلبة العلم على البحث في فقه المعاملات المالية الإسلامية وإيجاد الوظائف الملائمة.
4. الإجابة على أهم الاستفسارات والملاحظات الموجودة لدى الأساتذة والطلبة.
5. تطوير المناهج العلمية والأكاديمية والمهنية بما يتوافق مع مستجدات فقه المعاملات المالية الإسلامية والصيرفة الإسلامية.
6. الربط بين الجوانب العملية والنظرية في مجال الصيرفة الإسلامية.

المؤسسات المشاركة

1. مصرف البحرين المركزي.
2. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI
3. المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
4. جمعية مصارف البحرين (BAB).
5. مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

الجامعات والمعاهد المحلية

1. جامعة البحرين.
2. معهد البحرين للدراسات المالية والمصرفية BIBF.
3. الجامعة الأهلية.
4. جامعة العلوم التطبيقية.
5. جامعة المملكة.
6. كلية عبد الله بن خالد للدراسات الإسلامية.

وقد أُعلن في الملتقى عن تخصيص جائزتين، هما:

الجائزة الأولى: منحة مالية للدراسات العليا في تخصص الصيرفة الإسلامية تمنح لأفضل بحث أو مشروع علمي يخدم قطاع الصيرفة الإسلامية في مملكة البحرين.

الجائزة الثانية: فرصة تدريبية مع هيئة الرقابة الشرعية لبنك البحرين الإسلامي لمدة سنة واحدة.

كما صدرت عن الملتقى عدد من التوصيات التي تهم القطاع المصرفي والقطاع الأكاديمي نشرت عبر القنوات الإعلامية المختلفة.

ويسرنا أن نوثق أعمال هذا الملتقى ليسهل الرجوع إلى أعماله وتوصياته وأبحاثه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

كلمة بنك البحرين الإسلامي



أصحاب السعادة والفضيلة/ الأساتذة الكرام، الإخوة والأخوات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إنه لمن دواعي سرورنا أن نلتقي بهذا الجمع المبارك من أكاديميين وشرعيين ومصرفيين وطلبة الصيرفة الإسلامية للتدارس والتباحث حول القضايا والمواضيع المشتركة.

ولعل هذا الاجتماع الفريد ينظم للمرة الأولى منذ نشأة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في مملكة البحرين.

لقد عقد البنك ملتقاه الأول في العام 2017 الذي جمع المتخصصين من أعضاء هيئات الرقابة الشرعية مع الأئمة والخطباء في مملكة البحرين والذي نوقشت فيه أهم المعاملات المالية الإسلامية بغرض توضيحها وبيانها من الناحية الشرعية.

ثم عقد البنك ملتقاه الثاني في العام 2018 مع القانونيين والمحامين والقضاة للتباحث حول مشكلات القضايا المصرفية أمام القضاء، حيث كان للملتقى دور كبير من خلال توصياته في اعتماد المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة كمرجعية قانونية في العام 2020 ولله الحمد.

أهداف الملتقى

وفي هذا العام أحببنا أن نقدم هذا الملتقى كإهداء للجامعات والمعاهد في مملكة البحرين وخارجها، انطلاقا من دور ورسالة البنك.

لذا سنسعى إلى إصدار توصيات تهدف إلى تطوير المناهج العلمية والأكاديمية والمهنية في مختلف الجامعات والمعاهد المحلية داخل وخارج مملكة البحرين بما يتوافق مع مستجدات فقه المعاملات المالية الإسلامية والصيرفة الإسلامية، وكذلك تطوير الجوانب النظرية والتدريب الاحترافي لموظفي البنوك الإسلامية، ثم الربط بين الجوانب العملية والنظرية في مجال الصيرفة الإسلامية، لهذا اخترنا له عنوان ((الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي)).

ومن منطلق التشجيع على البحث والابتكار، وتهيئة طاقات شبابية شرعية مصرفية خصصنا في هذا الملتقى جائزتين:

الجائزة الأولى: عبارة عن منحة مالية للدراسات العليا في تخصص الصيرفة الإسلامية تمنح لأفضل بحث أو مشروع علمي يخدم قطاع الصيرفة الإسلامية في مملكة البحرين.

الجائزة الثانية: عبارة عن فرصة تدريبية مع هيئة الرقابة الشرعية لبنك البحرين الإسلامي.

دور بنك البحرين الإسلامي في الجانبين الأكاديمي والتدريبي

لقد اهتم بنك البحرين الإسلامي منذ تأسيسه بالجانب الأكاديمي والتدريبي اهتماما خاصاً، فقد كان للبنك دور كبير في إقناع القائمين في جامعة البحرين بإدراج مادة الاقتصاد الإسلامي في إحدى تخصصات الجامعة نهاية الثمانينات، كما دأب البنك على ابتعاث موظفيه للدراسة في جامعة البحرين ومعهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية إبان التأسيس.

بل إن البنك افتتح فرعا له في جامعة الخليج العربي في منطقة الصخير وقتها في العام 1983 في بادرة تحدث لأول مرة.

ورغبة في نقل تجربة التدريب لمرحلة جديدة من الاحترافية أنشأ البنك مركزاً داخلياً للتدريب على الأساليب المصرفية الإسلامية، وقد افتتح المركز في العام 1994 وكان هذا المركز متاحا لجميع البنوك الإسلامية بالإضافة إلى مكتبة داعمة له متاحة لجميع الطلبة والباحثين.

ولا ننسى هنا أن نشير لدور هيئة الرقابة الشرعية والإدارات الشرعية الداخلية في خدمة المكتبة الإسلامية

والباحثين والطلبة، حيث أصدرت الهيئة طوال الفترة السابقة التي امتدت خمسةً وأربعين عاماً نحو ألفي فتوى وقرار شرعي. وبلغ عدد اجتماعاتها المسجلة مع لجانها ما يزيد على 300 اجتماعا، واطلعت فيها على 1300 عقدا.

وقد أثمرت تلك الجهود منذ التأسيس نحو 20 إصداراً توثيقيا وتثقيفيا، طبع منها ما مجموعه 31 ألف نسخة ورقية، وتتوفر النسخ الإلكترونية لأحدث الإصدارات على موقع البنك الإلكتروني.

وقبل بضعة أيام دشنت الهيئة أحدث أعمالها، وهو برنامج الذكاء الاصطناعي الشرعي لفتاوى هيئة الرقابة الشرعية بالبنك.

الختـام

في الختام نتقدم بالشكر الجزيل لأصحاب الفضيلة من المحاضرين والمعقبين على تشريفهم للملتقى، ولجميع من ساهم في إنجاحه:

الشكر لمجلس إدارة بنك البحرين الإسلامي ممثلا بالسيد زيد خالد عبد الرحمن، وإدارة البنك ممثلة بالسيدة فاطمة العلوي القائم بأعمال الرئيس التنفيذي للبنك. ولهيئة الرقابة الشرعية في البنك لإشرافها على هذا الملتقى ومراجعة مواضيعه وأجندته.

وللأخوة الضيوف الكرام من ممثلي المؤسسات الخادمة للمصارف الإسلامية، والجامعات المحلية أساتذة وطلبة.

الشكر للحضور الكريم، وللجنة المنظمة للملتقى، وللمؤسسات الإعلامية التي تغطي فعاليات الملتقى.

سائلين المولى عز وجل التوفيق والسداد لما يحب ويرضى، وأن يحظى هذا الملتقى استحسان الجميع، وأن نكون قد وفقنا في اختيار مواضيعه وضيوفه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

برنامج الملتقى



الفئات المستهدفة

1
أساتذة الجامعات

2
أعضاء هيئات الرقابة الشرعية

3
موظفو الإدارات الشرعية في البنوك الإسلامية

4
طلبة تخصصات الصيرفة الإسلامية

5
طلبة العلم الشرعي

6
المهتمون بالصيرفة المالية الإسلامية

أهـــداف المـــلتقى

توضيح أهـم المنتجـات الماليـة الإسـلاميـة وضوابـطها وأسســها ومـرجعيتها.

بيان وتوضيح حقيقة الـصـناعـة المـاليـة الإسلامية وتطبيقات البنوك الإسلامية.

إعانة طلبة العلم على البحث في فقه المعاملات المالية الإسلامية وإيجاد الوظائف الملائمة.

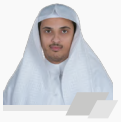
الإجابـة على أهم الاستـفسـارات والـمـلاحـظات الـمـوجـودة لـدى الأساتذة والطـلـبة.

تطويـر المناهـج العلميـة والأكاديميـة والمهنيـة بمـا يتوافـق مـع مسـتجدات فقـه المعـاملات الماليـة الإسلاميـة والصيرفـة الإسلاميـة.

الـربــط بيـن الـجوانــب العمليـة والنظـريــة فــي مـجــال الـصـيرفـــة الإسلامـيــة.

أجـــندة المـــلتقى

الوقت	التفاصيل
8:30 - 8:00	**التـــسجيـــل**
9:00 - 8:30	**الافـــتـــتـــاح**
	1. تلاوة آيات من القرآن الكريم. 2. كلمة الملتقى. 3. تكريم المتحدثين.
11:00 - 9:00	**الجـلسة الأولـى: الصيرفة الإسلامية بين النظرية والتطبيق**
	محـاور الجـلسة • تقييم مواد وتخصصات الصيرفة الإسلامية في الجامعات والمعاهد. • مدى توافق المواد المقدمة في الجامعات مع الجوانب التطبيقية في المصارف الإسلامية، وتلبيتها لواقع السوق المحلية. • أهم الفجوات بين الجوانب النظرية والتطبيقات العملية. • المقترحات والتوصيات.
	**رئـيس الجـلسة** **فضيلة الشيخ د.نظام محمد صالح يعقوبي،** نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي، عضو المجلس الشرعي لأيوفي، رئيس وعضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم.
  	**المتـحدثـــون** 1. **فضيلة الشيخ د.نزيه كمال حماد،** رئيس وعضو هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم، وأستاذ الفقه وأصوله في جامعة أم القرى بمكة المكرمة سابقًا. 2. **فضيلة الشيخ د.فريد هادي،** عضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم، رئيس قسم الصيرفة الإسلامية بجامعة البحرين (سابقاً). 1. **فضيلة الشيخ د.عبد الله عيسى العايضي،** عضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية، الأستاذ المشارك بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
  	**المـــعقبـون** 1. **فضيلة الشيخ د.عبد اللطيف آل محمود،** رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي، رئيس المجلس المركزي للرقابة الشرعية بمصرف البحرين المركزي، رئيس وعضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم، أستاذ سابق في جامعة البحرين. 2. **فضيلة د.أحمد أسعد،** كبير المدربين في معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية BIBF. 3. **فضيلة د.عبدالرحمن السعدي،** أستاذ مشارك في جامعة البحرين، وأمين ومقرر المجلس الشرعي بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي).

الوقت	التفاصيل
1:00 - 11:00	**الجلسة الثانية: فقه المعاملات المالية الإسلامية بين التراث والتجديد**
	محاور الجلسة • نظرة عامة على التراث الفقهي في العصور السابقة والعصر الحالي. • أهم الجهود العلمية في فقه المعاملات المالية الإسلامية. • مدى الحاجة لتطوير وتجديد فقه المعاملات المالية الإسلامية. • المقترحات والتوصيات.
	 **رئيس الجلسة** **فضيلة الشيخ د.عبد اللطيف آل محمود،** رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي، رئيس المجلس المركزي للرقابة الشرعية بمصرف البحرين المركزي، رئيس وعضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم، أستاذ سابق في جامعة البحرين.
	  **المتحدثون** 1. **فضيلة الشيخ د.خالد محمد السياري،** عضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية، وعضو في هيئة التدريس بالجامعة السعودية الإلكترونية. 2. **فضيلة الشيخ د.صلاح الشلهوب،** عضو في هيئات ولجان شرعية لمؤسسات إسلامية، وأستاذ بالجامعة السعودية الإلكترونية.
	   **المعقبون** 1. **فضيلة الشيخ د.نظام محمد صالح يعقوبي،** نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي، عضو المجلس الشرعي لأيوفي، رئيس وعضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم. 2. **فضيلة الشيخ د.عبد الله عيسى العايضي،** عضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية، وأستاذ مشارك بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. 3. **فضيلة الشيخ د.بشر موفق لطفي،** المشرف العام على موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، وأستاذ باحث في الاقتصاد والتمويل الإسلامي، جامعة قطر.
2:00 - 1:00	**- الختـــام** **- صـلاة الظـهر والغـداء**

الجوائز المصاحبة للملتقى

ملاحظة:
تسلم الأبحاث والسير الذاتية عبر صفحة الملتقى في الموقع الإلكتروني لبنك البحرين الإسلامي **لغاية 31 ديسمبر 2024م**

الجائزة الأولى

منحة مالية للدراسات العليا في تخصص الصيرفة الإسلامية
تمنح لأفضل بحث أو مشروع علمي يخدم قطاع الصيرفة الإسلامية في مملكة البحرين.

الشروط والأحكام

أ) شروط قبول المترشح

1. أن يكون بحريني الجنسية.
2. أن يكون متخصصاً ومهتماً بفقه المعاملات المالية الإسلامية.

ب) شروط البحث أو المشروع المقدم

1. أن يكون بحثا أو مشروعاً يخدم الصناعة المالية الإسلامية.
2. أن لا يكون مر على نشر البحث أو المشروع أو إعداده 5 سنوات بحد أقصى.
3. أن يتعلق الموضوع بالتطبيقات المالية الإسلامية في مملكة البحرين.
4. أن يكون مشروعا قابلا للتطبيق في مملكة البحرين.
5. أن لا يكون قد سبق تطبيقه في أي مكان آخر داخل مملكة البحرين.

ج) آلية صرف الجائزة

1. تمنح الجائزة للفائز بجائزة أفضل بحث أو مشروع بتحويل المبلغ في حساب الجامعة التي يختارها الفائز لتغطية رسوم دراسة الماجستير أو الدكتوراة بما لا يتجاوز 5000 د.ب.
2. يشترط في الجامعة أن تكون من الجامعات المعترف بها في مملكة البحرين.

الجائزة الثانية

فرصة تدريبية مع هيئة الرقابة الشرعية لبنك البحرين الإسلامي لمدة سنة واحدة.

الشروط والأحكام

أ) شروط المترشح

1. أن يكون بحريني الجنسية.
2. القدرة والالتزام على حضور اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية، واجتماعات اللجان التابعة للهيئة -كلما تطلب الأمر-.
3. أداء ما تكلفه هيئة الرقابة الشرعية من مهام متعلقة بالمراجعة والبحث.
4. أن لا يكون ضمن الفريق التنفيذي أو الإداري أو أحد أعضاء مجلس إدارة لأحد البنوك.
5. أن يكون حسن السيرة والسلوك، وذو سيرة وسمعة طيبة.
6. الالتزام بالخطة المرصودة من هيئة الرقابة الشرعية والبنك، وأداء المهام المطلوبة.
7. أن يكون متخصصا ومهتما بفقه المعاملات المالية الإسلامية.

ب) المتطلبات الأكاديمية والمهنية للمترشح

1. أن يكون حاصلاً على شهادة البكالوريوس في الشريعة الإسلامية أو الاقتصاد الإسلامي أو ما يعادلها.
2. أن تكون لديه شهادات احترافية معتمدة في مجال فقه المعاملات المالية الإسلامية، مثل: شهادة الدبلوم المتقدم في المالية الإسلامية أو الفقه الإسلامي التجاري (ADICJ)، وشهادة المراقب والمدقق الشرعي (CSAA).
3. أن يكون ممن سبق له المشاركة في عدد من الدورات التدريبية المتخصصة والمؤتمرات ذات العلاقة.
4. أن تكون لديه خبرة لا تقل عن 3 سنوات في مجال الدراسات الإسلامية والاقتصاد الإسلامي والمعاملات المالية الإسلامية أو البحث العلمي في هذه المجالات.
5. إتقان المهارات التحليلية والكتابية باللغة العربية، مع أفضلية إتقان اللغة الانجليزية.
6. توفر الخلفية الشرعية الملائمة والملكة الفقهية والقدرة على استنباط الأحكام الشرعية، والفهم لأصول الفقه وقواعد الشريعة الإسلامية، والمعرفة المناسبة بالمعاملات المصرفية والتمويل الإسلامي وأسس الاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية والمعايير الشرعية.

ج) معايير اختيار المرشح

ستضع لجنة اختيار المترشحين المعايير التالية في الاعتبار لاختيار المترشح:

1. الدرجات العلمية.
2. التخصص والتخصص الدقيق.
3. القدرة على البحث والتفاعل.
4. المقابلة الشخصية.

الجلسة الأولى



الورقة الأولى

أهم الفجوات
بين الجوانب النظرية والتطبيقية العملية
في المصارف الإسلامية

إعداد

الأستاذ الدكتور نزيه حماد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

أولاً: تصوير المشكلة

1 - لا يخفى أنَّ المصارف الإسلامية في نشاطاتها التمويلية والاستثمارية أو خدماتها المصرفية تمثلُ لبنةً في صرح النظام الاقتصادي الإسلامي، وأداةً من أدوات فاعلياته، ولونًا من ألوان تطبيقاته في المجتمع الإسلامي، بحيث تخدم أهدافه، وتدعم أغراضه، وتساهم في بناء الواقع الإسلامي المثالي بأبعاده كلها، ومن أجل الوصول إلى هذا الهدف برزت دواعي إيجادها من العدم، واتجهت المساعي والجهود المخلصة إلى إقامتها وإنشائها تلبيةً لآمال المسلمين وطموحاتهم في أن يملأ الوجودُ الإسلامي الحياة الإنسانية، وأخذًا بأيديهم إلى ربط تعاملاتهم المالية ونشاطاتهم الاقتصادية بالوحي الإلهي، بعيدةً عن كل المحظورات والآثام التي تتعامل بها سائر النظم الاقتصادية في العالم المعاصر، وعلى رأسها النظام الرأسمالي الفردي الحر.

وبناءً على هذا الأساس، ومن أجل تحقيق تلك الغاية المنشودة ظهرت تجليات هذا المقصد السامي النبيل في إنشاء المصارف الإسلامية خلال العقود الأربعة الأخيرة من هذا الزمان، وبلغت ودائعها الترليونات من الدولارات، وظهرت تجربتها المباركة إلى حيّز الوجود بعدما كانت حبيسةً في الفكر والسطور.

2 - غير أننا لو تأملنا في الواقع العملي والتطبيق المستحدث لهذه الوسيلة من وسائل تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي، وهذه الأداة من أدواته، وهذه اللبنة من لبنات بنائه، مراجعةً لأعمالنا، ومحاسبةً لأنفسنا، لوجدنا أنَّ معظم الأموال المتجمعة لدى المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لم توظف لتحقيق أهدافه وأغراضه الكلية، وترسيخ فكرته وحضارته، ولم تساهم في تنمية المجتمعات الإسلامية بالإنتاج النافع والاستثمار الصالح، والادخار البنّاء الواعي، والتوزيع العادل، والاستهلاك الراشد للقضاء على الفقر والجهل والمرض والبطالة والإنفاق الترفي والإسراف والتبذير، بل كانت خادمةً وتابعةً للنظام الاقتصادي الرأسمالي بجوره وظلمه، فوُظِّفَتْ لمصلحته، وقامت بخدمة أغراضه، وبقيت المجتمعات الإسلامية على حالتها من التخلف والفقر والجهل والمرض والبطالة تتجرعُ كؤوس العلقم من سيطرة الرأسمالية العالمية المتحكمة في اقتصادها وسائر أنظمتها الحياتية، وهكذا ذهبت البذرة للنبات في غير تربتها، وللنمو في غير المناخ الذي وجدت لتعيش فيه، وبدأ الانفصام بين المبدأ والتطبيق، وبين النظرية والواقع..

وتمَّ وَضْعُ قطارنا على سكة النظام الاقتصادي الرأسمالي، ليأخذ مركباته إلى عالمه الرحيب في واديه السحيق الذي لا تُعرفُ له نهاية، ولا تدرك له غاية.

ثانيًا: أين الخلل؟

3 - لقد نجحت المصرفية الإسلامية في تجربتها الرائدة في أن تقدم للمسلمين طرقًا للتمويل وأساليب للاستثمار مخالفةً لما عليه العمل في المصرفية التقليدية الربوية السائدة في كل أصقاع العالم، بحيث يمكن أن تحقق للراغب في استثمار أمواله دخلًا وربحًا وعوائد عادلة لا علاقة لها بنظام القرض الربوي من قريب أو بعيد، وذلك من خلال عقود المبادلات المالية الشرعية التي تولّد الربح كالبيع والإجارة والسلم والاستصناع، وعقود المشاركات كالمضاربة وشركات التضامن والعمل وغيرها، كما يمكن أن تحقق لطالب التمويل والمحتاج إليه غرضَهُ وسؤله ومصلحته من خلال عقود معاوضة شرعية بثمن آجل أو مقسط على نجوم، كما هو الحال فيما يسمى بعقود المرابحة للآمر بالشراء، والإجارة المنتهية بالتمليك، والمشاركة المتناقصة في التمويل العقاري والصناعي وغيرهما مما يحتاج إليه الناس من المعاملات، وكذا في عقود التورق التي توفر السيولة المالية للمضطر والمحتاج إليها عند اللزوم ..الخ

4 - وأساس عمل المصرفية الإسلامية كله رَفْضُ مبدأ القرض الربوي الذي هو الركن الأساس والعمود الفقري في المصرفية التقليدية، وأحد دعامات النظام الاقتصادي الرأسمالي المعاصر. فالشريعة

الإسلامية لا تعترف أصلًا بالقرض الربوي ونظام الفائدة بكافة صوره وأشكاله وتجلياته، سواء كان سعر الفائدة قليلًا أم كثيرًا، ثابتًا أم متغيرًا، وأقامت بدائل شرعية عنه مثل البيع الآجل والإجارة بالأجرة الآجلة والسلم والاستصناع على أن يجري تطبيقها وفقًا للمقاصد الشرعية المنشودة من كل نوع من أنواعها والأحكام الشرعية الأصلية المترتبة عليه، كما قال الإمام الشاطبي: «إنَّ قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده في العمل موافقًا لقصده سبحانه وتعالى في التشريع»[1]. و«أنَّ كل من ابتغى في تكاليف الشريعة غير ما شُرِعَتْ له فقد ناقض الشريعة، وكل من ناقَضَهَا فعملُه في المناقضة باطل»[2]. وثمرَةُ الالتزام بذلك إغلاقُ الأبواب وسدُّ الذرائع إلى الحيل الفاسدة الخبيثة التي يراد بها التوسلُ إلى فِعْلِ ما حرَّمَ الله واستباحةِ محظوراته، حيث إنَّ هدفها والغَرَضَ منها العودُ على مقاصد الشارع من أحكامه بالنقض والإبطال.

ويتفرع عن هذا الأساس ضرورة مراجعة صنوف التمويل والتصكيك التي تجريها بعض المؤسسات المالية الإسلامية مستخدمة بيع العينة وإجارة العينة، وكلاهما ذرائع للقرض الربوي بحسب الحقيقة والمقصد، وإن كانت صحيحة في الظاهر. وفي ذلك يقول الإمام ابن القيم: «من المعلوم أنَّ الربا لم يحرَّمْ لمجرد صورته ولفظه، وإنما حُرِّمَ لحقيقته ومعناه ومقصوده، وتلك الحقيقة والمعنى والمقصود قائمةٌ في الحيل الربوية كقيامها في صريحه سواء بسواء، والمتعاقدان يعلمان ذلك من أنفسهما، ويعلمُهُ مَنْ شاهَدَ حالهما، واللّه يعلمُ أن قصدهما نفس الربا، وإنما توسلا إليه بعقد غير مقصود، وسمياه باسم مستعار غير اسمه، ومعلومٌ أنَّ هذا لا يدفع التحريم، ولا يرفعُ المفسدة التي حُرِّمَ الربا لأجلها، بل يزيدها قوةً وتأكيدًا»[3].

5 - ومما يؤسف له جنوح بعض المصارف الإسلامية إلى إجراء تعديلات مختلفة على الأحكام الشرعية الأصلية لعقود التمويل الإسلامية كالبيع والإجارة والسلم والاستصناع تتضمن إضافةً أو حذفًا أو تبديلًا وربطًا بسعر الفائدة المتغير في البنوك الربوية، آلت في النتيجة إلى تفريغ تلك العقود من مضمونها الأصلي، وانتهت إلى ابتداع إجارة صورية بالأجر المتغير، وبيع صوري بالثمن المتغير، وسلم صوري بالسعر المتغير، واستصناع صوري بثمن متغير، مضمونها الحقيقي المستتر القرض الربوي بالفائدة المتغيرة بحسب مؤشرها المعلن.

وما حصل مما ذكرنا يستوجب مراجعةً متعمقةً دقيقة لهذه المشكلة، وإعادةً للنظر فيها، وعملًا على إصلاحها، فمحاسبةُ النفس، والرجوعُ إلى الحق خير من التمادي في الغلط.

6 - ثم إنَّ من أهم الملاحظات على مسيرة التسهيلات الائتمانية في المصرفية الإسلامية غرق كثير من العملاء في الدين وتكاليف خدمته بهوامش الربح التي تلزمهم في منتجات التمويل الإسلامي البديلة عن القرض الربوي نظرًا لتأثرهم البالغ بالفكر الاقتصادي الرأسمالي، وبالسلوك الاستهلاكي الغربي المنتشر عبر طرق الدعاية والإعلان وأساليب التسويق التجاري السرطاني البارعة، حيث اتجه جمهور المسلمين إلى التوسع في الاستدانة من البنوك الإسلامية بعقود التمويل الشرعية المختلفة وفي التزام المبالغ الطائلة من هوامش الربح للإنفاق في شراء ما يحتاجون إليه من السلع والخدمات والمساكن، وما لا يحتاجون إليه من الكماليات أو في كثير من ألوان الإنفاق الترفي أو التبذيري أو الإسرافي الآثم، ووقع الناس في الضرّ والبلاء، وأصبح حال معظم الناس في عالمنا الإسلامي شبيها من حيث المآل والنتيجة بحال الناس في بلدان العالم الغربي الرأسمالي المقترضين بالفائدة الذين وصف الفرد فيهم بإنفاق نصف دخله أو نصف بدل ساعات عمله أو نصف عمره لسداد الفوائد

---

(1) الموافقات 2/331. ثم قال رحمه الله: "والدليل على ذلك ظاهر من وضع الشريعة، إذ إنها موضوعةٌ لمصالح العباد على الإطلاق والعموم، والمطلوب من المكلف أن يجري على ذلك في أفعاله، وأن لا يقصد خلاف ما قَصَدَ الشارع، لأن المكلف خُلِقَ لعبادة الله، وذلك راجع إلى العمل على وَفْق القصد في وضع الشريعة، وهذا محصول العبادة".

(2) الموافقات 2/331.

(3) إغاثة اللهفان 1/352، وانظر إعلام الموقعين 3/240.

الربوية على ما استدانه في حياته، فالعبء الاقتصادي على المستهلك واحد، سواء كان تحمله حرامًا في القرض الربوي أو كان حلالًا في وجوه التمويل الإسلامي. ولو تنبه المسلمون إلى الأحكام الشرعية الثابتة نصًا في شأن الاستدانة لوجدوا ما يشفي الغليل لإصلاح سلوكهم الاقتصادي وحلّ مشكلاتهم المالية قبل فوات الأوان.

وخلاصتها: أنَّ الاستهلاك غير الرشيد على النمط الغربي الرأسمالي يعتبر من الموبقات، والإنفاق الترفي على نهج الإسراف أو التبذير يُدخل الفرد في الإثم، و يصنِّفُ في زمرة المنكرات. ثم إنَّ الاستدانة لتحقيق ذلك تُعَدُّ من قبيل السَّفه المذموم شرعًا، إذْ النصوص الشرعية صريحةٌ في الترهيب من الاستدانة إلّا ما كان منها لحاجة ماسّة أو ضرورة مقتضية أو مصلحة راجحة.

- فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: أعوذُ بالله من الكفر والدَّين. فقال رجل: يا رسول الله: أتعدلُ الكفر بالدين؟ قال: نعم[4].
- وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: لا تُخيفوا أنفسكم بعد أمنها. قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: الدّين[5].
- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال، قال رسول الله ﷺ: مَنْ مات وعليه دينارٌ أو درهم قُضيَ من حسناته، ليس ثَمَّ دينارٌ ولا درهم[6].
- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: يُغْفَرُ للشهيد كلُّ ذنب إلّا الدّين[7].
- وعن أبي قتادة الأنصاري أنه قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله: أرأيت إنْ قتلتُ في سبيل الله صابرًا محتسبًا، مقبلًا غير مدبر، يكفِّرُ الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم إلّا الدّين. كذلك قال جبريل[8].
- وعن محمد بن عبدالله بن جحش أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: والذي نفسي بيده لو أنَّ رجلاً قُتل في سبيل الله، ثم أُحْيِيَ ثم قُتل، ثم أُحْيِيَ ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى عنه[9].
- وعن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بالجنازة لم يسأل عن شئ من عمل الرجل، ويسألُ عن دينه، فإن قيل: عليه دين كفَّ عن الصلاة عليه. وإن قيل: ليس عليه دين صلى عليه[10].
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: نَفْسُ المؤمن معلَّقَةٌ بدينه حتى يُقضى عنه[11].

---

(4) رواه النسائي والحاكم من طريق دراج عن أبي الهيثم، وقال: صحيح الإسناد. (الترغيب والترهيب للمنذري 2/596)

(5) رواه أحمد واللفظ له، وأحد إسناديه ثقات، وأبو يعلى والحاكم والبيهقي. قال الحاكم: صحيح الإسناد. (الترغيب والترهيب 2/596)

(6) رواه ابن ماجة بإسناد حسن والطبراني في الكبير. (الترغيب والترهيب 2/596)

(7) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (1886)، انظر شرح السنة 8/200، مشكاة المصابيح رقم 2912.

(8) رواه مالك في الموطأ 2/461 في الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله، ومسلم (1885) في الإمارة باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلّا الدّين، وانظر شرح السنة للبغوي 8/200، ومشكاة المصابيح رقم (2911).

(9) أخرجه النسائي 7/314-315، ورواه الطبراني في الأوسط (الترغيب والترهيب 2/600) وصححه الحاكم 2/25، ووافقه الذهبي. وانظر شرح السنة 8/201

(10) رواه الدارقطني (الترغيب والترهيب 2/607).

(11) رواه أحمد 2/440-475، والترمذي (1079) وابن ماجة (2413) والدارمي 2/262 وابن حبان في صحيحه (3061) والحاكم في المستدرك (أنظر فيض القدير 6/288، مشكاة المصابيح 2915، الترغيب الرهيب (2/606) قال المناوي: "فيه حثُ الإنسان على وفاء دينه قبل موته ليسلم من هذا الوعيد الشديد". (فيض القدير 6/288)

وقال الملا علي القاري: "والمعنى أنه لا يظفر بمقصوده من دخول الجنة، أو من المرتبة العالية أو في زمرة عباده الصالحين" مرقاة المفاتيح 3/340.

- وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إنَّ أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه به عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت رجلٌ وعليه دينٌ لا يَدَعُ له قضاءً[12].
- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: الدَّين رايةُ الله في الأرض، فإذا أراد أن يُذلَّ عبدًا وضعها في عنقه[13].

قال المناوي: معنى راية الله في الأرض أي (العلامة) التي وضعها فيها لإذلال مَنْ شاءَ إذلاله، فإذا أراد أن يذلَّ عبدًا بين خلقه وَضَعَها في عنقه، وذلك بإيقاعه في الاستدانة، وعليها يترتبُ الذلُّ والهوان. ولهذا تكرر في عدة أحاديث استعاذةُ النبي ﷺ منه[14].

- وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «الدينُ هَمٌّ بالليل ومذلةٌ بالنهار»[15].

قال المناوي: معنى الهمّ بالليل أنَّ المديون إذا خلى بنفسه، وتذكّر أنه إذا أصبح طولب، وضُيّق عليه، ولم يجد للخلاص حيلةً، لم يزل طولَ ليلِهِ في غمّ وهمّ. ومعنى المذلّة بالنهار ما إذا كان خصمُه ألدَّ، سيِّئ التقاضي، فهو البلاء الأكبر والموت الأحمر. والقصدُ بهذه الأخبار الإعلامُ بأنَّ الدّين مكروهٌ، لما فيه من تعريض النفس للمذلّة، فإنْ دعت إليه ضرورةٌ فلا كراهة، بل قد يجب ولا لومَ على فاعله... والدّينُ ربما جرَّ إلى التسخط بالقضاء، أو إلى الاحتيال بتحصيل شيءٍ من غير حِلِّه، ليرضيَ به ربَّ الدين أو نحو ذلك. وكله حطّ من الديانة[16].

وقال أيضاً: وفي شرح الشهاب: لما جَمَعَ الدينُ محاسنَ الإسلام ظاهرًا وجمالَ الإيمان باطنًا نهى عن شين هذا الجمال بالدَّين، وذلك لشغل القلب بهمّه وقضائه، والتذلل للغريم عند لقائه، وتحمل منّتِهِ إلى تأخير أدائه، وربما يَعِدُ بالوفاء فيُخلف، أو يحدّثُ الغريمَ بسببه فيكذب، أو يحلفُ فيحنث، أو يموت فيرتهن به[17].

7 - وبناءً على ما ثبت في الأحاديث النبوية من التحذير والترهيب من الاستدانة إلّا لحاجة ماسة أو ضرورة مقتضية أو مصلحة راجحة معتبرة، فقد توجهت الانتقادات للمتعاملين المسلمين مع المصارف الإسلامية في توسعهم في استخدام منتج «التورّق» للحصول على السيولة من أجل إنفاق ترفي كمالي أو استهلاكي يوصف بالإسراف أو التبذير، لأن الشرع إنما أباح التورق عند اضطرار أو احتياج المكلف إليه، لانسداد السبل المتاحة لتحصيل السيولة، كيلا يقع فريسة الاقتراض بالربا من المصرفية التقليدية، ولم يجعل بابه مفتوحًا على الإطلاق بلا حدود أو قيود.

ثالثًا: هل من حل للمشكلة؟

8 - لا ريب في أن تجربة المصارف الإسلامية المعاصرة تجربةٌ رائدةٌ في ميدانها، إذْ حاولت ترجمة المبادئ والأفكار النظرية إلى خطوات عملية وبرامج تطبيقية لإيجاد الأوعية الشرعية للنشاط الاقتصادي الاستثماري والتمويلي، وكل تجربة رائدة لا بد أن تقع في الخطأ، غير أن هذا الخطأ لا يقلل من قيمة التجربة ولا يحط من قدرها إذا ما كبرت الهمم وصحت العزائم لتلافي الخطأ وتدارك الخلل بقدر الإمكان.

---

(12) رواه أبو داود والبيهقي (الترغيب والترهيب 2/605، مشكاة المصابيح 2922).

(13) رواه الحاكم في المستدرك عن ابن عمر، ورمز له السيوطي في الجامع الصغير بالصحة. (الفتح الكبير للنبهاني 2/118، فيض القدير 3/556).

(14) فيض القدير 3/556.

(15) رواه الديلمي في مسند الفردوس عن عائشة أم المؤمنين مرفوعًا. وفي الباب عن أنس رضي الله عنه وغيره كما قال المناوي في الفيض 3/557.

(16) فيض القدير للمناوي 3/557.

(17) فيض القدير 3/556.

لقد وصف بعض الفقهاء المعاصرين نتيجة هذه التجربة بانفصام الشخصية، وبروز مجموعة من التناقضات والمفارقات في أعمالها ونشاطاتها، إذْ الجسدُ جسدها، والروحُ غير روحها، لقد وجدت نفسها في رحلتها هذه أمام هياكل للاستثمار والتمويل مستمدةً من العالم الرأسمالي، متسقةً مع فلسفته، نابعةً من نظامه، لا مندوحة لها في أن تقبل التعامل بها بجوهرها ومضمونها وحقيقتها، وإن كان لها أن تعدّل من الشكل ما تعدّل. فأقدمت المصارف الإسلامية على تلك الألوان من التعامل، وحاولت تغيير الطلاء، واستعارت لها أسماء بعض العقود المسماة في الفقه الإسلامي لتُلبِسَها ثوب المشروعية في الظاهر، اعتبارًا للأشباح دون الأرواح، وتعويلًا على الألفاظ والمباني دون المقاصد والمعاني، وكانت النهايةُ تورط كثير من المصارف الإسلامية في باب الحيل والذرائع الربوية في جُلّ عمليات التمويل والاستثمار التي تتعامل بها، إذ لا خيار لها: إما أن تقبل بأدوات النظام الرأسمالي وأساليبه المتاحة، محاولةً تبريرها وتسويغها بحجج شرعية واهية، لترقيع الخلل المشار إليه، وإما أن ترحل عن هذا السوق، فتحلُّ نفسها وتعلن فشلها وعجزها عن تحقيق غاياتها المنشودةُ ومقاصدها الحقيقية المرغوبة.

9 - هذا تصوير إجمالي أغلبي للمشكلة الناجمة عن تلك التجربة المرّة لمعظم المؤسسات المالية الإسلامية. ولو جئنا نبحث عن الحلّ والعلاج لقابلتنا صعوبات بالغة في مسالك غامضة، مبعثها وأساسها غيابُ النظام الاقتصادي الإسلامي عن الحياة في كل المعمورة، وأنّى لأدوات الاقتصاد في أي مذهب اقتصادي أن تؤتي أكلها وتثمر ثمارها المرجوّة إذا طبّقت في ظل مذهب اقتصادي آخر.

وهذه الحقيقة المرّة لا مفرَّ من الاعتراف بها منذ البداية ليصار إلى التفكير في الخروج من المأزق، وهو أمر عسير محيّر للعلماء والعقلاء على السواء.. ولو تحتّم علينا البحثُ عن حلٍّ لهذا الإشكال لم نجد أمامنا إلّا التصريح بأن هناك منهجان:

(أحدهما): غائي أصلي: وهو أن عمل المصارف الإسلامية باعتبارها أداةً من أدوات النظام الاقتصادي الإسلامي لا يمكن أن يتحقق إلّا في ظلّ هذا النظام، ولا يتصور أن يتأتى في حالة غيابه. وهذه هي القاعدة الراسخة التي يجب اعتقادها، ويلزم دوران الدراسات الفكرية والفقهية الاقتصادية في فلكها، وعلى جميع المسلمين أن يسعوا لتحقيقها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلًا.

غير أنَّ الأمة الإسلامية غير مُمَكّنة من تطبيق هذا النظام في ركن من أركان المعمورة، وغير متاح لها إقامةُ مصارف إسلامية على قاعدة النظام الاقتصادي الإسلامي في عالمنا المعاصر، وهنا يكمنُ الداء ويعسرُ الشفاء.

(والمنهج الثاني): مؤقت مرحلي: وهو أن تستمر المصارف الإسلامية في الظروف الراهنة على مسيرتها، وأن لا تتراجع عما حققته من مصالح معتبرة، رغم ضياع دورها الأساسي ومهمتها المنشودة والغرض الذي أنشئت من أجله.. بشرط الحرص البالغ على اجتناب الإثم ما أمكن، لأنها على مفترق طريقين لا ثالث لهما: إما أن تبقى مع السلبيات المشار إليها على أمل أن تتاح البيئة والمناخ الصحيح في المستقبل، وما ذلك على الله بعسير.

وإمّا أن تُعلن فشلها عن تحقيق أهدافها وغاياتها وعجزها عن إقامة الاستثمار والتمويل الإسلامي الصحيح، وتلك هي الطامّةُ الأعظمُ شرًا والأفدحُ خطرًا، لأنها إحباطٌ مرعبٌ، وسَوْقٌ للأمة الإسلامية إلى اليأس الموقع في أحضان العمل الربوي الصريح في ظل الرأسمالية العالمية.

ولعلَّ المستند في طرح هذا الحلّ الاستثنائي المرحلي ما قرره الفقهاءُ في قواعدهم الكلية أنَّ (ما لا يدرك كله لا يُترك جُلّه) و(إذا تعارضت مفسدتان روعي أشدهما بارتكاب الأخف) و(يُختار أهون الشرّين وأخف الضررين) وحسبنا الله ونعم الوكيل.

الورقة الثانية

المصرفيّة الإسلاميّة
بين النّظريّة والتّطبيق

تجربة قسم الصّيرفة الإسلاميّة - جامعة البحرين

إعداد وتقديم
د.فــريد هــادي

تجربة قسم الصّيرفة الإسلاميّة - جامعة البحرين

أولا: نبذة تاريخيّة

1- قبل العام 2010: كانت هناك محاولات كثيرة لتأسيس برنامج الصيرفة الإسلامية، ومر بعدد من المقترحات والتوصيات والصعوبات.

2- من 2010 إلى 2012: بدأت الخطوات العملية الأولى لتأسيس قسم الصيرفة الإسلامية، حيث شكلت لجنة ممثلة عن عدد من الكليات التابعة لجامعة البحرين إضافة إلى صندوق الوقف التابع لمصرف البحرين المركزي، ودُرست عدد من البرامج في الدول الأخرى.

3- من 2015 إلى 2020: بعد نقاش كبير حول مرجعية وملكية البرنامج وتبعيته، استقر الرأي إلى تبعيته لكلية إدارة الأعمال. ثم بدأ تنفيذ البرنامج في العام 2015م، وكان البرنامج وقتها يحتوي على 4 مقررات عملية، وكان ينقسم لمقررات شرعية، ومالية، إضافة لمقررات تطبيقية، إلا أنه لم ينفذ بصورة دقيقة، وهذا أمر طبيعي في بداية أي برنامج.

4- من2020 إلى الآن: وهي مرحلة البرنامج الجديد بعد إجراء عدد من التعديلات عليه، وإعادة تقييم بعض المقررات.

ثانيا: صعوبات واجهت تنفيذ البرنامج

واجهت البرنامج بعض الصعوبات كحال أي برنامج، ويمكن تلخيصها كالآتي:

5- قناعات شخصيّة: كانت هناك بعض القناعات الشخصية أثرت في إعداد البرنامج والمواد المطروحة فيه وتبعيته الإدارية والتخصصية.

6- تبعيّة البرنامج: كانت الصعوبة الأكبر ربما هي صياغة هوية البرنامج وتبعيته.

7- قرارات إداريّة داخليّة.

8- قرارات إداريّة خارجيّة.

9- النّصاب الأكاديمي للبرنامج: الذي يحتوي اشتراطات معينة.

ثالثا: برنامج قسم الصّيرفة الإسلاميّة

تكون البرنامج من متطلبات للجامعة، ومتطلبات للكلية بمجموع 43 مقرّراً بمعدل 128 ساعة، وهناك مقررات في كل جانب كالتسويق والقانون وغيرها بمقدار مقررين لكل مجال، ويمكن إبداء الملاحظات التالية على البرنامج:

1 - عدم الحاجة لمقررات خاصة ببعض المجالات كالتسويق مثلا بمعدل مادتين، حيث كان يكفي إيجاد مادة وحيدة فقط، واستبدال المادة الأخرى بمواد من التخصص يستفيد منها الطالب بصورة أكبر.

2 - وجود عدد 9 ساعات اختيارية في تخصصات أخرى بناء على الاشتراطات المفروضة من الجامعة، وقد لا يحتاج الطالب لهذه الساعات.

3 - إعادة التّخصّص الفرعي المتعلق بقانون البنوك، ووهو أمر مهم.

4 - تقليل عدد التّخصّصات الفرعيّة.

5 - أهمية قياس مدى توافق البرنامج مع الجانب التّطبيقي، وتلبيته حاجة سوق العمل، إذ إننا بحاجة إلى ربط المقررات النظرية بمثلها العملية بممارستها في البنوك.

6 - إعادة النظر في نظام عدد وتوزيع السّاعات.

رابعا: أهمّ الفجوات بين الجانب النّظري والتّطبيق في سوق العمل

1 - عدم وجود مقرر يتناول موضوع الصّكوك بالتّفصيل.

2 - عدم وجود مقرّر يغطّي موضوع التّحوّط وإدارة السّيولة.

3 - يجب ألاّ يُصرف الاهتمام إلى الجانب التّطبيقي ويُقصّر في الجانب النّظري. ولا يُكتفى بدراسة المعايير الصّادرة عن المؤسّسات المختصّة، والتي تُنَظِّمُ العمل المصرفي الإسلامي، دون معرفة آليّة تكوين هذه المعايير.

خامساً: المقترحات والتوصيات

1 - ضرورة وجود متطلب بالتّدريب العملي للطالب ابتداءً من السّنة الثّانية مباشرة.

2 - ضرورة وجود مقرّر بحث التّخرّج.

3 - ربط المقرّرات بما يجري تطبيقه في المصارف حسب أقسامها.

4 - ضرورة الزيارات المتبادلة بين طلبة القسم والمصارف الإسلاميّة.

5 - مشاركة طلّاب أقسام الصّيرفة الإسلاميّة بعد السّنة الثّانية في المؤتمرات والفعاليات المصرفية.

6 - ضرورة الحفاظ على التّدريس باللغتين العربيّة والإنجليزيّة.

7 - ضرورة الرّبط بين جانبي العلم النّظري والعملي: ولتكوين ذائقة فقهيّة لدى الطّالب، وذلك عبر الاتّصال بأمّات كتب العلم من مصادرها الأصليّة العربيّة، والإلمام بآليّة العقود وهندستها، ومعرفة جوانبها الشّرعيّة مع الرجوع إلى مصادرها الإنجليزيّة.

8 - اقتراح بإلغاء الساعات الخاصة بالمقرّرات العامّة الاختيارية، والاستفادة منها بإضافة مقرّرات إجباريّة في التّخصص.

توصيتان

الأولى: أن تكون الأولويّة لطلّاب قسم الصّيرفة الإسلاميّة عند تدريب المصارف الإسلاميّة لطلّاب كلّية إدارة الأعمال.

الثّانية: تبنّي صندوق الوقف والمصارف الإسلاميّة لطلاّب قسم الصّيرفة الإسلاميّة المتميّزين وأصحاب المعدّلات العالية، بدفع رسومهم الدّراسيّة، ومكافأتهم ماديّاً، وتدريبهم.

الورقة الثالثة

تأهيل متخصصين
في المصرفية الإسلامية

إعداد وتقديم

د. عبدالله بن عيسى العايضي

الأستاذ المشارك بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

تهدف هذه الورقة إلى عرض واقع البرامج الأكاديمية في تحقيق التأصيل العلمي لفقه المعاملات المالية وتطبيقاتها المصرفية وتقييم كفاية هذه المقررات بالمعارف والمهارات والقيم التي يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية، ونطاق هذه الورقة هو تحليل برامج البكالوريوس التي تؤهل متخصصين في المصرفية الإسلامية للعمل في الإدارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، حاولت الورقة لتحليل الواقع استقراء الخطط الدراسية وتوصيفات المقررات في برامج البكالوريوس التي تعنى بتأهيل خريجين للعمل المصرفي الإسلامي وبالأخص في الإدارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وستكون الورقة في ثلاث قضايا:

القضية الأولى: البرامج التي تؤهل مستشارين في المصرفية الإسلامية، والمقارنة بينها.

القضية الثانية: مخرجات التعلم التي يتطلبه العمل في المصرفية الإسلامية.

القضية الثالثة: مناهج تدريس المعاملات المالية المعاصرة في برامج الشريعة.

يقوم هيكل الإدارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية في الجملة على قسمين رئيسين:

القسم الأول: الاستشارات والبحوث الشرعية، ومهمتها الرئيسية تهيئة الموضوعات للعرض على اللجنة الشرعية، وإعداد مذكرات العرض والبحوث والدراسات.

القسم الثاني: الرقابة الشرعية، أو التدقيق الشرعي، وهدفها التحقق من أن أعمال المؤسسة المالية تنفذ وفق قرارات اللجنة الشرعية، والسلامة من المخالفات الشرعية في التنفيذ.

وتحرص الإدارات الشرعية في القسم الأول على استقطاب خريجي كليات الشريعة وتفضيلهم على غيرهم من التخصصات، فأكثر موظفي قسم الاستشارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية في المملكة العربية السعودية هم من خريجي برامج الشريعة.

أما قسم التدقيق فيستقطب عادة خريجين من برامج مختلفة كالمصرفية والمحاسبة وإدارة الأعمال والقانون بالإضافة إلى التخصصات الشرعية.

فالحاصل أن الإدارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية تفضل خريجي كليات الشريعة وخاصة في قسم الاستشارات والبحوث الشرعية؛ ويرجع ذلك إلى أسباب من أهمها:

1 - يتاح لطلاب كليات الشريعة من المعارف التي يحصل بها التأصيل الفقهي أكثر مما يتاح لغيره من التخصصات المعنية بالمصرفية الإسلامية، إذ يتراوح متوسط الساعات التي يدرسها طالب الشريعة في فقه المعاملات المالية (8 ساعات) أما طالب تخصص المصرفية الإسلامية فلا تتجاوز دراسته لفقه المعاملات المالية ساعتان، بل بعض برامج المصرفية الإسلامية لا توجد فيها أي ساعة تتعلق بالتأصيل الفقهي[18]، وهذا ألقى بظلاله على قدرة طالب الشريعة على المساندة في تطوير المنتجات والوصول إلى نماذج تتوافق مع ما انتهى إليه الاجتهاد الفقهي المعاصر وضعف غيرهم من القدرة على تطوير المنتجات لعدم تصور الأصول الفقهية التي تنطلق منها اللجان الشرعية في اجتهاداتها.

2 - يتاح لطلاب كليات الشريعة تنمية مهارات التفكير المنطقي من خلال مقررات أصول الفقه والمنطق والجدل والمناظرة وعلم النحو، فهذه العلوم تساعد في تنمية هذه المهارات، وهذا له انعكاس واضح على مذكرات العرض التي تعد من مستشاري الإدارة الشرعية المتخصصين في الشريعة،

(18) ينظر الخطة التدريسية لمسار المصرفية الإسلامية، بجامعة الملك سعود، والخطة التدريسية لبرنامج الأعمال المصرفية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وهي مهارات مستوى تحققها لدى غير طلاب الشريعة أقل، والمطلع على أعمال الإدارات الشرعية يجد هذا ظاهراً.

3 - لدى طالب الشريعة مهارة صياغة المساندة في صياغة العقود وإدراك دلالات المفاهيم والاقتضاء، ومعالجة إشكالات الصياغة التي تحتمل أوجه متعددة قبل عرض الموضوعات على اللجان الشرعية، وهذا يختصر الجهد والوقت في دراسة المنتجات.

لهذه الأسباب وغيرها تحرص الإدارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية على خريجي الكليات الشرعية أكثر من حرصهم على خريجي تخصصات المصرفية الإسلامية، فإذا انضاف إلى ذلك إتقان اللغة الإنجليزية، كان ذلك هو الغاية.

القضية الثانية: مخرجات التعلم التي يتطلبه العمل في المصرفية الإسلامية.

مع ثورة الاعتماد الأكاديمي وتحقيق الجودة الأكاديمية بدأت الجامعات في السنوات الأخيرة تبني خططها التدريسية ومتابعة تنفيذها وتطويرها من مخرجات التعلم التي يحكم بها على قوة البرنامج أو ضعفه، بعد أن كانت في السابق ينحصر اهتمامها بالمقررات والمحتوى العلمي دون اهتمام كبير بمخرجات التعلم، ومخرجات التعلم هي الأهداف العامة التي يهدف البرنامج أن يحققها الطلبة من المعارف والمهارات والقيم، فإذا رسمت هذه الأهداف نظر في المقررات التي تحقق هذه الأهداف ثم تبنى الخطة التدريسية في ضوئها، وهذه المخرجات يجب أن تقاس في نهاية كل فصل من خلال الاختبارات أو الأنشطة الطلابية أو غيرها.

ومن متطلبات تحديد مخرجات التعلم أن تكون متوافقة مع متطلبات سوق العمل، فلا يصح أن تستقل الجامعات بإعداد مخرجات التعلم، ويجب على الكليات استقراء احتياجات سوق العمل وعقد ورش العمل مع جهات التوظيف لتحديد مخرجات التعلم المناسبة للبرنامج، وهذا وإن كان شرطاً أساسياً نظرياً تنص عليها إجراءات الجامعات ولوائحها إلا أن ثمة فجوة كبيرة في تطبيق هذا الإجراء في الواقع.

تنقسم مخرجات التعلم إلى معارف ومهارات وقيم تسعى البرامج الأكاديمية إلى غرسها في الطالب، وأهم مخرجات التعلم التي تلبي احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية:

أولا: في المعارف

1 - قدرة الطالب على توضيح العقود المسماة عند الفقهاء وفهم حقائقها، وإدراك الفروق الدقيقة بينها.

2 - قدرة الطالب على شرح القواعد الأساسية للعقد في الشريعة الإسلامية، والأحكام العامة للعقود المسماة.

3 - قدرة الطالب على تصوير العقود المعاصرة والمنتجات في المؤسسات المالية وإجراءات تنفيذها.

ثانياً: في المهارات

1 - قدرة الطالب على توصيف الوقائع فقهاً، وتنزيل الأحكام الفقهية على التطبيقات المعاصرة في المؤسسات المالية.

2 - قدرة الطالب على تطوير المنتجات، وابتكار الحلول لتجاوز الإشكالات الفقهية في المنتجات المالية.

ثالثا: في القيم

- إدراك الطالب خطر الكسب المحرم كالربا والغرر وتأثيره على المجتمع، وهذا له أثر -عند العمل في المؤسسات المالية- في الإسهام في تحقيق الالتزام الشرعي.

والذي يلوح للناظر عند تأمل خريجي البرامج الأكاديمية التي تؤهل للعمل في المؤسسات المالية

الإسلامية أن ثمة ضعفاً في تحقيق هذه الأهداف، فنحن نشاهد في الواقع الخلط بين مفهوم القرض وغيره، فقد يتوهم الطالب أن مجرد دفع المال يعد قرضاً، ولو لم يكن هناك التزام مطلق برد البدل، والخلط بين مفهوم شركة الملك، وشركة العقد، كما أن القواعد العامة للعقود ليست مستقرة في نفوس الطلبة لتكوين ملكة فقهية تنزل بها الأحكام على الوقائع.

وتعود أسباب ذلك إلى ما يأتي:

أولاً: في برامج الشريعة

1. عدم وجود مرجع حديث، يبنى بناء علمياً يحقق مخرجات التعلم، فالملاحظ أن كثيراً من كليات الشريعة تعتمد في تدريسها على مرجع فقهي قديم، والغالب هو كتاب الروض المربع للبهوتي رحمه الله، ولاشك أن ربط الطالب بكتب التراث ينمي عنده مهارة القدرة على فهم كتب المتقدمين ويدرب الطالب على حسن التعبير عن الفكرة بعبارة جزلة فيها قوة ومتانة، لكن مع هذا الهدف قد تغيب أهداف أخرى هي في تصوري أولى بالمراعاة، فهي في الأعم الأغلب أُلّفت لطالب علم عنده قدر من التأصيل الفقهي لا يتوافر لطالب الشريعة، فيكون الكتاب أعلى من مستوى الطالب، فضلاً عن غياب كثير من أصول المسائل التي لها تطبيقات كثيرة في الواقع العملي لتعاملات المؤسسات المالية الإسلامية، مثل الفرق بين إجارة المعين والموصوف في الذمة، والفرق بين شركة الملك وشركة العقد، وإرجاع المحرمات في المعاملات إلى الربا والغرر، وغيرها من أصول المسائل.
2. ضعف التدريب على الفروق الدقيقة بين حقائق العقود الفقهية، والاكتفاء بالمعنى الظاهري لها، وقلة الأنشطة التي تدرب الطالب على تنزيل الأحكام على الوقائع المستجدة، فالأولى أن يكثر أستاذ المقرر من التطبيقات المعاصرة ويدرب الطالب على تنزيل الأحكام الفقهية عليها.
3. دمج مسائل المعاملات المالية والعقود المالية التي يجري العمل بها في المؤسسات المالية كالتورق المصرفي، والإجارة المنتهية بالتمليك، وبطاقات الائتمان، وغيرها ضمن توصيف المقرر ليدرسه الطالب أثناء دراسته التأصيل الفقهي من الروض المربع، وهذا فائدته ربط نوازل المالية الإسلامية بأصولها الفقهية إلا أنه ترتب على ذلك آثار سلبية وهي عدم إعطاء هذه المسائل حقها من الدرس العلمي الأكاديمي. وسيأتي بحث خاص لهذه القضية.

ثانياً: في برامج المصرفية الإسلامية.

كثير من الجامعات في المملكة العربية السعودية تنفذ برامج عامة في الأعمال المصرفية والتمويل ولا تقدم برامج خاصة بالمصرفية الإسلامية، وتحرص في تغطية المعارف والمهارات المتعلقة بالمصرفية الإسلامية على توجيه الطالب للحصول على إحدى الشهادات المهنية في المصرفية الإسلامية، مثل شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد (CIB)[19]، وبعض الجامعات تخصص برامج أو مسارات في المصرفية الإسلامية مثل مسار المصرفية الإسلامية بجامعة الملك سعود، ومن خلال استقراء عدد من برامج المصرفية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي والبرامج النظيرة لها يلاحظ الغياب الكبير لمقررات تعنى بالتأصيل الفقهي، فبعضها يقفز بالطالب مباشرة إلى أحكام عقود التمويل الإسلامي والأعمال المصرفية[20] دون أن يسبقه مقرر يعنى بالتأصيل الفقهي لنظرية العقد، وأحكام العقود المسماة، ليتصور الطالب حقائق العقود، وأركانها، وشروط صحتها، قبل دراسة أحكام العقود المصرفية، وهذا نتيجته معرفة ثقافية بالأحكام دون ملكة علمية، وأشيد في هذا المقام بالخطة الدراسية لبرنامج البكالوريوس في المصارف والتمويل الإسلامي بجامعة البحرين، فقد تضمنت الخطة مقررات تأصيلية

(19) ينظر نشرة تعريفية ببرنامج الأعمال المصرفية والتمويل، في موقع جامعة أم القرى.

(20) ينظر الخطة التدريسية لمسار المصرفية الإسلامية، بجامعة الملك سعود، والخطة التدريسية لبرنامج الأعمال المصرفية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

يتاح للطالب فيها أن يدرس في مقرر خاص النظرية العامة للعقود، كما يتاح له دراسة القواعد الفقهية في مقرر خاص، وأحكام البيع والربا في مقرر خاص، لكن وضعت هذه المقررات في فصول دراسية متأخرة عن الفصول التي تدرس فيها المقررات التطبيقية المتعلقة بالأعمال المصرفية والتمويل، ولعل المنهجية العلمية تقتضي تقديم مقررات التأصيل على مقررات التطبيق.

عدم وجود مقررات كافية تعنى بالتأصيل الفقهي في برامج الأعمال المصرفية والتمويل بالحد الأدنى الذي يتطلبه العمل في المؤسسات المالية الإسلامية، نتج عنه تأهيل متخصصين لا تتوافر لديهم المعرفة الكافية بمتطلبات العمل المصرفي الإسلامي، فتغيب اللغة المشتركة عند تطوير المنتجات مع الإدارة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية.

القضية الثالثة: مناهج تدريس المعاملات المالية المعاصرة في برامج الشريعة.

باستقراء خطط برامج كليات الشريعة -وهي أكثر البرامج تأهيلاً لمتخصصين في الإدارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية- يلاحظ أن هناك منهجان لدراسة موضوعات المعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية:

المنهج الأول: دراسة هذه الموضوعات في المقررات ذاتها التي يدرس فيها الطالب التأصيل الفقهي من خلال كتاب الروض المربع، فتضاف هذه الموضوعات في توصيف المقرر تحت الباب المتعلق به، فيدرس الطالب التورق المصرفي عند دراسته مسألة التورق من الروض المربع، ويدرس الحسابات الجارية عند دراسته باب القرض أو باب الوديعة، ويدرس الإجارة المنتهية بالتمليك عند دراسته أحكام عقد الإجارة، وهكذا. [21]

ووجه هذا المنهج هو أن ربط المسائل المعاصرة بأصولها الفقهية أضبط في النظر وأدعى لتصور الأصول الفقهية لكل نازلة معاصرة.

المنهج الثاني: دراسة موضوعات المعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية في مقررات خاصة بعد التأصيل الفقهي.[22]

ووجه ذلك أن دراسة المسائل المعاصرة في سياق دراسة المسائل الفقهية من كتاب الروض المربع يصعب معه إلمام الطالب بالمسائل المعاصرة، وهي مسائل صارت لها في الواقع أهمية خاصة؛ لأنها من متطلبات سوق العمل الذي يستقطب خريجي البكالوريوس.

وقد توسعت بعض البرامج الأكاديمية حتى جمعت كل المستجدات في المالية الإسلامية في مقررات خاصة مستقلة عن المقررات المتعلقة بالتأصيل الفقهي.

والذي يظهر أن الواقع شاهد بأن بضعف التصورات المعرفية للمسائل المتعلقة بالمعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية لدى الطلبة الذين درسوا القضايا المعاصرة في سياق دراسة مسائل المعاملات من الروض المربع؛ وذلك لأنه كثيراً ما يضيق الوقت عن إعطاء هذه الموضوعات حقها، وعلى فرض توفر الوقت الكافي لذلك فالمادة العلمية التي تتعلق بالتأصيل الفقهي ليست متجانسة مع المادة العلمية المتعلقة بتصور المعاملات المالية المعاصرة، والمحتوى العلمي لكل مقرر دراسي عادة ما تكون له طبيعته الخاصة وأسلوب خاص لتدريسه ينعكس على استعداد الطالب لتلقي المعلومة، فإذا قام في نفسه استعداد لتلقي معلومات التأصيل الفقهي بأساليب التدريس صَعُب أن يزاحمه استعداد آخر لتلقي معارف ومهارات تتعلق بمستجدات المعاملات المالية، والأعمال المصرفية الإسلامية لها أسلوب تدريس خاص بها، فوجب إفرادها في مقرر خاص، لكن لا يعني بالضرورة أن كل

---

(21) ينظر توصيف مقررات فقه المعاملات في الجامعات الآتية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجامعة الإسلامية.

(22) ينظر الخطة الدراسية لبرنامج الشريعة بجامعة القصيم، وجامعة الملك خالد، وجامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل، وجامعة جازان، وجامعة الكويت.

مسألة يجب أن تدرس مستقلة عن تأصيلها الفقهي، إنما المقصود أن الموضوعات الكبرى التي تتطلب تصويراً وتفصيلاً لأحكامها ولا تتصل مباشرة بموضوع من موضوعات الفقه المدون في الروض المربع، كالتورق المصرفي، ومسائله، والتوكيل فيه، وضابط القبض المشروط لصحة المعاملة، والإجارة المنتهية بالتمليك، وبطاقات الائتمان بأنواعها المختلفة التي بعضها قرض وبعضها مرابحة، والاعتماد المستندي بصوره المختلفة، كل هذه موضوعات يجب أن تدرس مستقلة عن دراسة المسائل الفقهية من الروض المربع، أما الموضوعات المعاصرة التي يمكن أن يكتفى بتخريجها على مسألة من المسائل التي ذكرها الفقهاء فيكتفى بذكرها هناك ولا حاجة لإفرادها بالذكر في المقرر الخاص بالمعاملات المالية المعاصرة، مثل تحقق علة الربا في الأوراق النقدية.

وهذا منهج وسط بين المنهجين يحقق المقصد الذي لأجله ربطت الموضوعات المعاصرة بمسائل التأصيل الفقهي، ويحافظ على تحقيق الحد الكافي من المعارف والمهارات التي يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية.

خاتمة

1 - ظهر من العرض السابق حاجة العمل المصرفي الإسلامي ضرورة عناية الجامعات بصياغة أهداف تعلمية (نواتج تعلم) تحقق المعارف والمهارات التي يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية، وأهمها:

2 - قدرة الطالب على توصيف الوقائع فقهاً، وتنزيل الأحكام الفقهية على التطبيقات المعاصرة في المؤسسات المالية.

3 - قدرة الطالب على تطوير المنتجات وابتكار الحلول لتجاوز الإشكالات الفقهية في المنتجات المالية.

كما يظهر أن ثمة حاجة إلى تطوير واقع التدريس في الجامعات ليحقق هذه الأهداف وغيرها. وانتهت الورقة إلى التوصيات الآتية:

1 - إعداد مؤلف علمي حديث للتأصيل الفقهي لمسائل المعاملات المالية يراعي تحقيق الأهداف المعرفية والمهارية على أن يكون بلغة علمية عالية وسهلة المأخذ لدى الطالب؛ لأن واقع الحال أن تدريس الطالب من خلال كتاب الروض المربع يحقق أهدافاً لها أهميتها، لكن تغيب معها أهدافاً تعلمية أكثر أهمية في الواقع العملي.

2 - تدعيم المؤلف العلمي بأنشطة متعددة تربط الطالب بكتب التراث لئلا تضعف لدى الطالب ملكة فهم كتب التراث عند قراءتها، فيحال الطالب في بعض المواضع إلى كتاب المغني مثلاً أو كشاف القناع ليستخرج أحكاماً فقهية، وهذه الطريقة في تصوري أرجى لتحقيق مهارة فهم كتب التراث وحسن التعامل معها من تدريس الطالب من خلال كتاب محدد من كتب التراث.

3 - تخصيص الوقت الأكثر لتدريب الطالب على تنزيل الأحكام الفقهية على المسائل المعاصرة؛ لتنمية مهارة التوصيف الفقهي وغيرها، ووجود مؤلف حديث سهل المأخذ يساعد في توفر الوقت الكافي لتحقيق هذا الأمر.

4 - فصل القضايا المتعلقة بالمعاملات المالية المعاصرة، والمنتجات المالية الإسلامية التي تتعدد صورها في مقرر خاص؛ لأنها تتطلب أسلوباً خاصاً في الشرح والتدريس لا يتوافق مع الأسلوب الملائم لتدريس موضوعات التأصيل الفقهي، فهذه الموضوعات صارت لها أهمية خاصة يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية تجعل تخرج طالب الشريعة دون الإلمام بها يعد قصوراً معرفياً.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التعقيبات

المعقب الأول

فضيلة الشيخ د.عبد اللطيف آل محمود

أولا: التعقيب على ورقة الدكتور نزيه حماد بعنوان (أهم الفجوات بين الجوانب النظرية والتطبيقية العملية في المصارف الإسلامية)

أثار فضيلة الشيخ الدكتور نزيه حماد مشكلة أساسية في حياة المسلمين للتخلص من النظام الرأسمالي الربوي بإنشاء المؤسسات المالية الإسلامية لتخليص المسلمين من كبيرة الربا، لكن القائمين على هذه المؤسسات وإن استطاعوا التخلص من كبيرة الربا إلا أن المنتجات المالية الإسلامية الحالية لم تستطع أن تتخلص من هيمنة النظام الرأسمالي من التعامل بالديون واعتبار الفرص الضائعة للاستثمار في كثير من المنتجات، ولم تستطع تخليص الأفراد والدول من سيطرة الدول الرأسمالية على اقتصادات العالم أو الدول التي اتيحت لها فرصة العمل فيها، ولن تنجح المؤسسات المالية الإسلامية في تحقيق ما تصبوا إليه إلا إذا تأسس النظام الاقتصادي الإسلامي، ولكن ليس في المنظور تحرك الماليين والاقتصاديين المسلمين من ذوي الحجى والعزائم لدخول ميدان التجربة كما فعل رواد المالية الإسلامية فأنشؤوا المؤسسات المالية الموجودة على الساحة وهذا الوضع ليس هو الذي أراده روّاد المالية الإسلامية الذين كانت غايتهم إقامة النظام الاقتصادي الإسلامي وليس التوقف عند تخليص المسلم والدولة من كبيرة الربا لهذا المشكل العويص فإن المالية الإسلامية أمامها طريقان: إما أن تبحث عن سبيل لإقامة نظام اقتصادي إسلامي وهذا لا يمكن أن يتحقق في ظل الواقع الذي تعيشه الدول جميعها، أو أن تستمر في واقعها كحل مؤقت مرحليا حيث استطاعت تصحيح بعض الأخطاء إلى أن يأذن الله بتهيئة الأجواء التي تعين على إقامة الاقتصاد الإسلامي عملا بقاعدة (ما لا يدرك كله لا يترك جله).

ثانيا: تعقيب على ورقة د. فريد هادي عن تجربة قسم الصيرفة الإسلامية بكلية إدارة الأعمال بجامعة البحرين

ركزت الورقة على تجربة قسم الصيرفة الإسلامية بكلية إدارة الأعمال من جامعة البحرين، حيث مرت هذه التجربة بمرحلتين تتمثل الصعوبات والملاحظات في عدد من الأمور أهمها:

1. عدم كفاية المقررات لإعطاء خلفية علمية لطالب هذا القسم، الحاجة لتقييم بعض المقررات.
2. الحاجة لإضافة بعض المقررات للخطة الدراسية مثل موضوع الصكوك والتحوط وإدارة السيولة.
3. الحاجة إلى أن يبدأ التدريب المبكر للطالب بعد السنة الثانية والسنة الثالثة.
4. ضرورة وجود مقرر بحث للتخرج.
5. ربط المقررات بما يجري تطبيقه في المصارف.
6. تقليل عدد التخصصات الفرعية.
7. ضرورة الحفاظ على التدريس باللغتين العربية والإنجليزية.
8. ضعف اتصال الطالب بأمهات كتب العلم الشرعي من مصادرها الاصلية العربية.
9. اقتراح إلغاء المقررات الاختيارية الكثيرة وجعل نصاب هذه الساعات (9) ساعات إجبارية.

ثالثا: تعقيب على ورقة د. عبدالله بن عيسى العايضي حول تأهيل متخصصين في المصرفية الإسلامية

بعد استقراء الخطط الدراسية التي اطلع عليها وتوصيف المقررات في برامج البكالوريوس التي تعني بتأهيل خريجين للعمل المصرفي الإسلامي رأى الآتي:

1. أن هذه المقررات تناولت ثلاثة جوانب، وهي البرامج والمخرجات، ومنهج تدريس المعاملات المالية المعاصرة.

2. أن هذه البرامج تهدف إلى تخريج المؤهلين للعمل في البحوث الشرعية وفي مجالات التدقيق الشرعي والرقابة الشرعية.

3. للوصول إلى هذه الغايات تعنى المقررات الدراسية بتلبية احتياجات المتخرج من المعارف والمهارات والقيم لكنه لاحظ ان هناك ضعفا في تحقيق هذه الأهداف.

4. أن واضعي الخطط الدراسية أمام اختيارات ليست بالسهلة لتحديد المقررات التي تلبي حاجة العمل في إدارات المصرفية الإسلامية.

رابعا: كيفية الربط بين مخرجات التعلم في سوق العمل للمصرفية المالية الإسلامية ومناهج التدريس في الجامعات والمركز التعليمية

من خلال العرض المشكور من الأخوة الزملاء الباحثين لأوراقهم النافعة حول أهم الفجوات بين الجوانب النظرية والتطبيقية العملية في المصارف الإسلامية، ولمعالجة مجموع الملاحظات التي أبدتها الأوراق المقدمة أرى أن علاج هذه الفجوات يحتاج إلى تحديد أهداف ومهارات عامة لكل تخصص، وأهداف ومهارات خاصة لكل فرع.

والتخصصات التي تحتاجها المصرفية المالية الشرعية تتمثل في إعداد الباحثين والمدققين الشرعيين والمحاسبين الشرعيين والقانونيين الشرعيين والمراقبين الشرعيّين، ومراكز الدراسة في الجامعات وغيرها بين طريقين عند إعداد الخطة الدراسية لبرامج المصرفية الإسلامية.

الطريق الأول : (الإعداد العام للطالب).

الطريق الثاني: (الإعداد الخاص) بالتركيز على الجوانب العملية التي يحتاجها الطالب للعمل في إدارات المصرفية الإسلامية. ولكل منهما إيجابيات، ولكن أيضا لهما سلبيات تؤثر في قدرة المتخرج على النجاح في عمله في أي تخصص من الإدارات المصرفية الإسلامية.

والذي يزيد المشكلة تعقيدا أن العدد الموحد للساعات المعتمدة للتخرج في الجامعات له أثر كبير في ضعف المخرجات.

ولمعالجة مجموع الملاحظات التي أبدتها الأوراق المقدمة أرى أن العلاج يحتاج إلى تحديد أهداف ومهارات عامة لجميع التخصصات، وتحديد أهداف ومهارات خاصة لكل فرع، وهذا يدعو إلى حصر المهارات التي يتطلبها كل تخصص وإعداد مناهج لكل وظيفة من هذه الوظائف ومن خلال هذه المتطلبات لكل فرع من هذه الفروع ستظهر المقررات المشتركة بين هذه الوظائف والمقررات اللازمة لكل فرع من هذه الفروع.

ولا شك أن أكثر هذه الفروع حاجة للتخصص المتعمق هي التي تتعلق بالعضوية في هيئة الرقابة الشرعية وهذا لا يتأتي من خلال المقررات المحدودة في الجامعات بل لابد من إعداد فقهي متعمق سابق يحقق الملكة الفقهية التي تعين على فهم الأحكام وتطبيقها في المعاملات لأن مهمة أعضاء الهيئات الشرعية ليس مجرد الحكم على المنتجات الإسلاميّة وإنما تتعداها إلى القدرة على معالجة المشاكل الشرعية للمنتجات وابتكار الجديد الذي تحتاجه المصرفية الإسلامية وأن تكون للطالب أساسات علمية فقهية من أهمها المعاملات المالية الشرعية والمعاملات المحرمة ونظرية العقود وضوابطها في الفقه الإسلامي والقواعد الشرعية .

والله الموفق

المعقب الثاني

فضيلة الدكتور / أحمد أسعد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أشكر الأساتذة الكرام على ما تفضّلوا به.

أولا: ورقة الدكتور نزيه حماد

يمكن تسليط الضوء على عدّة نقاط رئيسة قد تسهم في فهم أعمق لهذه الفجوات وتحليل الأسباب الكامنة وراءها، ومن ذلك ما يلي:

1. التحديات التنظيمية والتشريعيّة التي تواجهها المصارف الإسلامية في الالتزام بالشريعة مع الحفاظ على التوافق مع التشريعات المالية المحليّة والدوليّة؛ ما قد يدفع بعض المؤسّسات إلى تبنّي نماذجَ أو منتجاتٍ ماليّةٍ أقلّ توافقًا مع الشريعة، أو تعتمد على حيل مالية تقلل من الفاعلية الحقيقية للمنتجات الإسلاميّة.

2. قد تجد المصارف الإسلامية صعوبة في الابتكار وتطوير منتجات جديدة تتناسب مع تطوّر السوق الماليّ نتيجة لبعض القيود الشرعيّة، مما قد يؤدي إلى استنساخ منتجات تقليدية بآليات إسلامية ربّما لا تكون فعالة بشكل كامل. ويُعدّ هذا النقص في الابتكار أحد أكبر العوائق التي تعيق المصارف الإسلامية من تحقيق أهدافها.

3. كما تعاني بعض المصارف الإسلاميّة من ضعف في الاستثمارات التي تسهم في تنمية المجتمعات المحلية بشكل مستدام وفعالّ. فعلى سبيل المثال: يقلّ حجم الاستثمارات الموجهة نحو القطاعات التي توفر فرص عمل أو تدعم البنية التحتية المجتمعية، مما يؤثر سلبًا في الدور التنموي الذي تلعبه المصارف الإسلامية.

4. تحديات متعلقة بالتدريب والكفاءة البشريّة: فهناك حاجة ماسّة إلى تطوير الكوادر المؤهلة التي تمتلك فهمًا عميقًا للمصرفية الإسلامية ومبادئ الشريعة. والنقص في الكفاءات المدربة في هذا المجال يجعل تطبيق المنتجات والخدمات الإسلامية على أرض الواقع صعبًا ومعقّدًا.

5. اعتماد النماذج التقليدية لتحقيق الربح. إنّ لجوء المصارف الإسلاميّة إلى أدوات مثل المرابحة والتمويل عبر السلع قد يعكس تركيزها على تحقيق الأرباح السريعة بدلاً من الاستثمار في القطاعات التي تحقق أهدافًا اجتماعيّة واقتصاديّة أكبر على المدى الطويل، مما يبعدها عن تحقيق التنمية الفعليّة.

6. التأثيرات السلبية للتنافسية والضغوط السوقية. فمع تزايد التنافس في القطاع المالي، تجد المصارف الإسلاميّة نفسها مضطرة للتكيف مع المتطلبات السوقيّة التي قد تتعارض مع المبادئ الشرعية، مما يؤدي إلى تقديم منتجات مصممة لتنافس المصارف التقليدية دون النظر إلى مدى مطابقتها للقيم والأهداف الإسلامية.

7. ينبغي الحذر من الابتعاد عن الأهداف الأصلية للمصارف الإسلامية، فعلى الرغم من أن المصارف الإسلامية أُنشئت لتقديم خدمات تتماشى مع الشريعة وتدعم التنمية الاقتصادية للمجتمع الإسلامي، إلا أن بعض التطبيقات العملية تشير إلى أن المصارف أصبحت تركز أكثر على تحقيق الربحية وتقديم منتجات مشابهة للمصرفية التقليدية بغطاء إسلامي. وقد أدى هذا التوجه إلى تخفيف التركيز على الغايات الكبرى، مثل تعزيز العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروة بشكل أكثر توازناً.

وبشكل عامّ، فإنّ معالجة هذه الفجوات تتطلّب مقاربة متكاملة تشمل تعزيز الأطر القانونية والتنظيمية، وتدريب الموارد البشريّة، ودعم الابتكار، والالتزام الصارم بالمبادئ الأخلاقيّة والتنمويّة للشريعة.

ثانيا: ورقة د. عبدالله بن عيسى العايضي

تناولت الورقة تقييم برامج تأهيل المتخصصين في المصرفية الإسلاميّة وتقدّم مقترحاتٍ لتطويرها، ويمكن أن يُضافَ إليها بعض الأفكار التي قد تسهم في تحقيق التكامل بين الجوانب النظرية والتطبيقية بشكل أفضل، مثل:

1. يمكن للجامعات والمؤسسات التعليمية تصميم معامل افتراضية تحاكي العمليات المصرفية الإسلامية بحيث يكتسب الطلاب خبرة عملية عن طريق محاكاة بيئة عمل حقيقية تشمل عمليات الإقراض الإسلامي، والتمويل عبر المرابحة، والإجارة، وغيرها. تساعد هذه المعامل في تعزيز مهارات الطلاب في اتخاذ القرارات المالية التي تتوافق مع الشريعة.

2. تنظيم برامج تبادل طلابيّة وتدريب عملي مع جامعات دولية أو مؤسسات مالية إسلامية حول العالم، حيث يحصل الطلاب على تدريب ميداني، ويكتسبون خبرات متنوعة في سياقات مختلفة. هذه البرامج تسهم في تطوير فهم شامل للتطبيقات العملية للمصرفية الإسلامية في بيئات ثقافية وتنظيمية مختلفة.

3. تنظيم مسابقات طلابية تتعلّق بابتكار منتجات ماليّة إسلاميّة جديدة أو تطوير حلول لمشكلات فقهية معاصرة في القطاع الماليّ الإسلاميّ، حيثُ تُكافأ أفضل الأفكار. ويمكن تبنيها من قبل المؤسسات المالية لإيجاد حلول عملية جديدة.

4. التركيز على مهارات التحليل النقدي والاستشراف الاستراتيجيّ. فإلى جانب الدراسة النظرية، يمكن تعزيز البرامج بمقررات تركز على مهارات التحليل النقدي واستشراف المستقبل، مثل تحليل السوق المالي الإسلامي، وتوقّع تحديات الالتزام الشرعي في التمويل الإسلامي، مما يساعد الطلاب على تقديم حلول مبتكرة وواقعية.

5. تدريب الطلاب على استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي لتطوير تطبيقات تساعد في عمليات التدقيق الشرعي، بحيث يتمكنون من متابعة العمليات المصرفية وتحديد أي مخالفات شرعية بشكل آلي. هذا يمكن أن يكون أداة فعالة للمراقبة والتدقيق الشرعي ويعزز مهارات الطلاب في التعامل مع التكنولوجيا المتقدمة.

6. التعلّم القائم على المشاريع (PBL)، وتشجيع الطلاب على العمل في مجموعات لتنفيذ مشاريع واقعيّة تخصّ معاملات مصرفية أو تطوير منتجات ماليّة، بحيث يكون لهم دور في كل خطوة من خطوات المشروع، من الفكرة إلى التنفيذ، وهذا يعزز فهمهم للتطبيقات العملية بشكل كبير.

7. تنظيم ورشات عمل متقدمة تجمع بين خبراء شرعيين ومصرفيّين متخصّصين، تطرح وتناقش موضوعات حديثة حول تحديات تطبيق المصرفيّة الإسلاميّة، لإثراء الطلاب بخبرات متنوعة وتوفير منصّة لهم للتواصل مع محترفين في هذا المجال.

8. تطوير برامج توعية مجتمعية لتطبيقات المصرفية الإسلامية، وتنظيم فعاليات وورشات عمل تعريفيّة للمجتمع المحلي حول التمويل الإسلامي وفوائده، مما يعزز من وعي الطلاب بدورهم كمختصين في نشر ثقافة الاقتصاد الإسلامي، ويمنحهم مهارات التواصل الفعّال مع مختلف فئات المجتمع.

9. إنشاء محتوى إلكتروني وتطبيقات تعليمية تفاعلية تدرّب الطلبة على فهم الأحكام الفقهية المتعلقة بالمعاملات المالية الإسلامية من خلال سيناريوهات تطبيقية وأسئلة تفاعلية، الأمر الذي يسهم في فهمٍ أعمقَ للمفاهيم الأساسية ويزيد من إقبال الطلاب على التعلّم.

ويمكن أن يسهم تطبيق هذه الأفكار بشكل أكبر في إعداد متخصصين مؤهلين تأهيلاً شاملاً للعمل في القطاع المالي الإسلامي، ويتمتعون بالمهارات والمعارف التي تتطلبها المؤسسات المالية الإسلامية في السوقين المحليّ والعالميّ.

المعقب الثالث

فضيلة الدكتور / عبد الرحمن السعدي

أولا: الورقة الأولى: ورقة الدكتور نزيه حماد

في الورقة الأولى لفضيلة الشيخ د. نزيه حماد حفظه الله تعالى، بدأ فضيلته بذكر أهمية المصارف الإسلامية وعلاقتها بالاقتصاد الإسلامي، وما ينبغي من وجهة نظره أن تخدمه من أهداف. ثم ركز كلامه على أن واقع المصارف الإسلامية لم يساهم في تنمية المجتمع المسلم وفي تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي بعامة في الدول الإسلامية، وحملها فضيلته عبئًا كبيرًا في ذلك، وأنها صارت خادمة وتابعة للنظام الاقتصادي الرأسمالي بجَوره وظلمه.

ولعلي ألخص هذه الورقة في نقطتين:

1. هناك فرق كبير بين الاقتصاد الإسلامي، الذي هو نظام دولة، والمصرفية الإسلامية، التي أُسِّست لتكون بديلاً عن النظام المصرفي التقليدي. فالمصرفية الإسلامية نظام خاص مؤسسي ومالي متوافق مع الشريعة الإسلامية، يهدف إلى حفظ الأموال وتشغيلها وتحقيق الأرباح وتسهيل المعاملات المالية للعملاء. لذلك، لم تُؤَسَّس المصرفية الإسلامية أصالةً للقضاء على الفقر والجهل والبطالة، بينما الاقتصاد الإسلامي هو مجموعة المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم النشاط الاقتصادي للدولة الإسلامية وفق الشريعة الإسلامية. ولهذا، نرى أن بعض الأكاديميين والكتّاب يخلطون بين الاقتصاد الإسلامي والمصرفية الإسلامية، فيعرضون المصرفية الإسلامية وكأنها هي النظام الاقتصادي الإسلامي بكل فروعه، مما يؤدي إلى تحميل المؤسسات المصرفية مسؤوليات الاقتصاد الإسلامي الذي هو نظام دولة، مع أن الفرق بينهما كبير كما تقدم.

2. ذكر فضيلته أن من أهم الملاحظات على مسيرة المصرفيات الإسلامية إغراق كثير من العملاء في الديون، حتى أصبح حال معظم الناس في عالمنا الإسلامي مشابهًا - من حيث المآل والنتيجة - لحال الناس في بلدان العالم الغربي الرأسمالي المقترض بالفائدة. وأحسب أن فضيلته يقصد بذلك المنتجات التمويلية التي تؤدي إلى الديون من غير حاجة، كأن تطرح البنوك الإسلامية منتجات تمويلية للسفر والسياحة والترفيه. ومن المعلوم في الفقه الإسلامي أن الاقتراض يكون للحاجة، والأصل فيه الكراهة خوفًا من عدم تمكن الإنسان من سداد القرض لأهله، فتبقى ذمته معلقة بدينه يوم القيامة، والنبي ﷺ قال: "نفس المؤمن معلقة بدَينه حتى يُقضى عنه". فكيف إذا كانت الاستدانة للترفيه؟!

لكن أود أن ألفت النظر إلى أن هناك معاملات ومنتجات تطرحها البنوك الإسلامية تحقق مقاصد الشارع الحكيم، من خلال تلبية حاجات الناس وضروراتهم في الحياة، مثل توفير سكن ملائم بصيغ مشروعة كالمرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك، وكذلك تمويل التعليم والدراسة التي يحتاجها كثير من الناس وتقوم المصارف الإسلامية بتمويل الطلاب، وغير ذلك من المنتجات التي تحقق المقاصد الشرعية.

الورقة الثانية:

تقييم برامج تأهيل المتخصصين للعمل في الإدارات الشرعية - د. عبدالله العايضي

صدَّر فضيلته ورقته بالكلام عن هيكل الإدارات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وعنايتها باستقطاب خريجي كليات الشريعة، والجوانب التي تميزهم عن غيرهم. كما عرض واقع البرامج الأكاديمية في تحقيق التأصيل الفقهي لفقه المعاملات المالية وتطبيقاتها المعاصرة، وبيّن أهم مخرجات التعلم التي تلبي احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية في جانب المعارف والمهارات والقيم، مثل قدرة الطالب على تصوير العقود القديمة والمعاصرة، وغير ذلك.

وقد استفدتُ من ورقته، كما استفدتُ من ورقة الدكتور نزيه حماد، ولعلي أعقب في نقطتين:

1. اقتصر فضيلته على ذكر برامج البكالوريوس التي تؤهل المتخصصين في المصرفية للعمل في الإدارات الشرعية فقط، ولكن لا ينبغي أن تقتصر هذه البرامج على ذلك، بل يجب - في نظري والله أعلم - أن يكون هدف الجامعات تأهيل طلاب قادرين على العمل في المصارف الإسلامية عمومًا، وفي شتى إداراتها، مثل إدارة المخاطر، والإدارة المالية الإسلامية، وإدارة تطوير المنتجات والهندسة المالية. ولا شك أن العمل في هذه الإدارات يتطلب دراسة مقررات في التمويل والمحاسبة والقانون، وكذلك قسم الحوكمة الشرعية، حيث يحتاج الطالب إلى دراسة معايير الحوكمة الصادرة عن البنك المركزي.

2. إن حاجة الصيرفة الإسلامية إلى تأهيل طلاب للعمل في الإدارات الشرعية فقط هي حاجة محدودة، إذ لا يتجاوز عدد الموظفين في الإدارة الواحدة 5 إلى 7 موظفين، بينما الحاجة الماسة والكبيرة هي أن يؤسس قسم الصيرفة الإسلامية لتأهيل طلاب قادرين على العمل في المصرف الإسلامي بصفة عامة، وفي جميع إداراته المتنوعة. عندما تم إنشاء قسم الصيرفة والتمويل الإسلامي بجامعة البحرين، كان هذا هو الهدف الأساسي، وهو تأهيل طلاب قادرين على العمل في المصارف الإسلامية في إداراتها المختلفة، وقد تحقق ذلك بحمد الله، حيث يعمل خريجو القسم في عدة إدارات بالبنوك الإسلامية في مملكة البحرين. ولذلك، كما ذكر فضيلة الدكتور فريد هادي حفظه الله، فإن الطلبة في قسم الصيرفة والتمويل الإسلامي بجامعة البحرين يدرسون حوالي 42 ساعة في مقررات المحاسبة والاقتصاد والتمويل والإدارة والتسويق، ثم ينتقلون بعدها إلى دراسة المقررات التخصصية الشرعية، فيتخرج الطالب وهو ملم بالجوانب الشرعية والمالية والمحاسبية التي يحتاجها للعمل في المصارف الإسلامية في شتى إداراتها.

ذكر فضيلته أيضا أنه أطلع على الخطة الدراسية للقسم بجامعة البحرين، ورأى أن الطلبة يدرسون مواد تتعلق بالربا وغيرها قبل أن يدرسوا المواد التخصصية، كما أود أن أنبه إلى أن الخطة تتضمن أن الطلبة يبدأون بالمواد التأصيلية، بداية بمدخل إلى فقه المعاملات، يدرس فيها الطالب ما يتعلق بالشروط والعقود والمال والملكية إلى غيرها، ثم يتجرد شيئا فشيئا، فيبدأ بفقه المعاملات المالية، ثم في السنة الأخيرة يأخذ مادة الربا وغيرها.

أيضا ذكر فضيلته وفقه الله أن تحرص الإدارات الشرعية في قسم البحوث والاستشارات الشرعية على استقطاب خريجي كلية الشريعة، أما قسم التدقيق فيستقطب المصرف عادةً خريجين من برامج مختلفة، كالمصرفية والمحاسبة وإدارة الأعمال، بالإضافة إلى التخصصات الشرعية. وأرى -والله أعلم- أن هذا فيما لو كان التدقيق على غير إدرات الشريعة، أما التدقيق على إدارات الشريعة، فأعتقد -والله أعلم- أن المصارف الإسلامية تحرص على أن يكون التوظيف لخريج الشريعة، لأن أدائه سيكون أفضل من خريج المحاسبة والتمويل، وذلك لأن المدقق يساعد الإدارة الشرعية في أعمال أخرى غير التدقيق.

أيضا، أن المدقق عندما يكون لديه إلمام جيد بالشريعة فهو يساعد في ايجاد حل بالبحث عن مخرج شرعي، بينما المدقق الذي لايكون لديه إلمام بالشريعة، فهو يتبع وينفذ الإجراءات فقط ليس إلا، وأحيانا لا تغطي الضوابط الشرعية كل الجوانب الشرعية للمنتجات لكن المدقق الشرعي الذي لديه إلمام جيد بالشريعة يستطيع الكشف عنها، وينبه اللجنة الشرعية على ذلك كما نرى ذلك في التطبيقات.

الورقة الثالثة:

تجربة قسم الصيرفة الإسلامية بجامعة البحرين - د. فريد هادي

وكما سمعت من فضيلته فقد تميز البرنامج بمميزات عديدة، منها:

- تدريس مقررات شرعية متخصصة في الفقه وأصول الفقه والعقود.
- تدريس مقررات في التمويل والمحاسبة والاقتصاد.
- تدريس مقررات تتعلق بالقانون التجاري.

• تدريس مقررات باللغتين العربية والإنجليزية، مما يُمَكِّن الطالب من العمل والمشاركة في الاجتماعات والمحاضرات باللغتين.

وأود أن أبشر فضيلة الدكتور فريد، الذي كان له دور أساسي في تأسيس القسم، وجميع الحاضرين، بأننا في مرحلة تطوير شامل للبرنامج حاليًا، ومن ضمن التعديلات التي أدخلناها:

• موضوع الصكوك بشكل موسع ضمن مقرر الأسواق المالية.

• تطوير مقرر التدقيق ليشمل الرقابة والتدقيق مع التطبيقات العملية.

• إضافة مقررين رئيسيين في المعايير الشرعية، بحيث يدرس الطالب أهم المعايير الصادرة عن أيوفي.

• التنسيق مع أيوفي لربط هذين المقررين مع الشهادة المهنية الجديدة التي تقدمها، بحيث يُعفى خريج القسم من تقديم امتحان مقرر المعايير الشرعية عند التقدم لهذه الشهادة.

كما أوافق فضيلة الدكتور فريد حفظه الله على أنه لو زاد عدد مقررات التخصص لكان ذلك أفضل، لكننا محكومون بعدد معين من الساعات، مما يحول دون إضافة مقررات أخرى.

تعقيب عام

1. لا يزال التأليف الأكاديمي العربي يعتمد بشكل كبير على أدبيات نشأة المصرفية الإسلامية، وما كان فيها من تصورات وآمال، مع إغفال التطورات التي طرأت على الواقع العملي.

2. بعض المؤلفات والبرامج الأكاديمية لا تزال تصور البنك الإسلامي وكأنه مؤسسة مالية مجتمعية، وليس مؤسسة مالية تجارية، مما يؤدي إلى تحميل البنوك مسؤوليات لا يصح لا ينبغي أن تتحملها.

3. عدم اهتمام البرامج الأكاديمية بالتفريغ بينما أفرزه الواقع من أشكال المؤسسات المالية وما بينها من اختلافات في الأغراض والاحتياجات في البنوك تجارية واستثمارية وشركات التمويل وشركات التكافل.

4. كثير من المؤلفات الأكاديمية لا تتناول المعاملات المالية والمنتجات الجديدة، وخاصة الكبيرة والمعقدة، مثل التمويل المصرفي المجمع، وصناديق الاستثمار، والصكوك، وأدوات حماية الأرباح.

5. استقطاب أعضاء هيئة تدريس متخصصين في المصرفية الإسلامية أمر ضروري، بحيث يُدرِّس مقررات الشريعة من كان متخصصًا في الفقه الإسلامي، لا من قدم ورقة بحثية فقط في أحد المؤتمرات.

6. كثير من البرامج قائمة على محاكاة واستنساخ لبرامج أخرى من دون أي أبتكار أو تطوير ومن الأمور المهمة التي لها أثر بالغ في جودة مخرجات التعلم.

المداخلات

د.محمد برهان عربونا

أنا بدأت أقتنع أن الإشكالية في الصيرفة الإسلامية بدأت من مخرجات الفقه؛ ففقهاؤنا في نقاشاتهم في أغلبهم بعيدون عن الواقع الذي نعيش فيه، فلذلك ابتعد التطبيق عن النقاشات الفقهية. وأنت رائد جدًا في موضوع ربط الفقه بالواقع، منها رأيك في الضمان بالشرط والالتزام بعِوَض. هذه الآراء بعيدة. ألا ترى أن الإشكالية في إبعاد التطبيق عن التنظير بدأت من طريقة النقاش الفقهي؟

د. نزيه حماد

جزاك الله خيرًا على ما تفضلت به من لفت النظر إلى قضية هامة جدًا. وأحب أن أذكر بشيء: نحن الآن في عالمنا الإسلامي قضايا النظم الإسلامية كلها بعيدة عن واقع الحياة. الآن لما نريد أن نقيم ذاتياتنا فنأتي بفكرة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، فمجموعة نظم إسلامية كلها متكاتفة متكاملة غير مسموح لها أن تكون موجودة. والذي يهمنا هو أن الاقتصاد الإسلامي الآن ليس له وجود في الحياة، ولا يمكن أن يكون له وجود في الحياة. لماذا؟ لأن النظام الاقتصادي الرأسمالي عدوّه الاقتصاد الإسلامي، وخطان متوازيان لا يجتمعان: الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الرأسمالي.

والاقتصاد الرأسمالي من أهم معالمه قضية نظام الفائدة؛ هذه الدورة الدموية فيه. ونظام الفائدة قائم على فكرة الاستدانة والمداينات، والمداينات هي محصورة في النظام الرأسمالي في القرض الربوي لا غيره. ونحن نريد أن نتخلص من مشكلة القرض الربوي، فالمصرفية الإسلامية طرحت بدائل، فإن كنا نريد تمويلًا هناك عقود إسلامية ممكن أن نستخدمها لنصل لنتيجة التمويل بديلاً عن القرض الربوي.

الآن نحن في جو حريص على أن التمويل بالقرض الربوي هو وسيلة التمويل الوحيدة، ونحن نريد أن نتخلص من هذه القضية، فلجأنا إلى نظام المداينات الشرعية عبر العقود الشرعية المعروفة. وتبقى هناك أمور كلية موجودة في النظام الرأسمالي ومفروضة علينا ومؤثرة علينا تأثيرًا كبيرًا، ولا يمكن أن تطبق المصرفية الإسلامية والنظام الاقتصادي الإسلامي مع توفرها. ونأتي لفكرة المداينات على سبيل المثال، فالنظام الرأسمالي قائم على أن المداينات عمق كل شؤون الحياة بحيث يغرق فيها الجميع: أفرادا ومؤسسات.

أما الأفراد، فالنظام الاستهلاك الرأسمالي السرطاني يستعمل أجهزة الإعلام وفن الترويج للاستهلاك في صورة يجعل فيها الإنسان مستهلكًا لما يحتاج إليه وما لا يحتاج إليه، ولا يستغني عما لا يحتاج إليه، ولابد أن يتورط به. ويدخل أيضاً إلى الاستهلاك بطريقة جنونية. من أين يأتي بالأموال إذا؟ ليس أمامه إلا القرض بفائدة. وإذا كان هذا المستهلك سيلجأ للطريقة الإسلامية فسيدخل ويغرق في المداينات الإسلامية. وكلاهما فيه عبء اقتصادي على الفرد، والإسلام لا يريد من الإنسان أن يتورط في المداينة حتى لو كان من خلال عقد شرعي بربح لأنه سيكون عبئاً اقتصاديا عليه.

ومثلما أن الفائدة في النظام الرأسمالي هي عبء رأسمالي، فهناك عبء محرّم، وعبء حلال، لكن في النهاية يصنف أنه عبء، والإسلام لا يريد أن يدخل الإنسان في عبء أصلاً. فلذلك رهّب من الاستدانة، وسمح للأفراد من أجل استهلاك غير رشيد أن يغرقوا في الاستدانة؟! هذه قضية كلية أساسية.

أما الغربيون، فيريدون أن يدخل الناس في هذا الوحل ويزيدون من استهلاكهم، وفي هذا تعظيم للإنتاج لأن الجميع سيربح، خصوصاً الشركات العظمى، مما يعني المزيد من سيطرة رأس المال في العالم، ونزوح المال من أيدي الناس عامة إلى أيدٍ تتلقّفه كلها، وتجتمع عندها الثروات كلها الكبيرة، حتى أصبح حال الناس الآن: 95% من ثروة العالم يملكها 5% من سكان العالم، و95% من سكان العالم يملكون 5% فقط من الثروات، فهذا كله مرتبط بنظام الاستهلاك ونظام الإنتاج القائم أيضًا على فكرة الاستدانة، ومن الجدير بالذكر أن كل شركات العالم، الزراعية أو الصناعية أو التقنية أو غير ذلك، كلها مبنية بالأساس على قضية الاستدانة.

على سبيل المثال، هناك شركة صناعية رأسمالها المصرح به 10 ملايين دولار، تدخل ابتداءً في الاستدانة من البنوك وتتوسع، ثم تجد ديونها بعد عدة سنوات بلغت 5 مليارات، والنظام الرأسمالي له طبيعته الخاصة بالنسبة للديون؛ فمن الممكن أن تغرق الشركة بالديون، وبعد ذلك تعلن الإفلاس لو وقعت في الخسارة دون أدنى اعتبار للدائنين، إذ لا يلزمها أكثر من ضمان رأس المال المصرح به. إذاً نحن في قضية الدين، ولا يوجد دين ضائع في الإسلام، كله لا بد أن يُوفى، والإنسان سواء أكان شركة أو فرد يجب أن يكون حريصًا على الوفاء بالدين. فالحياة تبدأ منذ نفخ الروح في الجنين وتستمر حتى الآخرة، فلذلك قضية الغرق في الديون كما هو الحال في النظام الرأسمالي الغربي والنظام المصرفي التقليدي مخالفة تمامًا للنظم الإسلامية والنظام الاقتصادي الإسلامي والنظام المصرفي.

أ / رأفت الشلبي

أود أن أعلق على المخرجات الدراسية والطلبة والخريجين، فبحكم عملنا قابلنا عدة خريجين من جامعة البحرين وجامعات أخرى، وللأسف الشديد كانت مخرجات هذه المقابلات لا ترقى إلى المستويات المطلوبة، وكان هناك ضعف في اللغة الإنجليزية على سبيل المثال، وضعف في بعض الأمور الأخرى.

أعلم أن الخبرة تُكتسب، وأن الطالب يتعلم مع الوقت، لكن المقررات الدراسية التي يدرسها في الجامعة من المفترض أن تعطيه الحد الأدنى من التأهيل، وبالرغم من أن هناك بعض الأشخاص أثبتوا جدارتهم بعد التوظيف، ولكن الغالبية العظمى كانت تُرفض لأسباب عديدة.

فأقترح أن يكون هناك تواصل أكثر مع البنوك، وليس فقط في التدريب الصيفي، ولكن خلال سنوات الدراسة نفسها، مثلاً في كل فصل يفتح التدريب لمدة شهر أو شهرين، إذ من الممكن أن يكوّن بعض الخبرات العملية، ويفيد الطالب في المقابلات بعد التخرج.

أيضًا، وجدنا أن بعض الخريجين عندما نستفسر منهم عن المرابحة يعجزون عن شرحها، فهذا يدل أن هناك حاجة إلى تركيز أكثر على المواضيع الشرعية. وهذه نصيحتي للطلبة الموجودين هنا.

د. خالد السياري

أريد أن أعلّق على كلام الدكتور فريد والدكتور عبدالله، وهذا الكلام موجه بشكل أساسي للحضور، وهم طلبة الجامعة. ما تفضل به المتحدثون أو ما قيل على المنصة، أغلبه في محله، وهو موجه للجامعات، لكن أيها الطالب أو المقبل على هذه الصناعة. أنتَ المسؤول بشكل أساسي عن تطوير مثل هذه النواقص، لا تنتظر من الجامعة أن تغطي كل شيء.

مثل ما قال الشيخ نزيه: أنتَ في مقتبل العمر، وأمامك على الأقل 10 سنوات لاستكمال البناء العلمي. مثلاً، إذا لم تجد أن الجامعة قد غطت جملة من المسائل المتعلقة بالصناعة المالية الإسلامية، فأنتَ المسؤول عن تغطية مثل هذه النواقص وهذا القصور في النظام التعليمي.

فلا تنتظر من المؤسسات الأكاديمية أن تستكمل هذا التأهيل على أكمل وجه. صحيح أن الجامعات مفيدة ومهمة وتعين على التحصيل العلمي، وهي على الأقل قد أعطتك الأدوات التي تستطيع بها التمييز والنضج في استكمال هذه المسيرة. والسنوات العشر التي تلي مرحلة البكالوريوس هي التي ستحدد مستقبلك العلمي في قابل الأيام. وشكرًا لكم.

الشيخ عيسى الدويشان

لدي تعليق على كلام الأخ رأفت شلبي الذي يقول إن المخرجات ضعيفة، حقيقةً بكل أمانة وشفافية لقد دربنا مجموعة كبيرة في بيت التمويل الكويتي (حوالي 10 أشخاص) كانوا نُخَباً وجاهزين للتوظيف في الأقسام الشرعية، سواء في التدقيق أو في البحوث. ولاحظنا مستوى عالٍ من الحرفية والاطلاع ومعرفة تامة بالمعايير الشرعية وقوانين مصرف البحرين المركزي.

أنا أحترم رأي الأخ، لكن كل الذين دربناهم كنت أتمنى أن يتم توظيفهم جميعًا.

د. فريد هادي

حقيقةً، أنا أستغرب أن هناك طالب خريج من قسم الصيرفة الإسلامية لا يعرف عقد المرابحة! هذا كلام أستغربه، ومعذرة، قد لا أقبله، لأن طلبة قسم الصيرفة الإسلامية يدرسون العقود بدقة.

لكن ربما، إذا أردت أن أوجد لك مخرجًا لهذا الكلام، ففي الدفعات الأولى كان البرنامج يختار النخبة: يتقدم 60، يأخذ 30 فقط. وفي الدفعات الأخيرة، كل من حصل على 70% وأعلى يجب أن يدخل في الجامعة، فكان البرنامج يدخل فيه 100 أو 120 طالب، وقد يكون من بينهم أصحاب المستوى المتوسط أو الضعيف، وهذا موجود في كل التخصصات، إذ هناك من لا يهتم بالدراسة، لكن الأصل، الكلام الذي تفضل به الشيخ عيسى أنا أؤيده حقيقةً.

الجلسة الثانية



الورقة الأولى

فقه المعاملات المالية الإسلامية
بين التراث والتجديد

د.خالد بن محمد السياري
الأستاذ المشارك بقسم العلوم الإنسانية بالجامعة السعودية الإلكترونية
نوفمبر 2024

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فهذه مشاركة علمية جاءت بناء على دعوة كريمة في ضوء استكتاب ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث بعنوان «المصرفية الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي»، المتوقع انعقاده في البحرين يوم الثلاثاء 17 جمادى الأولى 1446 (19 نوفمبر 2024).

وهذه المشاركة في المحور الثاني (فقه المعاملات المالية الإسلامية بين التراث والتجديد)، والذي يتضمن المحاور الفرعية التالية:

نظرة عامة على التراث الفقهي في العصور السابقة والعصر الحالي، وأهم الجهود العلمية في فقه المعاملات المالية الإسلامية.

مدى الحاجة لتطوير وتجديد فقه المعاملات المالية الإسلامية.

وبالله تعالى التوفيق.

المسألة الأولى

الجهود العلمية في المعاملات المالية الإسلامية

النقطة الأولى: التراث الفقهي في فقه المعاملات المالية

1 - المدوّنات الفقهية

لقد اعتنى الفقهاء في المدونات الفقهية بتقرير أحكام المعاملات المالية، وتعدّ من أدق الأحكام الفقهية التي حظيت باهتمام لدى الفقهاء المتقدمين، وانتظمت هذه الأحكام في أبواب البيوع وما تبعها من فصول في مختلف المذاهب الفقهية، وقد تنوّعت بين الشروح والمتون والحواشي، اعتنت بعرضه المؤلفات المعنية بتاريخ العلوم، وتاريخ الفقه، من مثل كتاب الفكر السامي للحجوي الفاسي.

مع ملاحظة اختلاف تفاوت أسلوب المتقدمين عن المتأخرين، أشار إليها ابن عابدين فقال في مقدمة رد المحتار: «وأنت ترى كتب المتأخرين تفوق على كتب المتقدمين في الضبط والاختصار وجزالة الألفاظ وجمع المسائل، لأن المتقدمين كان مصرف أذهانهم إلى استنباط المسائل وتقويم الدلائل؛ فالعالم المتأخر يصرف ذهنه إلى تنقيح ما قالوه، وتبيين ما أجملوه، وتقييد ما أطلقوه، وجمع ما فرّقوه، واختصار عباراتهم، وبيان ما استقر عليه الأمر من اختلافاتهم، فهو كماشطة عروس رباها أهلها حتى صلحت للزواج، تزينها وتعرضها على الأزواج، وعلى كل فالفضل للأوائل».

2 - المؤلفات الخاصة

وقد وصلت عناية الفقهاء المتقدمين إلى بتقرير أحكام المعاملات المالية إلى تخصيص عدد من الأبواب بمصنّف خاص، وعلى سبيل المثال:

في الفقه الحنفي:

1. الخراج لأبي يوسف. وسبب كتابته أنه من بلاد العراق، التي تأثرت بتنظيم عمر رضي الله عنه للخراج وأراضي السواد.
2. الكسب لمحمد بن الحسن.
3. مجمع الضمانات للبغدادي، في أحكام البيع، والإجارة، والجعالة، والعارية، والرهن، والغصب، والكفالة، والحوالة، والشركة.
4. تنبيه الرقود على مسائل النقود، وتحرير العبارة فيمن هو أولى بالإجارة؛ كلاهما لابن عابدين.

في الفقه المالكي:

1. تحرير الكلام في أحكام الالتزام للحطاب، الذي تناول مسائل الوعد والمواعدة.

في الفقه الشافعي:

1. جواهر العقود للمنهاجي الذي تناول جملة من المسائل التي تهم القضاة، وعلى رأسها أحكام البيوع.

في الفقه الحنبلي:

1. بيان الدليل على بطلان التحليل لابن تيمية، والذي تضمن أحكام الحيل والذرائع الربوية.

2. الفروسية لابن القيم الذي تناول أحكام عقد السبق، وتمييزه عن أحكام عقد الجعالة والإجارة.

3. الاستخراج لأحكام الخراج لابن رجب.

النقطة الثانية: الجهود العلمية المعاصرة في فقه المعاملات المالية الإسلامية

سار الفقهاء المعاصرون على طريقة من سبق من الفقهاء المتقدمين، في تقريب أحكام المعاملات المالية الإسلامية، وقد ظهرت جهود علمية، انتفع بها الباحثون وطلاب العلم في هذا الباب، وقد كان للمجامع الفقهية، ومؤسسات الفتوى، ووزارات الأوقاف، والجهات الأكاديمية، والكيانات غير الربحية، النصيب الأكبر من هذه الجهود العلمية المبذولة، سواء على مستوى الموسوعات الفقهية، أو الفتاوى الجماعية، أو الرسائل الأكاديمية، أو الأبحاث المحكمة، أو الكتب المؤلفة لأغراض المقررات الأكاديمية.

وليس من مقصود هذه المشاركة، التتبع التاريخي لهذه الجهود العلمية المباركة، أو ادّعاء أولوية بعضها، ولا احتواء كل هذه الجهود على مستوى الحواضر العلمية في العالم الإسلامي، وإنما هو جهد شخصي متواضع، بحسب التجربة والخبرة والتتبع والممارسة والاطلاع والملاحظة الخاصة.

يعدّ الشيخ أحمد إبراهيم (1290هـ 1364-هـ) من أوائل الفقهاء المعاصرين الذي ابتكر طريقة التأليف الحديث بما يتوافق مع الذوق المعاصر والشكل الأكاديمي، إضافة إلى التأصيل الفقهي، والصدور عن تقرير الفقهاء المتقدمين، وقد ابتدع وأبدع رحمه الله في الكتابة والتحرير لجملة من أحكام المعاملات المالية من مثل العقود والشروط والخيارات والالتزامات، وما إليها(23)، وهو من طلاب الشيخ محمد عبده.

قال الشيخ عبدالفتاح أبو غدة: «الشيخ العلامة أحمد إبراهيم فقيه العصر ومجدّد أسلوب الفقه الإسلامي في مصر.. ومن عند هذا الإمام بدأ التجديد في أسلوب الفقه الإسلامي في مصر عرضا ولغة وأسلوبا ومقارنة ومحاكمة للقوانين»(24).

وقال الشيخ محمد أبو زهرة: «ما أتى بعد ابن عابدين فقيه مثل الشيخ أحمد إبراهيم»(25). وابن عابدين ولد في 1198هـ وتوفي 1252ه، فالفرق بينهما نحو 100 سنة.

كما تميّز فضيلته بعدم التعصب المذهبي، وعدم التقيّد بمذهب واحد، وإنما يجتهد في اختيار ما يراه أقرب إلى الأدلة والأصول، وقد ظهر هذا في تأليفه وطلابه، إذ يعدّ فضيلته رحمه الله شيخ طبقة عريضة من فقهاء العالم الإسلامي، وكان تأثيره ظاهرا في الإنتاج العلمي لمن جاء بعده من الفقهاء، من أمثال الشيخ عبد الوهاب خلّاف (1305هـ1375-هـ)، وعلي الخفيف (1309هـ1398-هـ)، ومحمد أبو زهرة (1316هـ1394-هـ)، ومصطفى الزرقا (1321هـ1420-هـ)، ومصطفى شلبي (1328هـ1418-هـ) وسلّام مدكور (1327هـ1410-هـ)، وتلك الطبقة.

وجلّ كتابات هؤلاء الأشياخ هي لأغراض تأليف المقررات الأكاديمية في أغلبها، من مثل المدخل الفقهي العام للشيخ مصطفى الزرقا، وجلّ مؤلفات الشيخ عبد الوهاب خلّاف، والشيخ علي الخفيف، والشيخ محمد أبو زهرة، والشيخ سلّام مدكور، والشيخ مصطفى شلبي، هي من هذا الباب.

قال الشيخ مصطفى الزرقا: «وقد دعتني حاجة التدريس الجامعي إلى أن أقوم بتدريس هذا المدخل

---

(23) أيضا يذكر هنا الشيخ محمد الخضري بك (1289هـ-1345هـ)، ومن أبرز مؤلفاته: أصول الفقه، وتاريخ التشريع الإسلامي، وإنما تميّز الشيخ أحمد إبراهيم بغزارة التأليف، والجمع بين الفقه الإسلامي وعلم الحقوق والقانون.

(24) ينظر: تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر ص111 و118. وأيضا مقدمة الشيخ عبدالفتاح لكتاب الشيخ أحمد في المعاملات الشرعية المالية ص16-5، طبعة دار الأنصار. ومقدمة مجموعة مقالات وبحوث العلامة أحمد بك إبراهيم 1/22 طبعة دار الفُلك في مصر.

(25) ينظر: تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر ص119.

وكتابته، وطبع ما أكتبه بالتتابع؛ كراريس متفرقة، في وقت واحد، لتوزيعها على الطلاب»(26). وقال أيضا: «الكتب الفقهية تصلح أن تكون مدوّنات للمحاكم ولا تصلح أن تكون كتبا تعليمية لطلاب الحقوق في الجامعات، ونحن بحاجة إلى أن يعرض الفقه الإسلامي بأسلوب جديد يساير ذوق العصر ولغته»(27).

وكنت ولا زلت أقول، إن من أنفع وسائل التأليف اليوم، هو التأليف على طريقة المقررات الجامعية، فهي أنفع وأكثر أثرا، لأنها تؤلف بالكلام المرسل، بعيدا عن قيود المتون، وبلغة معاصرة، وأمثلة حديثة، ومحررة بعيدا عن الاستطراد، وهذه الطريقة المتوافقة مع منهج الفقهاء المتقدمين، قبل فكرة المتون والشروح. قال د.عبد الوهاب أبو سليمان: «الاسترسال هو الأسلوب الشائع لعرض مسائل الفقه»(28).

قال الشيخ سلّام مدكور: «وجدير بنا أن نشيد بفضل التدريس الجامعي، فهو الذي أتاح لنا فرصة ذلك التعمّق والتفرّغ، وحفّزنا على بذل الكثير من الوقت والجهد، في التوفر على مطالعة كتب الفقه، واستخراج دقائقها، وعرضها على الدارسين والقارئين، مع ما نبذله في مشاركة طلاب الدراسات العليا من الإسهام في إعداد رسائلهم»(29).

ويمكن عرض أبرز الجهود العلمية المعاصرة على النحو التالي:

أولا: الجهود المؤسسية

مجلة الأحكام العدلية.

الموسوعة الفقهية، في مصر. ثم الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف في الكويت. وهذه الموسوعات جاءت نتيجة توصية أسبوع الفقه الإسلامي في باريس عام 1951م، الذي جاء فيه: «يأمل المؤتمرون أن تؤلّف لجنة لوضع معجم للفقه الإسلامي، يسهّل الرجوع إلى مؤلفات هذا الفقه، فيكون موسوعة فقهية تعرض فيها المعلومات الحقوقية الإسلامية، وفقا للأساليب الحديثة»(30).

المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين.
قرارات مجمع البحوث الإسلامية، مصر.
قرارات وأبحاث هيئة كبار العلماء، الرياض.
قرارات وأبحاث المجامع الفقهية.
معلمة القواعد الفقهية، إعداد مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ونشر مؤسسة زايد الإنسانية.
قرارات وأبحاث ندوات الزكاة المعاصرة، بيت الزكاة، الكويت.
قرارات وأبحاث منتديات الوقف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.
قرارات اللجان الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية.

---

(26) المدخل الفقهي العام 1/15.
(27) المدخل الفقهي العام 82/1.
(28) منهج البحث في الفقه الإسلامي ص191.
(29) مقدمة كتابه المدخل للفقه الإسلامي ص5.
(30) المدخل الفقهي العام 62/1.

ثانيا: الجهود الشخصية

مرشد الحيران لقدري باشا.

مجلة الأحكام الشرعية، للقاري.

أبحاث الشيخ أحمد إبراهيم.

أبحاث عبد الوهاب خلّاف.

أبحاث علي الخفيف.

أبحاث محمد أبو زهرة.

أبحاث مصطفى الزرقا.

أبحاث سلّام مدكور.

أبحاث كبار فقهاء العصر الحاضر من أمثال المشايخ الصديق الضرير، وتقي عثماني، والمختار السلامي، ووهبة الزحيلي، وعبدالستار أبو غدة، وحسين حامد حسان، ونزيه حماد، ومن إليهم من علماء المجامع الفقهية.

ثالثا: أبرز المصادر العلمية المعاصرة لأحكام المعاملات المالية الإسلامية

كتب وأبحاث في العقود والأموال والملكية، وهي كثيرة.

كتب وأبحاث في الربا، مثل الربا، د.عمر المترك.

كتب وأبحاث في الغرر، مثل الغرر للصديق الضرير.

المسألة الثانية

تجديد فقه المعاملات المالية الإسلامية

لا شك أن الحاجة قائمة لتجديد فقه المعاملات المالية الإسلامية، وتقريبها للمتعلمين، لاسيما مع تتابع مستجدات العصر، وابتكار توظيف التقنية في المعاملات المالية، أو التجارة الالكترونية، وتجدّد الحاجة مع وجود مقررات متخصصة في المؤسسات الأكاديمية يؤكد قيام الحاجة واستمرارها.

ومن التوصيات والمقترحات في هذا الباب:

1. يحتاج التجديد في التأليف إلى الجمع بين علم الفقه الإسلامي، والعلوم المساندة له، قال الحجوي الفاسي: «ما كان يتوقف في بلوغ درجة الاجتهاد إلا على حفظ النصوص ووجود فقاهة في نفسه، وتوقد في ذهنه، أما في هذا العصر فقد أصبح متوقفا على مزاولة علوم وصناعات وممارسات كثيرة وخبرة واسعة»(31).

2. من وسائل التجديد، دمج المسائل المستجدة المعاصرة في جسد موضوعات الفقه الإسلامي، فمثلا انعقاد العقد في التجارة الالكترونية في ركن الصيغة (الإيجاب والقبول)، وأحكام الشخصية الاعتبارية في أحكام العاقدين (الأهلية)، ونزع الملكية الخاصة للمصلحة العامة في مستثنيات الرضا، ومسائل الحقوق المالية المعاصرة، وبنوك الحليب، في شرط أن يكون المبيع مالا متقوّما، وبيع راتب التقاعد في شرط القدرة على التسليم، وبطاقات الائتمان في باب القرض أو الحوالة. ومن أبرز المؤلفات المناسبة في هذا السياق كتاب فقه البيوع للشيخ تقي عثماني.

3. من وسائل التجديد، استخدام المصطلحات المعاصرة، ومن الأمثلة في ذلك مثلا في باب الوقف:

   - الغبطة = المصلحة.

   - الاستدانة على الوقف = تمويل الوقف.

   - تنمية الوقف = استثمار الوقف.

   - عمارة الوقف = صيانة وتشغيل الوقف.

   - غلة الوقف = عوائد الوقف.

4. من وسائل التجديد أيضا استخدام الأمثلة المعاصرة التي تساعد على تقريب العلوم والمعارف إلى الأذهان والأفهام، قال الشيخ د.عبدالوهاب أبو سليمان: «إن الغرض من عرض الأمثلة في الكتب الفقهية هو توضيح المسائل، وتقريبها لأذهان المتعلمين... فالمثال وسيلة من وسائل الإيضاح العلمية.. هذه الأمثلة التي زخرت بها مدوّنات الفقه.. تفقد حضورها في مجتمعاتنا المعاصرة، فأصبحت غريبة غير مفهومة للأجيال الناشئة.. ومعنى هذا أنها فقدت وظيفتها الأساسية لأبناء الأجيال الحاضرة.. إن الإخلاص للدراسات الإسلامية بعامة، والفقهية بخاصة، يقضي أن تكون المؤلفات والبحوث تتحدث بلغة العصر التي يفهمها جيله، والأمثلة التي تقع عليها حواسهم في الحياة اليومية، تستمد من صميم البيئة، ومن واقع التجارب، والممارسات القائمة، ليؤدي التمثيل أغراضه... إن مما يعزل البحث الفقهي عن العصر الذي يعيشه، أن يبتعد عنه فكرا واستحضارا للواقع، يجترّ فيه الباحث الأمثلة الماضية التي لم يصبح لها وجود اجتماعي أو حضور علمي»(32).

5. من وسائل التجديد أيضا تقريب المصطلحات القانونية والحقوقية التي لم تعهد في مدوّنات الفقهاء، وذكر المعاني الفقهية المقابلة أو المقاربة لها من مثل: الالتزام، والإرادة المنفردة، والفعل النافع، والفعل الضار، والإثراء بلا سبب، والحق العيني، والحق الشخصي، والشرط الفاسخ،

---

(31) الفكر السامي 823/1.

(32) منهج البحث في الفقه الإسلامي ص292.

والشرط الواقف، والمسؤولية التقصيرية، والمسؤولية العقدية، وحوالة الحق، والوعد بجائزة، وإيفاء الأصل (الأداء) وإيفاء البدل (القضاء)، والأثر الرجعي، والتعسف في استعمال الحق، وعقود الإذعان، والعقد من الباطن، وحق الانتفاع. مع أهمية الحذر في هذا الباب وعدم الصدور عنه إلا بتأنّ وتدقيق، فإن اقتراب المصطلحات لا يعني اتفاق المعنى، فإن من أكبر إشكالات القانون هو توافق عدد من مصطلحاته مع ما في الفقه الإسلامي، ولكن مع اختلافها في مدلوله ومضمونه(33).

6. يحتاج تجديد فقه المعاملات المالية إلى تحرير معنى التلفيق الممنوع، فالتلفيق إذا كان لغرض صحيح، ويحقق مصلحة، ويدفع حاجة، ولم يكن عن هوى، وكان باجتهاد معتبر، فلم يخالف نصا أو إجماعا؛ كان تلفيقا مقبولا، يمكن الاستناد إليه في تجديد فقه المعاملات المالية المعاصرة. وقد انتبه إلى ذلك الشيخ أحمد إبراهيم رحمه الله، عندما أراد التأليف في الوقف، وذلك في سياق تشريعات الأوقاف في مصر، فقال في مقدمة كتابه عن الوقف: «الذي استقرّ عندي في موضوع التلفيق هو أن المسألة الملفّقة من مذهبين أو أكثر، إذا جاز أن يكون للاجتهاد فيها مجال، بحيث لو قال بها إمام مجتهد كان قوله مقبولا، على ما هو مبيّن في كتب علم الأصول، فهي صحيحة» إلى أن قال: «هذا ما أردّت أن أكتبه في مسألة التلفيق، ولا أحسبني قد سُبقت إلى مثله، وبالجملة فيجب أن يكون التشريع مبنيّا على أساس من المنطق السليم، والفقه الصحيح، لا على الأهواء والأقوال التي يضرب بعضها بعضا، وتذهب باحترام الشريعة»(34). كما يراجع قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 70 (1/8) بشأن أحكام الرخصة والتلفيق، وما ورد فيه من صور وضوابط.

7. يحتاج تجديد فقه المعاملات إلى الاحتراز من اختلاف ترجمة المصطلحات المالية الحديثة، مثل الفاكتورنغ، والتوريق، والكريدت، والفنتك، والدروبشيبينغ، والكرودفوندنغ.

8. يحتاج تجديد فقه المعاملات إلى الحذر من الاقتصار على الاعتماد على مراجع فنية قديمة دون مراعاة التحديث للمستجدات التي تطرأ باستمرار على هذه الأعمال كما هي طبيعتها، إضافة إلى عدم الاعتماد على مراجع شرعية في تعريف وفهم وتصور معاملات مالية وتمويلية وفنية.

9. الانتباه إلى استعمال مصطلحات في المالية الإسلامية تتشابه في الاسم مع مصطلحات فقهية لا يطبق عليها أحكامها، مثل الوديعة البنكية وهي قرض، والحوالة البنكية وهي وكالة بعوض، والخيارات المالية وهي تختلف عن باب الخيارات البيع، والمضاربة في الأسواق المالية وليست هي المضاربة الفقهية.

وبالله تعالى التوفيق.

(33) ينظر: تعليق د.مصطفى كمال وصفي على تحقيق كتاب الشرح الصغير مع بلغة السالك 518/4، وكذا بحثه كفاية الشريعة الإسلامية في تثبيت التعامل واستقراره ص191-491.

(34) كتاب الوقف للشيخ أحمد إبراهيم ص41-91 نقلا عن تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر، للشيخ عبدالفتاح أبو غدة ص821 و331، وينظر: مجموعة مقالات وبحوث العلامة أحمد بك إبراهيم 103/4 و313 طبعة دار الفُلك في مصر.

الورقة الثانية

فقه المعاملات المالية بين التراث والتجديد

إعداد

الدكتور صلاح بن فهد الشلهوب

أكاديمي ومستشار في المالية الإسلامية

الجامعة السعودية الالكترونية

تمهيد

الشريعة الإسلامية هي مصدر الأحكام التي يجب العمل بها على العباد حيث أمرنا الله بعبادته وبناء على ذلك فإن أقسام الدين ثلاثة وهي أولا: التوحيد أو الإيمان وثانيا: الشريعة أو الفقه أو الأحكام، والثالث: هو علم السلوك والأخلاق، فيجب على الخلق جميعا الإيمان بالله والالتزام بأحكامه التي أمر بها وأنزل ذلك في كتابه وسنة نبيه، ومن تلك العلوم الفقه الإسلامي وبالنظر الى التشريع الإسلامي نجد أن الأحكام في الفقه الإسلامي يمكن أن نقسمها إلى قسمين وهما العبادات مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج وما تفرع منها من الأعمال وهذه الأصل فيها التوقيف وفقا لما ورد في مصادر التشريع التزاما بما أمر الله وامتثالا لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وفي المقابل نجد أن هناك أقسام أخرى للأحكام مرتبط بالمعاملات وهذه المسائل توسع فيها التشريع الإسلامي حيث أن الأصل في هذه المعاملات والعادات هي الإباحة إلا ما ورد دليل يدل على تحريمه ومنعه ومن ذلك المعاملات المالية التي تطورت كثير خلال العصور المتعاقبة في التاريخ الإسلامي وهذا أمر طبعي أن تتغير صور المعاملات وفقا لتطور المجتمعات وتغيرها، فاختلاف الزمان والمكان بل والمجتمعات كفيل بأن يحدث معه تغير في الطرق والممارسات للمعاملات، فوجود حاجة معينة أو ابتكار جديد أو منتجات وخدمات جديدة يمكن أن ينشأ عنه صور جديدة من المعاملات، ولذلك تميزت الشريعة الإسلامية بقدرتها على مواكبة هذه المتغيرات وتقديم الأحكام التي تناسب حاجة الناس ومصالحهم، وبجهود نخبة من العلماء والباحثين والمتخصصين تمكنوا من خلالها من تقديم الخيارات والحلول والبدائل التي تمكن المجتمعات الإسلامية من التعامل بمختلف التعاملات التي تلبي احتياجاتهم وفقا للمتغيرات في كل عصر.

مقدمة في تاريخ العلوم الإسلامية

في بداية التشريع الإسلامي ومع بزوغ فجر البنوة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن التدوين شائعا وكانت العلوم الشرعية مركزة في النصوص من الكتاب والسنة ومن خلال الحفظ غالبا حيث كان التدوين محدودا وليس منتشرا خصوصا السنة النبوية التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابتها ولعل ذلك لكي لا تختلط بآي القرآن وقد ورد في ذلك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي - قال همام: أحسبه قال: متعمداً ـ فليتبوأ مقعده من النار". أخرجه مسلم(35) وغيره.

هذا الحديث يبرز مرحلة كان التدوين فيها فقط لكتاب الله كي لا يختلط بأي أمر آخر خصوصا سنة النبي صلى الله عليه وسلم كي لا يظن البعض بأن حديث النبي صلى الله عليه وسلم جزء من القرآن، وهذا في المرحلة الأولى من التشريع التي كان فيها عدد الصحابة يتزايد بدخولهم الإسلام من مناطق مختلفة، وحياة مختلفة عن طبيعة الحياة التي يعيشون قبل الإسلام ما جعل التركيز في هذه المرحلة على حفظ القرآن وفهم معانيه من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

(35) صحيح الإمام مسلم حديث رقم (0157)

مراحل تدوين مصادر التشريع

الأول: مرحلة تدوين الكتاب والسنة

أولا: تدوين القرآن

الكتاب هو القرآن الذي أنزله الله على نبينا محمد وقد بدأ تدوينه في حياة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولكن تم جمعه بعد ذلك بالكامل وإبقاء حرف واحد وهو حرف قريش في عصر الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقد نقل إلينا متواترا، وفي كتاب الله الإيمان والأحكام فيما يتعلق بالحلال والحرام والأحكام الخاصة بالمعاملات وهو المصدر الأول للتشريع وقد تكفل المولى بحفظه جل وعلى، قال تعالى: «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون» (سورة الحجر الآية 9)

ثانيا: تدوين السنة

أما فيما يتعلق بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فقد تم تدوينها بعد القرآن وجزء منها تمت كتابته في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ومن ذلك حديث عبدالله ابن عمرو رضي الله عنه الذي قال فيه: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد أن احفظه فنهتني قريش عن ذلك وقالوا تكتب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الغضب والرضا فأمسكت حتى ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق»(36).

بعد ذلك استمر التدوين لسنة النبي صلى الله عليه وسلم في كتابات مجزأة دون أن يكون هناك كتب مصنفة لذلك سواء في عهد الصحابة رضي الله عنهم أو التابعين، ثم جاء بعد ذلك عصر الأئمة البارزين في علم الحديث فبدأ التدوين في عصر تابعي التابعين وقبل بأن أول من دون في ذلك هو الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وذلك بأمر من الخليفة عمر بن عبدالعزيز بعد ان خشي ان يندثر هذا العلم.

وتتابع التدوين في هذا العلم على يد مجموعة من الأئمة مثل الإمام مالك بن أنس في كتابه الموطأ والإمام أحمد بن حنبل في كتابه المسند والإمام محمد بن إسماعيل البخاري في كتابه الصحيح والإمام مسلم النيسابوري في كتابه الصحيح وهذان الكتابات يكاد تتفق الأمة على أنهما أصح كتابين بعد كتاب الله عزو جل وتتابعت بعدها كتب السنن ومنها سنن الإمام أبي داود السجستاني وسنن الإمام الترمذي وسنن الإمام النسائي وسنن الإمام ابن ماجه وسنن الإمام الدارمي وغيرها من كتب السنن والمسانيد والصحاح.

وخلال هذه المرحلة من التدوين عمل علماء الحديث على نوعين من الدراسة للأحاديث وهما دراسة المتن ودراسة السند والغرض من دراسة الأسانيد التأكد من أن الرواة لديهم القدرة على الحفظ والثقة وقد تميز علم الحديث في التشريع الإسلامي بدقة عالية سهلت تمييز الحديث الضعيف من الصحيح وكان لذلك الأثر في التشريع حيث يعتمد العلماء على الأحاديث الصحيحة وتجنب الأحاديث الضعيفة والباطلة وتمت مراعاة أعلى المعايير في ذلك، ولذلك نشأت علوم تسمى بعلم الجرح والتعديل بغرض دراسة لرواة الحديث وتقييم جانب الحفظ والثقة لديهم حيث يشترط العلماء سلامة سلسلة الرواة للحديث من حيث الحفظ والثقة إضافة الى اتصال الحديث وذلك بأن نقل هذا الحديث بين سلسلة الرواة كان متصلا بحيث يكون الراوي سمع الحديث ممكن قبله.

أما ما يتعلق بدراسة المتن فقد اهتم علماء جميع العلوم الإسلامية بتحرير هذه النقول ودراستها للوصول الى الاحكام الأقرب للصواب بحسب اجتهادهم من خلال دراسة شاملة للأحاديث الصحيحة

(36) مسند الإمام أحمد حديث رقم (2086)

لتحرير المعني المقصود في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ونوع الحكم من حيث العموم والخصوص ودراسة سلامة المعني من النسخ او التخصيص وغيرها من الاحكام التي بذلك العلماء فيها جهدا كبيرا وورثوا لنا ثروة علمية لا تضاهى في مختلف علوم الشريعة.

الثاني: مرحلة تدوين الفقه وعلومه

أولا: علم الفقه

علم الفقه ليس من العلوم المستحدثة بل تفاصيله موجودة في كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، حيث تجد الأحكام مفصلة في هذه المصادر سواء فيما يتعلق بالعبادات او المعاملات وهي محل البحث هنا او العلاقات الاجتماعية والعقوبات بما في ذلك الحدود والقصاص والتعزير وغيرها من الأحكام التي وردت اقسامها وتفاصيلها في كتب الفقهاء.

يمكن ان يلاحظ من استقصاء المؤلفات التي تتابعت في علم الحديث ان هناك مؤلفات دمجت بين علم الفقه والحديث، وبالنظر مثلا في موطأ الإمام مالك نجد انه يصنف الأحاديث وفقا لموضوعات في الكتاب تتعلق بالأحكام وفي بعض المواضع يعلق رحمه الله بما يراه من أحكام بعد سرده للحديث، وكما جاء ذلك أيضا في مدونات أخرى للحديث يتم فيها تصنيف الأحاديث بناء على الأحكام التي تضمنتها كما في صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه ما يجعل التدوين للفقه في الأساس تزامن تقريبا مع تدوين مصنفات الحديث.

ومن أقدم من ألف في علم الفقه هو الإمام الشافعي وهو أحد تلاميذ الإمام مالك حيث ألف كتاب الأم وهو أحد أهم المراجع في الفقه الإسلامي ويوثق آراء أحد أبرز الأئمة في الفقه في التاريخ الإسلامي وبعدها استمر التدوين في مختلف العلوم ومنها علم الفقه.

وقد برزت مجموعة من المدارس الفقهية فقد كان الاجتهاد في الفقه بين الصحابة ومنهم الخلفاء الراشدين وكبار الصحابة ومنهم عبدالله بن عمر وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس وغيرهم وانتقل منهم الى الأئمة من التابعين مثل الحسن البصري وسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس ومجاهد بن جبير ومحمد بن سيرين وغيرهم الكثير.

وفي عصر تابع التابعين برزت مجموعة من المدارس الفقهية وبعدها وكانت هناك مدارس متعددة وكان أبرزها المذاهب الفقهية الأربعة والتي اشتهرت ولا زالت لها أتباعها الى يومنا هذا وهي مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ومذهب الإمام مالك بن أنس ومذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ومذهب الإمام أحمد بن حنبل.

تتفق هذه المدارس على الأصول في الأحكام وجزء كبير من المسائل التفصيلية إلا أنها تختلف في بعض الاحكام التفصيلية والتي قد يتفق فيها مذهب مع آخر ويختلف فيها مع المذهب الثالث أو الرابع، واستمرت هذه المدارس هي الأبرز في تاريخ الفقه الإسلامي واستمر عمل الفقهاء غالبا في الاجتهاد داخل المذهب، وأصبح داخل المذهب الواحد مجموعة من الآراء الفقهية التي يتم الترجيح بينها بين علماء داخل المذهب بالاعتماد على الأصول المعتمدة في المذهب.

ثانيا: علم أصول الفقه

علم أصول الفقه من العلوم التي تزامنت مع التدوين في علم الفقه وذلك لأهمية العلم بها للاستدلال على الأحكام الشرعية فهو علم يعتني بدراسة مصادر التشريع الإسلامي وقد أجمع العلماء على مصادر التشريع الأربعة وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس وتباينت آراؤهم في مصادر أخرى يمكن الاستعانة بها للوصول إلى الأحكام الفقهية مثل عمل أهل المدينة وقول الصحابي والاستصحاب والاستحسان والمصالح المرسلة وسد الذرائع.

وقيل بأن أول من دون في علم الأصول هو الامام أبو حنيفة وكتابه أسماه الرأي ولكن الكتاب الأشهر

في هذا العلم هو كتاب الإمام الشافعي الرسالة وبعد دون مجموعة من العلماء كتبا كثيرة في هذا العلم لتحقيق دراسة وافية لمصادر التشريع وكيف يمكن الاستنباط منها الأحكام التفصيلية.

وقد كان لهذا العلم أثر كبير في تسهيل دراسة المسائل المستجدة إضافة الى الوصول الى الحكم الصحيح في المسائل الفقهية، إذ لا يكفي في الحكم في المسألة هو وجود الدليل بل لا بد من معرفة طريقة الاستنباط فالأمر مثلا يدل على الوجوب في الأصل ولكن قد يكون للاستحباب في مسائل أخرى أذا ورد في دليل آخر ما يصرف الأمر من الوجوب إلى الاستحباب، كما ان هذا العلم أسهم في تسهيل دراسة المسائل الفقهية المستجدة.

ثالثا: القواعد الفقهية

القواعد الفقهية من العلوم التي اهتم بها العلماء لجمع قواعد تساعد في إلحاق الفروع بالأصل الذي تتبع له وهي تختلف عن علم أصول الفقه، حيث أن علم الأصول يتحدث عن مصادر التشريع وطريقة الاستنباط منها وذلك من خلال الأدلة التفصيلية ومعرفة وجه الدلالة على الحكم في المسألة، ولكن القواعد الفقهية هي من المبادئ العامة في الفقه الإسلامي التي تتضمن أحكاما شرعية عام تنطبق على الوقائع والحوادث التي تدخل تحت موضوعها.(37)

ومن وآخر فأصول الفقه علم يسبق الوصول الى الحكم في الفقه فهو شرط للوصول الى الحكم في المسألة، وعلم القواعد الفقهية هو علم يجمع المسائل التي تم الحكم فيها للوصول الى قاعدة تجمع تلك المسائل، وعلم القواعد الفقهية له أهمية كبيرة للفقيه والمفتي وطالب العلم عموما إذ انها ممارسة لدراسة واستقصاء الأحكام وإلحاقها بالقواعد الفقهية المناسبة مما يعزز الملكة الفقهية لطالب العلم للوصول الى الحكم في المسألة، والقواعد الفقهية الخمس الكبرى هي كما يلي:

- القاعدة الأولى: الأمور بمقاصدها
- القاعدة الثانية: اليقين لا يزول بالشك
- القاعدة الثالثة: المشقة تجلب التيسير
- القاعدة الرابعة: الضرر يزال
- القاعدة الخامسة: العادة محكمة

ومن أبرز من ألف في هذا العلم الإمام ابن نجيم من الحنفية في كتابه الأشباه والنظائر، والإمام العز بن عبد السلام في كتابه قواعد الأحكام في مصالح الأنام، وكتاب الفروق للإمام القرافي الشافعي وكذلك الإمام السيوطي في كتابه الأشباه والنظائر، كما ألف في ذلك الإمام القرافي الحنبلي كتابات وهما القواعد الكبرى والقواعد الصغرى، وكذلك الإمام ابن رجب الحنبلي كتاب القواعد وهو كتاب مشهور في بابه.(38)

ومن المؤلفات المعاصرة كتاب القواعد الفقهية للعلامة عبد الرحمن بن سعدي وكتاب القواعد الفقهية لفضيلة الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري، وكتاب القواعد الفقهية مفهومها ونشأتها وتطورها تأليف علي بن أحمد الندوي، ومن الكتب المعاصرة في هذا العلم موسوعة القواعد الفقهية للدكتور محمد صدقي البرنو وقد جمعه في ثلاثة عشر مجلدا.

رابعا: علم مقاصد الشريعة

مقاصد الشريعة من العلوم التي تم أفرادها بالتصنيف متأخرا عن علم الفقه والأصول، وينسب أول تصنيف لهذا العلم للإمام الشاطبي في كتابه الموافقات، ويقصد بهذا العلم الغايات والأهداف التي وضعها الشارع للأحكام، وكما جاء في كتب المقاصد بأن الأحكام الشرعية جاءت لحفظ خمسة مقاصد وهي

(37) تاريخ الفقه الإسلامي، الأشقر، 141.

(38) تاريخ الفقه الإسلامي، الأشقر، 041

أولا: حفظ الدين

ثانيا: حفظ النفس

ثالثا: حفظ النسل أو العرض

رابعا: حفظ العقل

خامسا: حفظ المال

وهذه المصالح لا تعدوا عن ان تنقسم الى ثلاثة أقسام وهي:

القسم الأول: الضرورية، وهي ما لا بد منها لقيام مصالح الدين والدنيا.

القسم الثاني: الحاجيات وهي التي لا تبلغ درجة الضروريات ولكن عندما لا تراعى يحصل بذلك المشقة والحرج والضيق للمكلفين

القسم الثالث: وهو التحسينيات وهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب المدنسات وهي كما وصفها الإمام الشاطبي ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق.

الثالث: فقه المعاملات في علوم الشريعة

بالنظر الى ما سبق من العلوم نجد ان فقه المعاملات يعتبر من أقسام علوم الفقه، وقد جاء تصنيفها في كتب الفقه في أبواب خاصة تتحدث عن جميع ما يتعلق بها، وبالمقارنة بينها وبين مسائل العبادات نجد أن الاجتهادات فيها أوسع حيث أن العبادات مبنية على التوقيف بمعنى أنه لا يزاد فيها على ما ورد في النصوص، ولذلك تبقى المستجدات فيها محدودة مقارنة بمسائل المعاملات، والتي يذكر العلماء أن الأصل فيها الإباحة والمستجدات فيها كثيرة جدا خصوصا في عصرنا الحاضر الذي تغيرت فيها كثير صور المعاملات ما جعل الدراسات فيها والبحث فيها لا يكاد يفي بتلك المسائل.

أما فيما يتعلق بعلوم أصول الفقه والقواعد الفقهية ومقاصد الشريعة فهي ضرورة ماسة للمعاملات المعاصرة نظرا لكثرة النوازل في العصر الحديث، بل أصبح شكل التعاملات المالية في الغالب مختلفا نسبيا عما كان عليه في العصور الماضية ما يتطلب العمل على دراسة كل هذه المستجدات والوصول الى الحكم الشرعي لحاجة الناس الماسة لها ولكثرتها وتسارع المتغيرات فيها.

تطور الدراسات في المعاملات المالية في العصر الحديث

شهد العالم تطورات كبيرة منذ الثورة الصناعية التي غيرت الكثير من صور المعاملات والخدمات وزادت من رفاهية الشعوب والقدرة على توفير السلع والخدمات بشكل هائل مما زاد في حجم الثروات ومكن من إنتاج عدد هائل من المنتجات والخدمات إن كان منها الصناعية أو الزراعية، وسواء من منتجات طبيعية أو صناعية وكان للوقود الأحفوري أثر كبير في القطاع الصناعي ليس كوقود فقط بل خام أساسي لكثير من المنتجات التي كانت تتطلب مصادر طبيعية يستحيل توفير كميات منها بالحجم الذي يوفره الوقود الأحفوري، وهذا الأمر جعل الاقتصاد يحتاج الى رؤوس أموال ضخمة جدا لبناء وإنشاء المصانع والمباني ومختلف المنشآت، وقد انعكست هذه المتغيرات على شكل الاقتصاد في العالم بما في ذلك الدول والمجتمعات المسلمة ما تتطلب ان يكون هناك تطور في شكل المعاملات المالية الإسلامية وكان لذلك ملامح بارزة في شكل المعاملات المالية المعاصرة ومتطلبات للوصول الى نماذج تتناسب مع التطورات التي يشهدها العالم ومن أهم تلك الملامح:

الأول: الاجتهاد الجماعي

الثاني: مأسسة العمل في قطاع المالية الإسلامية

الثالث: مراكز البحث والتعليم في مجال الاقتصاد الإسلامي بصورة عامة

الرابع: تغييرات في شكل العقود في المؤسسات المالية الإسلامية

الأول: الاجتهاد الجماعي

رغم اتساع الفجوة بين المذاهب الفقهية في المسائل الفقهية بسبب توسع هذه المدارس حتى أصبح الخلاف في المسائل موجودا داخل تلك المذاهب نفسها وأصبحت كل مدرسة فقهية تستأثر بمنطقة في من مناطق ودول العالم الإسلامي بحيث أصبح أصحاب هذه المناطق يعتمدون على مذهب واحد في المسائل الفقهية الخاصة بهم، إلا أن الأمر مختلف نسبيا فيما يتعلق بالمعاملات المالية وذلك بسبب التعقيدات الخاصة بهذه المعاملات ووجود الحاجة الى ان يكون الاجتهاد فيها مشتركا بين المذاهب نظرا لأن هذه التعاملات دولية تتطلب علاقات بين مختلف دول العالم ما يتطلب توافق بين هذه المذاهب في مثل هذه المسائل، كما أن للاجتهادات الجماعية دور كبير في جمع آراء الفقهاء والمدارسة بينهم للوصول الى آراء جماعية في تلك المسائل، وقد كان لهذه المجامع دور كبير في الخروج بدراسات وبحوث ورؤى كان لها دور في دعم الأنشطة الاقتصادية في مختلف دول العالم الإسلامي وغيره من الدول التي اهتمت باستقطاب الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة ومن أهم هذه المجامع:

أولا: مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

ثانيا: مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابط العالم الإسلامي.

ثالثا: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أيوفي.

رابعا: مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

أولا: مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.(39)

جاء تأسيس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي تنفيذًا لقرار صادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الذي انعقد في مكة المكرمة عام 1401هـ الموافق 1981م حيث جاء نص القرار كما يلي:

إن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث "دورة فلسطين القدس" المنعقد في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 22-19 ربيع الأول 1401هـ الموافق من 28-25 يناير 1981م.

رؤية المجمع

يطمح مجمع الفقه الإسلامي إلى أن يصبح المرجعيَّة الفقهيَّة العالميَّة الأولى التي تلجأ إليها دول العالم

(39) انظر الموقع الإلكتروني، ra/gro.ifia-afii//:sptth

الإسلاميّ والمجتمعات المسلمة خارج العالم الإسلامي من أجل بيان الأحكام الشرعيَّة في القضايا التي تهمُّ المسلمين، وبهدف تقديم الحلول المناسبة لمشكلات الحياة المعاصرة انطلاقاً من القرآن الكريم والسنَّة النبويَّة الشريفة والتراث الإسلاميّ الزاخر المنفتح على تطور الفكر الإسلامي.

رسالة المجمع

عرض الشريعة الإسلاميَّة عرضاً صحيحاً معتدلاً، وإبراز مزاياها، وقدرتها التامة على معالجة مشكلات الحياة، وعلى تحقيق السعادة والاستقرار والأمن والأمان للإنسان في الدنيا والآخرة، وذلك وفق تصوُّر شامل ومتكامل للدين الإسلاميّ بأصوله، ومصادره، ومقاصده، وقواعده، وأحكامه.

وسائل المجمع

- جاء تأسيس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي تنفيذاً لقرار صادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الذي انعقد في مكة المكرمة عام إصدار القرارات والفتاوى في القضايا التي تهم المسلمين وترجمتها إلى لغات مختلفة، ثم نشرها على أوسع نطاق ممكن لتشجيع تبني منهج الوسطيَّة الإسلاميَّة الذي يحول بين المسلمين وبين الغلو، أو الإفراط، أو التفريط، أو اتباع الآراء الشاذّة.
- عقد مؤتمرات وندوات علميَّة متخصِّصة لمناقشة قضايا بعينها، أو موضوعات مشكلة تقتضي بحثاً ومداولة فقهيَّة أوسع مما يتيحه مجلس المجمع.
- إبداء الرأي الشرعيّ في الوثائق التي تصدر من منظمة التعاون الإسلاميّ ومن سائر المنظَّمات الدوليَّة الإسلاميَّة وغير الإسلاميَّة كلما طلب منه ذلك.
- حصر جهات وهيئات الإفتاء، والمؤسَّسات والمجامع الفقهيَّة القائمة في العالم الإسلاميّ وخارجه لتحديد الجهات التي يتمّ التعاون والتنسيق بينها وبين المجمع.
- إقامة مراكز للدراسات الإسلاميَّة في بعض المناطق المركزيَّة خارج العالم الإسلاميّ، والتعاون مع المراكز القائمة لخدمة أهداف المجمع، ورصد ما ينشر عن الإسلام في المناطق التي يشملها عملها، ودفع ما يثار من شبهات.
- إصدار موسوعات فقهية ميسَّرة (ثلاثيَّة اللغة) تهتم بقضايا العصر في مختلف مجالات الحياة، وتعنى بالمسائل المتداولة في كتب الفقه، وتكتب بلغة قريبة ميسَّرة بحيث تقرِّب المعلومات الفقهيَّة إلى جمهور المشتغلين بالثقافة والإعلام.
- تشجيع البحث الفقهيّ الجاد من خلال شعب المجمع ولجانه وفي نطاق الجامعات والمؤسَّسات العلميَّة الأخرى فيما يتصل بتحدِّيات العصر ومستجدات قضاياه.
- إعداد مشروعات قوانين نموذجيَّة (ثلاثية اللغة) في مختلف المجالات التي تحتاج إلى تقنين الأحكام الشرعيَّة فيها، يراعى فيها الاختلاف المذهبي، ونشرها في العالم الإسلاميّ لتيسير الرجوع إليها في تعديل التشريعات والقوانين والنظم القائمة.
- إحياء التراث الفقهيّ الإسلاميّ مع العناية بوجه خاصّ بكتب أصول الفقه، ومقاصد الشريعة الإسلاميَّة، والفقه، والفقه المقارن، ونشر المؤلفات التي لم تنشر في هذه المجالات بعد تحقيقها، وترجمة عيون هذا التراث إلى اللغات المهمَّة إسلاميًّا وعالميًّا.
- وضع معجم شامل (ثلاثيّ اللغة) للمصطلحات الفقهيَّة والأصوليَّة يتوخَّى دقَّة التعريف بكل مصطلح وضبطه وسهولة التعبير عنه.
- نشر جميع أعمال المجمع، وقراراته، وفتاواه، وأهم البحوث المقدمة إليه في مجلة المجمع، وعلى موقعه في الإنترنت، والإفادة منها، وترجمتها إلى اللغات المهمة إسلامياً وعالمياً.

- الاستعانة بالخبراء المتخصصين في مختلف المجالات العلمية، والعملية لدراسة وبحث الموضوعات المعروضة على المجمع.
- إصدار مجلة محكمة وفق القواعد العلمية السليمة لخدمة البحوث والدراسات في قضايا الشريعة والفقه الإسلامي تنشر فيها بعض بحوث العلماء وأساتذة الجامعات في هذا الحقول.
- أمثلة لمجموعة من المسائل في فقه المعاملات التي اتخذ المجمع قرارات بشأنها:
- قرار بشأن آثار جائحة كورونا على أحكام المعاملات والعقود والالتزامات المالية
- قرار بشأن ضوابط إعمال مقاصد الشريعة في توجيه المعاملات المالية المعاصرة بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية
- قرار بشأن أحكام تطبيقات معاصرة لقلب الدَّين، والصكوك المركبة والهجينة
- قرار بشأن دور آليات التمويل الاجتماعي الإسلامي في دعم العمل الإنساني في مناطق الصراعات والنزاعات والكوارث ودور النهوض بثقافة التطوع لتعزيز العمل الإسلامي المشترك
- قرار بشأن العقود الذكية وكيفية تفعيلها والإقالة منها (دراسة العقود الذكية ومدى ارتباطها بموضوع العملة الرقمية)

ثانيا: مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابط العالم الإسلامي.[40]

وهو عبارة عن هيئة علمية إسلامية ذات شخصية اعتبارية مستقلة، داخل إطار رابطة العالم الإسلامي، مكونة من مجموعة مختارة من فقهاء الأمة الإسلامية وعلمائها

أهداف المجمع

أما أهداف المجمع الفقهي الإسلامي فتتمثل في الآتي:

- ـ بيان الأحكام الشرعية فيما يواجه المسلمين في أنحاء العالم من مشكلات ونوازل وقضايا مستجدة من مصادر التشريع الإسلامي المعتبرة.
- ـ إبراز تفوق الفقه الإسلامي على القوانين الوضعية وإثبات شمول الشريعة واستجابتها لحل كل القضايا التي تواجه الأمة الإسلامية في كل زمان ومكان.
- ـ نشر التراث الفقهي الإسلامي وإعادة صياغته، وتوضيح مصطلحاته وتقديمه بلغة العصر ومفاهيمه

(40) انظر الموقع الالكتروني، مجمع الفقه الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي، https://www.mwl.org/ar/edon/34273

- ـ تشجيع البحث العلمي في مجالات الفقه الإسلامي
- ـ جمع الفتاوى والآراء الفقهية المعتبرة للعلماء المحققين، والمجامع الفقهية الموثوقة في القضايا المستجدة، ونشرها بين عامة المسلمين.
- ـ التصدي لما يثار من شبهات وما يرد من إشكالات على أحكام الشريعة الإسلامية.

وسائل المجمع

يستخدم المجمع الفقهي الإسلامي جميع الوسائل المشروعة المتاحة المناسبة لتحقيق أهدافه، ومنها:

- ـ إنشاء مركز للمعلومات لتتبع ما يواجه العالم الإسلامي من قضايا تستدعي الدراسة
- ـ وضع معاجم للفقه وعلومه توضح المصطلحات الفقهية، وتيسرها للمشتغلين بالفقه دراسة وعملاً
- ـ إصدار مجلة علمية محكمة تعنى بالدراسات الفقهية، وتنقل أهم بحوث المجمع ومناقشاته وقراراته وترجمتها إلى عدة لغات
- ـ التعاون بين المجمع والهيئات والمراكز العلمية المشابهة القائمة في أنحاء العالم الإسلامي، والتبادل العلمي والفكري معها
- ـ عقد الندوات العلمية عن قضايا العصر ومستجداته، واستكتاب المتخصصين عنها
- ـ العمل على ترجمة قرارات المجمع وتوصياته وبحوثه، ونشرها بجميع الوسائل الممكنة، بما فيها شبكة الإنترنت، والقنوات الفضائية، والصحف

أنشطة وخدمات

- الرعاية والاهتمام بالمسلمين الجدد.
- بيان الأحكام الشرعية فيما يواجه المسلمين في أنحاء العالم من مشكلات ونوازل وقضايا مستجدة من مصادر التشريع الإسلامي المعتبرة. إبراز تفوق الفقه الإسلامي على القوانين الوضعية وإثبات شمول الشريعة واستجابتها لحل كل القضايا التي تواجه الأمة الإسلامية في كل زمان ومكان.
- نشر التراث الفقهي الإسلامي وإعادة صياغته، وتوضيح مصطلحاته وتقديمه بلغة العصر ومفاهيمه.
- تشجيع البحث العلمي في مجالات الفقه الإسلامي.
- جمع الفتاوى والآراء الفقهية المعتبرة للعلماء المحققين، والمجامع الفقهية الموثوقة في القضايا المستجدة، ونشرها بين عامة المسلمين.
- التصدي لما يثار من شبهات وما يرد من إشكالات على أحكام الشريعة الإسلامية.

ثالثا: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي).(41)

التعريف بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

أيوفي هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991م ومقرها الرئيس مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار 98 معياراً حتى الآن في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية، كما تحظى الهيئة بدعم عدد من المؤسسات الأعضاء، من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45 دولة، وتطبّق معايير الهيئة حالياً المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم.

تصدر أيوفي خمسة أنواع من المعايير، بلغ مجموع الصادر منها حتى الآن 98 معياراً، تفصيلها على النحو الآتي:

- المعايير الأخلاقية.
- المعايير الشرعية.
- معايير الحوكمة.
- المعايير المحاسبية.
- معايير المراجعة.

(41) انظر الموقع الالكتروني، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، sptth://moc.ifioaa/

رابعا: مجلس الخدمات المالية الإسلامية(42)

قد تختلف طبيعة عمل المجلس العام عن المؤسسات السابقة باعتباره ليس غالبا جهة فتوى فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بالمعاملات المالية الإسلامي إلا أن وضع المعايير اللازمة للتأكد من سلامة عمل ومنهجية المؤسسات المالية الإسلامية في تطبيق المعايير والاحكام والالتزام له علاقة مباشرة بالالتزام بتطبيق الاحكام ولذلك تم التعريف به هنا باعتبار انه جزء من مراحل التطور الذي تمر به المالية الإسلامية والتي هي جزء من فقه المعاملات المالية في الفقه الإسلامي.

التعريف بمجلس الخدمات المالية الإسلامية

تم افتتاح مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، الذي يتخذ من كوالالمبور مقراً له، رسمياً في 3 نوفمبر 2002 وبدأ عملياته في 10 مارس 2003. وهو يعمل كهيئة دولية لوضع المعايير للوكالات التنظيمية والإشرافية التي لها اهتمام بالتأكد من سلامة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، وذلك على نطاق واسع لتشمل البنوك وسوق رأس المال والتأمين. ولتعزيز هذه المهمة، يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية على تعزيز تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية الحكيمة والشفافة من خلال تقديم معايير دولية جديدة أو تكييف المعايير الحالية بما يتفق مع مبادئ الشريعة، والتوصية بتبنيها. ولهذه الغاية، يكمل عمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية عمل لجنة بازل للإشراف المصرفي، والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية، والرابطة الدولية لمشرفي التأمين.

اعتبارًا من يوليو 2024، تضم الدول الأعضاء الـ 188 في مجلس الخدمات المالية الإسلامية 81 هيئة تنظيمية وإشرافية، و10 منظمات حكومية دولية، و97 جهة فاعلة في السوق (مؤسسات مالية وشركات مهنية وجمعيات صناعية وبورصات) تعمل في 58 ولاية قضائية. وقد أصدرت ماليزيا، الدولة المضيفة لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، قانونًا يُعرف باسم قانون مجلس الخدمات المالية الإسلامية لعام 2002، والذي يمنح مجلس الخدمات المالية الإسلامية الحصانات والامتيازات التي تُمنح عادةً للمنظمات الدولية والبعثات الدبلوماسية.

وقد أصدر المجلس مجموعة من المعايير بلغت ثلاثين معيارا ومنها:

- الرقابة على سلوكيات العمل في مؤسسات التكافل
- المبادئ الأساسية لتنظيم التمويل الإسلامي (البنى التحتية للسوق المالية)
- المبادئ الإرشادية لحماية المستثمر في أسواق رأس المال الإسلامي

الثاني: مأسسة العمل في قطاع المالية الإسلامية

العمل في المؤسسات المالية الإسلامية أصبح مؤسسيا بصورة أكبر من خلال حوكمة هذا العمل ودخول المؤسسات الدولية والبنوك المركزية طرفا في مأسسة هذا القطاع سواء من خلال التشريعات التي تتطلب إجراءات محددة لعمل المؤسسات المالية الإسلامية على غرار ما هو موجود

(42) أنظر الموقع الالكتروني، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، sptth://www.bsfi.org/

لدى المؤسسات المالية العامة حول العالم بحيث تلتزم بمعايير خاصة بالمخاطر ومتطلبات للشفافية وإجراءات تهدف الى تحقيق العدالة سواء في علاقاتها بالمساهمين أو العملاء، وهذا متطلب باعتبار انها أصبحت أشبه بالمؤسسات العامة التي يتعامل معها عدد هائل من الناس. ويمكن ان ندرج في هذا البحث أبرز مكونات الإدارة الخاصة بتحقيق الالتزام الشرعي في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وهي:

أولا: لجنة الرقابة الشرعية

ثانيا: إدارة الرقابة والالتزام الشرعي

ثالثا: إدارة البحث والتطوير والابتكار

أولا : لجنة الرقابة الشرعية

ومن أبرز المتغيرات أن هذه المؤسسات أصبح من المطلوب عليها أن يكون ضمن هيكلتها إدارة متخصصة للتأكد من الالتزام الشرعي تتطلب وجود لجنة للرقابة الشرعية أو توصف بأنها هيئة شرعية مستقلة لا تتبع للإدارة التنفيذية يتم تعيينها بتوصية من مجلس الإدارة ولا يتم التدخل في قراراتها بغرض تحقيق أقصى درجات النزاهة في قراراتها، ولهذه اللجان دور كبير في دراسة المسائل الفقهية وتصحيح شكل المنتجات المالية بما يتوافق غالبا مع قرارات مؤسسات الاجتهاد الجماعي، وقد يكون لها اجتهادها الخاص ولكن هذه اللجان غالبا ما تتسق آراؤها مع ما توصلت له نتائج القرارات في المجامع الفقهية خصوصا هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ثانيا: إدارة الرقابة والالتزام الشرعي

إدارة الرقابة والالتزام وهذه الإدارة لها أهمية كبيرة جدا في عمل المؤسسات المالية الإسلامية وهي متطلب لا يمكن التقليص من دوره باعتبار ان عليه عب التأكد من فهم الإدارات الأخرى للطريقة الصحيحة لتطبيق القرارات التي تصدرها لجنة الرقابة الشرعية «الهيئة الشرعية»، كما ان عليها أيضا عبء الفحص والتدقيق على سلامة التنفيذ للأعمال الخاصة بالمؤسسات المالية بغرض التأكد من سلامة التنفيذ ومن ثم الرفع بتقارير دورية للجنة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بمرئياتها سواء بسلامة النفيذ أو بالأخطاء التي يمكن ان تحصل في أي مؤسسة وطلب التوجيه بالطريقة المناسبة للمعالجة.

ثالثا: إدارة البحث والتطوير والابتكار

وهذه الإدارة لها أهمية كبيرة في عمل المؤسسات المالية الإسلامية حيث تقوم بإعداد البحوث خصوصا التي لها علاقة بالمسائل التي يمكن ان تعرض على لجنة الرقابة الشرعية للبت فيها كما ان عليها أن تتابع المستجدات التنظيمية لتقديم الحلول التي يمكن ان تناسب طبيعة عمل المؤسسات المالية الإسلامي إضافة الى أهمية دورها في الابتكار وتقديم الحلول بما يعزز من قدرة المؤسسات المالية الإسلامية على مواكبة المتغيرات في الأسواق العالمية، والتي تتطلب مجهودا كبيرا لتوفير الحلول للمؤسسات المالية الإسلامية لزيادة تنافسيتها.

الثالث: مراكز البحث والتعليم في مجال الاقتصاد الإسلامي

التعلم والبحث والابتكار هو أهم أسباب تطور العلوم وقدرتها على الاستمرار، ومن سمات التشريع الإسلامي هو أنه يناسب كل زمان ومكان ما يجعل مهمة وقدرة الباحثين في البحث والابتكار في مجال

المالية الإسلامية أمرا ليس مستحيلا بل يشجع على المزيد من البحث والدراسة خصوصا أن التراث الذي ورثه لنا علمائنا السابقين يعتبر كالكنز الذي سهل على العلماء المعاصرين دراسة المستجدات وفهم الغايات من الأحكام التي تساعد في تجنب المحظور وتقديم الخيارات التي تحقق مصالح الناس. ففيما يتعلق بالبحث العلمي فقد قامت بعض المؤسسات بإنشاء مراكز بحثية للدراسات في الاقتصاد الإسلامي مثل مركز الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبدالعزيز ويوجد مراكز أخرى في مختلف دول العالم بهدف دعم البحوث والدراسات الخاصة بالاقتصاد والتمويل الإسلامي.

أما فيما يتعلق بالتعليم فيوجد حاليا مجموعة من مؤسسات التعليم التي تقدم برامج متخصصة في المالية الإسلامية والتأمين الإسلامي والبنوك الإسلامية وذلك سواء لدرجة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه كما ان المؤسسات التعليمية التي تهتم بالعلوم الشرعية والعلوم المالية والاقتصاد لديها مقررات متخصصة في الجانب المتعلق بالاقتصاد الإسلامي سواء فيما يتعلق بفقه المعاملات أو المالية الإسلامية أو الاقتصاد الإسلامي، وأمثلة هذه المؤسسات كثيرة جدا سواء في دول العالم الإسلامي او حتى في دول أخرى.

الرابع: تغييرات في شكل العقود في المؤسسات المالية الإسلامية

أخد أبرز ملامح التطورات في المالية الإسلامية هو التغير الكبير في شكل العقود حيث أصبحت أكثر تعقيدا وهذا الأمر كان له أثر كبير في حصوصا تباين في الآراء بين الفقها في المعاملات المالية الحالية مقارنة مع مثيلاتها في كتب الفقهاء السابقين، فعلى سبيل المثال الشركات في تطبيقاتها المعاصرة والأنظمة الموجودة في الدول تختلف بصورة ملحوظة عن الشركات في الفقه الإسلامي خصوصا الشركة الأكثر شيوعا في هذا العصر وهي الشركات المساهمة، فمن الاختلافات فيما بينها وبين الشركات في كتب الفقهاء ان الشركات المساهمة تنشأ بين عدد كبير من الملاك قد يصل إلى الألوف ويمكن ان يصل الملايين في بعض الصور كما ان الشركة في السابق كانت تنشأ لتستمر لفترة قد تكون طويلة نسبيا إلا أنها حاليا تختلف حيث يتم تداول هذه الحصص الخاصة بالمساهمين بشكل يومي حيث يمكن للمستثمر بيعها وشراؤها في اليوم نفسه من السوق وأصبح لعمليات التداول منصات خاصة في اختلاف كبير عن حال الشركات في السابق.

ويمكن ان نذكر مثال يتعلق بالمعاملات الخاصة بالتمويل حيث تجد ان غالبية هذه المعاملات تتضمن سلسلة من العقود وقد تستمر هذه السلسلة في العمل لفترة طويلة نسبيا فعلى سبيل المثال تمويل شراء المساكن من خلال المشاركة المتناقصة والتي تتضمن ثلاثة أشكلا من العقود الرئيسية بما في ذلك عقد مرابحة يتضمن عمليتين الأولى تبدأ بشراء الممول والثانية بيعها الى العميل، ومن ثم تنشأ بينهما شراكة في هذا العقار وعقد إيجار خلال مدة تستمر الى أكثر من عشرين عاما، وهذا الشكل من العقود في علم الباحث القاصر لا يوجد لها أمثلة في كتب الفقهاء السابقين بل حتى مسالة المرابحة أو التورق التي يمكن ان يكون فيها شيء من الارتباط بين عمليتين إلا أنهما في الغالب منفصلتين تماما حيث أن العلاقة بين الطرف الأول في البيع منفصلة تماما عن الطرف الثالث، فوقوع العقد في العلاقة بين الطرف الأول والثاني لا تعني بالضرورة انها مرتبطة ارتباطا وثيقا بين العقد الذي ينشأ لاحقا بين الطرف الثاني والثالث.

مستقبل المالية الإسلامية

لا شك أن عملية التطوير وتسارع المتغيرات لا تتوقف في العالم المعاصر العالم حاليا يعيش مرحلة الثورة الرابعة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وتطورات يمكن ان تنشأ تتعلق بدور البنوك المركزية في ظل تنامي الاهتمام بالعملات المشفرة، وازدياد الثقة بها، وقناعة المستثمرين بجدوى الثقة بها حتى أصبح هناك صناديق كبرى ومستثمرين يستحوذون على جزء من ملكية هذه العملات، ومن الممكن

أن تنشأ عملات ليست بالضرورة مرتبطة بالبنوك المركزية، حيث إن التقنيات المتطورة خصوصا في مسألة التشفير والحماية أصبحت مذهلة مما دفع بزيادة الثقة في مثل هذا النوع من العملات. وفي هذا الموضوع يمكن أن نركز على ثلاثة عناصر من المسائل التي يمكن ان تحدث تغيرا في عمل المؤسسات المالية الإسلامية:

الأول: الذكاء الاصطناعي.

الثاني: التقنية المالية.

الثالث: العملات المشفرة.

الأول: الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي أحد المتغيرات الحالية في العالم والحديث كثير عن هذا العلم نتيجة للأثر الذي يمكن ان يحدثه في الاقتصاد العالمي كما حصل ذلك في الثورة الصناعية والثورة التقنية، حيث يمكن أن يغير في شكل الوظائف والخدمات ويدعم تحسين الكثير من المهام المعقدة ويمكن ان يؤدي الى تحسين جودة الحياة باعتبار انه يمكن ان يؤدي المهام بإتقان أكبر وبسرعة أكبر ويمكنه حفظ الكثير من البيانات التي يمكن ان يكون لها دور في تحسين النتائج فيما يتعلق بالبحوث والابتكار. والذكاء الاصطناعي قد يكون صاحبه مجموعة من الاطروحات المبالغ بها فيما يتعلق بنتائج محتملة مستقبلا إلا أن هذا الأمور يضعها البعض ضمن الاحتمالات لوضع السيناريوهات المستقبلية المناسبة.

وتعريف الذكاء الاصطناعي الذي اختارته الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي هو: « بالنظر إلى أكثر التطبيقات الموجودة اليوم يمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه: أنظمة تستخدم تقنيات قادرة على جمع البيانات واستخدامها للتنبؤ أو التوصية أو اتخاذ القرار بمستويات متفاوتة من التحكم الذاتي، واختيار أفضل إجراء لتحقيق أهداف محددة.»(43)

تأثير الذكاء المحتمل فيما يتعلق بالمالية الإسلامية يمكن ان يكون في مهام مختلفة فعلى سبيل المثال:

أولا: عمل لجان الرقابة الشرعية.

حيث سرعة جمع البيانات وتحليلها يمكن أن يساعد في عرض جميع المسائل والبيانات والاحتمالات والاستدلال بما يساعد في اتخاذ القرارات المناسبة فيما يتعلق بعمل لجان الرقابة الشرعية، فعندما تعرض مسالة أو مشكلة يمكن في وقت قياسي جمع المعلومات الخاصة بها ما يسرع في اتخاذ القرارات المناسبة خصوصا ان طبيعة عمل المؤسسات المالية يتطلب القدرة على السرعة في اتخاذ القرار المناسب لأن التأخر قد يكون له عواقب سلبية ويضعف قدرة المؤسسة المالية في الاستفادة من الفرص التي قد تفوت في حال تجاوز اتخاذ القرار الساعات. كما يمكن الاستفادة منه في تقديم الحلول التي يمكن ان تحقق الغاية من المعاملة ولكن بطريقة تكون متوافقة مع الشريعة وهذا بلا شك تحد كبير يمكن أن يعزز الذكاء الاصطناعي من فرص تحقيقه.

ثانيا: إدارة الرقابة الشرعية.

إدارة الرقابة الشرعية هي واحدة من الإدارات التي عليها عبء كبير لتحقيق الامتثال في المعاملات المتوافقة مع الشريعة نظرا لكبر حجم العمليات وصعوبة استقصائها والتأكد من سلامتها ولذلك

(43) انظر الموقع الالكتروني للهيئة على الرابط، xpsa.IAtuobA/segaP/tuoba/AIADS/ra/as.vog.aiads//:sptth

تلجأ هذه الإدارات الى أخذ عينات تمثل نسبة جيدة يمكن من خلالها التأكد بنسبة عالية أن الموظفين يقومون بالإجراءات بصورة صحيحة.

ومع وجود الذكاء الاصطناعي وقدرته على تنفيذ الكثير من العمليات في ثوان فمن الممكن أن يراجع الذكاء الاصطناعي جميع العمليات ويكتشف الأخطاء وقد يقترح مجموعة من الحلول إما لتصحيح هذه العمليات أو اتخاذ الاجراء المناسب حيالها ولا شك ان هذا تطور كبير في مجال التمويل الإسلامي، بل من الممكن ان يمارس الذكاء الاصطناعي دور أكبر بأن يمنع وقوع العلميات بإجراءات تخالف متطلبات الالتزام الشرعي وبهذا يكون قد حقق منافع كبيرة تجنب الكثير من المؤسسات المالية الإسلامية الاضطرار الى تطهير الأرباح المتحصلة من عمليات مخالفة للإجراء الصحيح الذي يتطلبه العقد الموافق عليه من قبل لجنة الرقابة الشرعية.

ثالثا: البحوث والدراسات والابتكار

لعل أحد اهم ما يمكن الاستفادة منه فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي هو مسالة البحوث والدراسات والابتكار في مجال المالية الإسلامية إذا أن لديه القدرة على فحص كما هائل من المعلومات من خلال شبكة الانترنت وتحليلها وتقديم التوصيات والمقترحات وتقييم بعض الخيارات، وهذا سيكون أحد أبرز منافع الذكاء الاصطناعي على المالية الإسلامية، وسيطور كثيرا في طريقة عملها بما يعزز من تنافسيتها.

رابعا: فحص الاستثمارات واتخاذ القرارات الاستثمارية.

أحد أهم واعقد المسائل التي تواجه قطاع الاستثمارات في المؤسسات المالية الإسلامية هو فحص الاستثمارات والتأكد من توافقها مع المعايير المعتبرة للاستثمار فيها كما أن هذه الاستثمارات تواجه تقلبات حادة في بعض صورها تصعب مسالة اتخاذ القرار فيها ومن خلال الذكاء الاصطناعي وجمع البيانات يمكن الوصول الى المعلومات المؤثر لجميع الأصول والاستثمارات الموجودة حول العالم ما ييسر خيارات الاستثمار لدى المؤسسات المالية الإسلامية دون الوقوع في أخطاء يمكن أن ينتج عنها خسائر بسبب أنها تتطلب التطهير، كما يمكن للذكاء الاصطناعي أن يساعد في تحديد المبالغ المطلوبة للزكاة وهذه المسائل متطلب رئيس من الناحية الشرعية.

الثاني: التقنية المالية

التقنية المالية تنو بصورة كبيرة حاليا، وتتميز بسهولة وعدم تعقيد عملياتها وتتناسب مع طبيعة وأسلوب حياة جيل الشباب الذي نشأ على التقنية ودائما هي الخيار الأول بالنسبة له في أي شكل من أشكال التعاملات، والتقنية المالية تدخل في معظم أو نسبة كبيرة من العمليات المالية سواء بغرض التمويل أو الاستثمار أو طرق الدفع المختلفة أو معالجة العمليات، وقد تستخدم في عمليات الصرف وشراء السلع والخدمات المختلفة.

تتميز التقنية المالية بتخفيض التكلفة بصورة كبيرة نتيجة لأن العميل لا يحتاج في الدخول اليها الى التواصل مع أشخاص، ولا يكون التواصل الا في حالات محدودة جدا ما يسهل عملية التعامل معها. كما أنها تتميز بأنها تعطي معلومات أدق في العمليات التي يختارها العميل نتيجة الى ان التعامل مع الأشخاص قد يختلف من شخص قد يكون لديه خبرة ومعرفة وشخص آخر ليس لديه نفس المستوى من الخبرة وبالتالي قد لا تكون المعلومة التي يحصل عليها العميل دقيقة كما ان التعامل مع التقنية المالية يمكن ان يتم في أي وقت وهذا فرق جوهري خصوصا في ظل التزام الافراد غالبا بأعمال يومية يصعب معها مراجعة المؤسسات المالية عند مواجهة أي صعوبات أو الرغبة في الحصول على خدمة معينة.

الثالث: العملات المشفرة

العملات المشفرة هي واحدة من التطورات التي حدثت خلال اقل من عقدين وانتشر التداول الاستثمار فيها خلال السنوات القصيرة الماضية وأبرز هذه العملات هي البتكوين والتي ارتفعت بصورة هائلة منذ إنشائها، وازدياد التعامل بالعملات المشفرة قد يكون بداية مرحلة جديدة فيما يتعلق بالعملات الرقمية التي يمكن ان تحل بديلا للعملات الورقية الحالية وهذا يرجع الفضل فيه إلى التطورات في تقنيات التشفير التي مكنت من حماية هذه العملات. ولمجمع الفقه الإسلامي رأي في هذه العملات وذلك في القرار رقم 237 (24/8) حيث أوصى بمزيد من البحث والدراسة في المسألة نظرا للمخاطر التي تكتنف هذه العملات،(44) وبالنظر الى المحاولات في هذا النوع من المعاملات فمن الممكن مستقبلا أن نرى مبادرات قد تصدر من القطاع الخاص خصوصا الشركات الكبرى متعددة الجنسيات، وقد أعلنت سابقا شركة ميتا «Meta» عن نيتها إنشاء عملة رقمية وكما جاء في موقع قناة الشرق الإخبارية: « وأشارت مصادر من داخل «ميتا» إلى أن العملة المشفرة الجديدة تستهدف أن تكون أداة رسمية للدفع مقابل الخدمات والمنتجات الافتراضية داخل العالم الرقمي القادم «ميتافيرس"(45) وهذا تطور يمكن أن يغير في التصور عن هذه العملات الرقمية حيث تصبح ذات قيمة لدى شركة يتعامل معها الملايين حول العالم وقد تكتسب ثقة عالية قد تجعل البعض يحتفظ بهذه العملة ويستخدمها في مبادلات أخرى قد تخفض عليه التكلفة باعتبار ان العمليات الدولية التي تتم من خلال العملات الورقية يكون هناك عمولات على عمليات التحويل، إضافة الى السهولة الكبيرة في التعامل مع مثل هذه العملات باعتبار انها من خلال شبكة الانترنت.

(44) الموقع الإلكتروني لمجمع الفقه الإسلامي على الرابط، https://fiqhacademy.org.sa/ra/2015.mth

(45) موقع قناة الشرق على شبكة الانترنت، https://sharqnews.com/cetcontent/2021/9D%98%D%85%9D%8D%7A%8D%-38%9D%1B

الخاتمة والتوصيات

المعاملات المالية تتطور بصورة كبيرة في العالم وتطوراتها لا تتوقف ومن الصعب ان يبقى العالم الإسلامي بعيدا عن هذا المشهد نظرا للارتباط الكبير بين الدول في تعاملاتها ودخول العولمة طرفا في الحركة التجارية التي تجعل الارتباط في النشاط الاقتصادي وثيقا بين دول العالم، والخروج من هذه المنظومة يفقد دول العالم الإسلامي فرصا كبيرة لتحقيق تقدم اقتصادي وتوفير فرص الرخاء للمجتمعات المسلمة، ومعالجة مجموعة من التحديات تتعلق باستدامة النمو الاقتصادي، ونقل التقنيات المتقدمة في الصناعة والتجارة والخدمات، وتعظيم المنافع الاقتصادية من الموارد التي تملكها الدول الإسلامية ولذلك من التوصيات:

أولا: أهمية العناية بالذكاء الاصطناعي في هذه المرحلة والاستفادة منه في تحقيق تقدم اقتصادي في مختلف المجالات.

ثانيا: العناية بالتعليم والتدريب في مجال المالية والاقتصاد الإسلامي لما لذلك من دور كبير في الالتزام بالشريعة في المعاملات المالية ودعم الابتكار في مجال المالية الإسلامية، ويمكن ان يكون ذلك من خلال دعم إنشاء البرامج الأكاديمية المتخصصة أو إدراج مقررات في المالية الإسلامية سواء في جانبها الشرعي او التطبيقي في كليات الشريعة والدراسات الإسلامية وأقسام المالية والاقتصاد.

ثالثا: أهمية بناء المراكز البحثية ودعمها خصوصا داخل الجامعات إذ ان وجود المراكز البحثية في الجامعات يعزز من استدامة الدراسات والبحوث في هذا المجال ويشجع على دعم المؤسسات التعليمية أن يكون هناك دور لهذه المؤسسات في تقديم الدراسات البحثية المستقلة ودعم تخريج الكفاءات في مجال المالية الإسلامية.

رابعا: أهمية التقنية المالية في هذه المرحلة نظرا لاهتمام جيل الشباب بمثل هذا النوع من المنصات التقنية، ما يجعل الفرص المستقبلية فيها أكبر.

المراجع

أولا: الكتب

المسند، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاكر، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م، دار الحديث، القاهرة.
صحيح مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الأولى، ١٩٩١م، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
تاريخ الفقه الإسلامي، عمر سليمان الأشقر، الطبعة الثالثة، ١٩٩١، دار النفائس، عمَّان.

ثانيا: المواقع الإلكترونية

مجمع الفقه الإسلامي، منظمة المؤتمر الإسلامي، https://iifa-aifi.org/ar

مجمع الفقه الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي،

https://www.themwl.org/ar/node/34237

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، https://aaoifi.com/

مجلس الخدمات المالية الإسلامية، https://www.ifsb.org/

التعقيبات

المعقب الأول

د. عبدالله عيسى العايضي

أجاد الباحثان الكريمان في عرض التطور التاريخي للتأليف في فقه المعاملات المالية ابتداءا من عصر التشريع الأول إلى العصر الحديث، وسأركز في هذا التعقيب على التجديد التأليف في فقه المعاملات المالية لأنه في الحقيقة لم تزل المؤلفات الفقهية منذ النشأة الأولى للفقه وهي في تطور مستمر وهذا المسلك سلكه الفقهاء، فلم يقف الفقهاء المتقدمون عند حدود ما ألفه من تقدمهم، ولم يقف الخرق عند حدود ما ألفه متقدم الحنابلة، ولم يقف ابن قدامة عند حدود ما كتبه الخرق، ولم يقف الحجاوي عند حدود ما كتبه أبن القدامى.

وهكذا في كل مذهب فنجد أن تطوير التأليف وتجديد التأليف مستمر بل إن الحجاوي رحمه الله لما ألف الزاد صدر هذا المؤلف بعبارة قال وربما حذفت منه مسائل نادرة الوقوع وزدت فيهم ما على مثله يعتمد وهذه العبارة من الحجاوي رحمة الله تعطينا ملامح لمنهجية التجديد في فقه المعاملات المالية فالتجديد في التأليف يجب أن لا يقف عند الفروع الفقهية التي سطرها الفقهاء المتقدمون، بل يجب تجاوز هذه الفروع إلى مستجدات العصر وكذلك من ملامح التجديد أو من منهجية التجديد حذف المسائل التي لم يعد لها حظور كبير في الواقع.

فلذلك لا بد أن يتجه التأليف في فقه المعاملات المالية إلى هذا النحو فتركز المؤلفات الفقهية على النوازل المعاصرة أو القواعد الكلية التي لها حظور في الواقع العملي من ملامح التجديد، وهذا أشار له الدكتور خالد بضبط المصطلحات المتداولة في الصناعة المالية والعقود التجارية التي تتعامل بها المؤسسات المالية، فقد يكون فيها المصطلح الواحد له مفهوم مستقر عند الفقهاء، لكن أستجد له في الواقع المعاصر مفاهيم مختلفة صارت هي الأشهر والأكثر في التداول، فمصطلح الحوالة مثلا له مفهوم عند الفقهاء وهو أن المدين يحيل دائنه على طرف ثالث قد يكون مدينا وقد لا يكون مدينا، هذا هو المفهوم المستقر له عند الفقهاء، ولكن في الواقع المعاصر صارت الحوالة أشمل من هذا، فهي إما أن تكون حوالة دين بأن يحيل المدين شخصا آخر ليتحمل الدين نيابة عنه أو يتفق مع شخص أخر ليتحمل الدين نيابة عنه، والدين هنا أعم من أن يكون دينا سلعيا أو دينا نقديا ، وقد يكون التزام العامل دينا وقد تكون الحوالة حوالة حق، فالدائن يحيل حقه على طرف أخر ليكون هو دائن بدلا عنه.

هذا المفهوم للحوالة مختلف عن المفهوم للحوالة التي استقر عليها الفقهاء، ومثل هذه الفروق الدقيقة في المصطلحات يجب أن يتجه التأليف المعاصر إلى إبرازه لأنه كثيرا ما يحصل الغلط فتنزل بعض الأحكام الفقهية التي ذكرها الفقهاء على مصطلحات ومفاهيم ومواد وردت في العقود التجارية لم تكن هي مقصود المتعاقدين ولا تتعارض مع أثار العقود التي ذكرها الفقهاء.

من معالم التجديد كذلك صياغة فقه المعاملات المالية في صورة نظريات فقهية على غرار مناهج البحث الحديثة في القانون، فمناهج البحث الحديثة أفرزت اسلوبا مختلفا في التاليف، فصارت تصاغ القواعد الكلية في صورة نظريات مثل نظرية الإلتزام ونظرية الضمان ونظرية العقد، وأهم هذه النظريات نظرية العقد التي تصاغ فيه الاحكام المشتركة للعقود في صورة أركان وشروط ترتب المعلومه في ذهن القارئ، نعم وجدت كتابات معاصرة تسلك هذا المسلك لكن في تصوري أن الساحة ما زالت تتطلب تركيزا على هذا الجانب وتركيزا على القواعد الكلية التي صارت لها تطبيقات معاصرة أكثر من السابق، فهناك قواعد كلية لها تفريعات كثيرة بحيث تجمع شتاتها في مؤلف واحد حتى تبنى نظرية فقهية متكاملة تتعلق بالعقد مثل المعاوضة على الالتزام الوعد والمواعدة كذلك الجمع بين العقود والعقود المركبة مثل هذه القواعد الكلية التي صارت لها تطبيقات معاصرة، لذا ينبغي أن يكون هناك مؤلف يجمع شتاتها ويرتبها حتى تكون أسهل للتلقي.

وأشير هنا إلى عبارة لطيفة ذكرها الطاهر ابن عاشور يقول التأليف طرق العلوم، فأي طريق نجده

يوصل إلى المطلوب في أمد أقصر وجب علينا سلوكه، وبما أن اغلب الحضور هم من الطلبة هنا نصيحة للطلبة في التركيز على القراءه في كتب النظريات وعند القراءة في أمثال هذه الكتب ينبغي أن يقرأ طالب العلم هذه الكتب ويكون حس النقد فيه في أعلى مستوياته، فلا يتلقى المعلومه بكونها مسلمة دون أن يحفر ويغوص في هذه المعلومه ويثير عليها التساؤلات: ماهو مناط الحكم؟ ماهو علته؟ لماذا قال المؤلف مثل هذه العبارة؟ لماذا قرر هذا الحكم؟ حيث ستستفيد من هذا أولا في ضبط المعلومة ورسوخها في الذهن، ثم عندما تصل إلى مناط الحكم ستستفيد من هذه القاعدة الكلية في تنزيلها على الوقائع المستجدة التي تعرض في الحياة اليومية، كذلك من مجالات التجديد في التأصيل الفقهي جمع النوازل المعاصرة والمنتجات المالية، نعم هناك كتابات كثيرة في هذا المجال ولكن تسارع المعاملات وتطورها يتطلب استقصاء واستقراء لها وحصرها في مؤلفات خاصة لأن في تصوري ان الموجود مازال قاصرا عن الوفاء باحتياجات العلمية.

المعقب الثاني

د. نظام يعقوبي

تركيز البحثين القيمين على الاجتهاد الجماعي في أمور النوازل الحديثة أمر واضح، وهي ظاهرة صحية، إذ أننا في الأمور العامة والنوازل الكبرى لا نعتمد على الآراء الفردية، وإنما نعتمد على الآراء الجماعية سواء من المجامع الفقهية أو المؤسسات المعيارية أو هيئات الرقابة الشرعية التي فيها ما لا يقل عن 3 أعضاء فأكثر في كل هيئة، وهذه الهيئات هي الرافد للمجامع في فتاوها وبحوثها وقراراتها، إذ أن معظم قرارات المجامع خاصة في الأمور المالية أخذت من الفتاوى الجماعية التي جاءت من المؤسسات المالية.

كما أؤيد ما ذكره الدكتور خالد حفظه الله في مسألة مراجعة قضية التلفيق، فلا يمكن أن نعتمد فيها على مذهب واحد، وهذا أمر مستحيل ، إذ من الممكن أن تعتمد على مذهبك في الصلاة أو الصيام وفي العبادات عموماً، لكن عندما نأتي إلى النوازل فهي مسائل عويصة، وأذكر قبل 30 سنة كنا في ندوة عن التشريح بكلية الطب في جامعة الخليج، وكان أحد المشايخ معنا يقول بوجوب الانتظار حتى يجتمع أصحاب المذاهب السبعة، فذكرت له أن المذاهب لم تتفق قبل 1400 سنة على شيء وتريدهم أن يتفقوا الآن على التشريح!

وقد مررنا في تراث الكتب التي ألفت من حوالي 400 - 500 سنة، ووجدنا أكثر من مخطوط تناول قضية التلفيق، والمطبوع منها قديم جدا طبع قبل 100 أو 200 سنة ولم يجدد تحقيقه، فهي بحاجة إلى العناية.

ذكر الأخ الدكتور خالد أن ندلي بدلونا فيمن التقينا به من الفقهاء ممن لهم ايضا آراء في تطوير المصرفية الإسلامية ممن لم يذكرهم، حيث أتذكر منهم شيخنا الشيخ بدر متولي عبدالباسط من علماء مصر الكبار، حيث وان في دولة الكويت وساهم في تأسيس بيت التمويل الكويتي، وكان المجلد الأول من فتاوى بيت التمويل الكويتي الضخم الذي طبع معظمها من فتاواه ولكن بصياغة شيخنا عبدالستار أبو غدة رحمه الله، وفيها فتاوى مهمة جدا.

وكذلك منهم شيخنا الشيخ محمد خاطر محمد الشيخ الذي كانت له إسهامات كبيرة، وكان مفتي مصر لمدة 12 سنة وشغل منصب القضاء في مصر مدة 30 سنة، ومدرسا مدة 50 سنة، وله كتاب طبعه على نفقته اسمه «جهاد في رفع بلوى الربا»، ومعظم الاجتهادات التي في هذا الكتاب طبقت بعد ذلك، وما ذكره الأستاذ خالد من عرض الابحاث السابقة مايعرف بال literature review هذا أمر مهم جدا لجميع الباحثين اليوم وخاصة في ظل توفر الانترنت.

ونقصد بذلك النظر الصحيح من أهله في محله من المتمكنين، لأننا بحاجة إلى أن نراجع بعض الأمور مثلا قضية تحديد الثمن ووجوب تحديده عند التعاقد لمنع الغرر والتنازع، وإلا قد وجدت الآن آليات أفضل للطرفين بموافقتهما، ولا يخفى على علمكم سرعة تغير أسعار بعض السلع اليوم، فما المانع أن يدرس الفقهاء بعض القضايا كاتفاق البائع والمشتري على كمية مع تحديد الثمن عند التسلم، ويكون هذا أعدل للبائع وللمشتري دون غرر أو نزاع، ويرجع في ذلك إلى الأسعار العالمية التي تتوفر الآن باللحظة أو الدقيقة أو الثانية، وللتنويه فإن هذا ليس من باب الفتوى بل من باب التجديد.

كذلك ما أشار إلية الدكتور صلاح الشلهوب حفظه الله في بحثه حول مسألة العملات المشفره crypto currencies ، حيث تسابق البعض إلى تحريمها، وقد قرأت فتاواهم وبحوثهم كلها تقريبا، وأرى أن غالب تلك الأبحاث لم تشخص حقيقة ما يجري في هذه العملات ، ومن أمثلة ذلك التوجه للتحريم بحجة أن الدولة لم تصدرها وفيها بعض الغرر، فما هو الغرر الذي يُتكلم عنه هنا؟ لأن هذه العلل في تحريم العملات المشفرة يمكن إثارتها على العملات الورقية الموجودة أيضا.

والعلة الأخرى وجود التزوير والخداع، والرد على ذلك أن الخداع متاح حتى في البيع والشراء وليس معناه أن البيع حرام.

المعقب الثالث

د. بشر موفق

أولا: ورقة فضيلة د. صلاح الشلهوب

جاءت الورقة بعنوان: «فقه المعاملات المالية بين التراث والتجديد".وفيها جمع طيِّبٌ، وسبر بيِّنٌ، بإجمال وإلمام، قدمه الباحث الكريم أخونا فضيلة الدكتور صلاح حفظه الله، كما طوَّف بالقارئ تطوافا ذهنيا حول المصنفات العلمية في كل من أصول الفقه، والقواعد الفقهية، ومقاصد الشريعة.

ومن الملامح اللطيفة، تعريجه على المصنفات الحديثية المصنفة بروح فقهية - إن صحت التسمية -، كالموطأ والصحيحين وغيرهما من كتب السنة.

ثم انتقل الباحث الكريم إلى تطور الدراسات في المعاملات المالية في العصر الحديث، مشيرا إلى ملامح بارزة في شكل المعاملات المالية المعاصرة ومتطلبات تتناسب مع التطورات التي يشهدها العالم ومن أهم تلك الملامح:

1. الاجتهاد الجماعي.
2. مأسسة العمل في قطاع المالية الإسلامية.
3. مراكز البحث والتعليم في مجال الاقتصاد الإسلامي بصورة عامة.
4. تغييرات في شكل العقود في المؤسسات المالية الإسلامية.

التعقيب والمناقشة

أولا: الورقة استحضرت ولخصت مثل بحوثٍ وأوراقَ عديدة، ما يمكن أن اسميه الخارطة التاريخية لتطور الفقه المالي الإسلامي.

ثانيا: ألقت الضوء على مراكز البحث والتعليم في مجال الاقتصاد الإسلامي، والتي تعددت خلال العقود الأخيرة بعد بدء مسيرة الصناعية المالية الإسلامية.

لكن من أهم الصعوبات التي يمكن إجراء دراسات ميدانية وهيكلية حولها:

أ) ضعف التوظيف، وهذا من أهم الصعوبات التي حادت بالطلبة عن هذا التخصص، خصوصا في المرحلة الجامعية (البكالوريوس) كخريج الاقتصاد الإسلامي أو التمويل الإسلامي، وقد تمثلت الصعوبة في عدة جوانب، منها:

1. عدم قبول المؤسسات المالية بتوظيفه، فهم لا يجدونه من تخصص المحاسبة، فيحرمونه من أقسام الحسابات والإدارات المالية، وإدارات التدقيق.ولا يرونه إداريا فيقصونه عن الوظائف الإدارية، والتشغيلية.ولا يرونه في التسويق، فيُقْصونه عن قسمه وإدارته.ولا يجدونه فقيها فيبعدونه عن الإدارات الشرعية، سواء على مستوى الهيئات الشرعية أو التدقيق الشرعي الداخلي أو الامتثال الشرعي.
2. عدم تقبل بعض المؤسسات المالية توظيف المرأة خصوصا في وظائف التدقيق الشرعي، وهذا لمسناه في عدة مؤسسات من عدة دول.
3. عدم قبول المؤسسات التعليمية به مدرسا لمادة التربية الإسلامية، فيرون أنه لا يتخصص بالقرآن والتفسير والحديث والفقه والعقيدة وغيرها من علوم الشريعة التي تلزم الأستاذ في الحقل التربوي.

وهذا كله شكل نظرة منفرة لتخصص المالية الإسلامية وفروعه في التعليم، ويحتاج الأمر إلى حل بشكل متضافر بين المؤسسات المالية والتربوية وكذلك مؤسسات التعليم العالي (الجامعات) لحل هذه المشكلة، وتأهيله بمتطلبات التوظيف التي تمهد الطريق أمام خريج هذا التخصص، ليجد مكانه في سوق العمل مثل بقية التخصصات.

ب) محدودية التأهيل عند بعض الأساتذة

وقد تمثل ذلك في اقتصار بعض الأساتذة على كتب التراث الفقهي الزاخر، دون تطعيمه بأساليب البحث المعاصرة والإحصائية، مما أضعف النشر العلمي عند الطلبة والباحثين، وشجعهم بشكل غير مباشر على الانتقال إلى دراسة تخصصات تقليدية مثل المحاسبة والتمويل والإحصاء، لسهولة النشر العلمي وتوفر الأساتذة الذين يمتلكون ناصية المنهجية العلمية المعاصرة.

لذا تجد الطالب أحيانا يسبق أستاذه في بعض الأدوات البحثية المعاصرة، نظرا لجمود الأستاذ على ما قرأ ودرس قبل عقود، فعلى سبيل المثال: إذا جاء الطالب يناقشه بالتكاليف الفعلية التي يصلح للبنك أخذها على البطاقة الائتمانية، فيصعب عليه التميز بين التكاليف المباشرة والتكاليف غير المباشرة، والتكاليف الثابتة والتكاليف المتغيرة، والتكاليف الحقيقية والأرباح المستترة بستار التكاليف.

مرة في مؤتمر اقتصادي، اقترحت إدراج بعض المحاور الاقتصادية غير التقليدية مثل الاقتصاد القياسي والرياضي، فاستهجنوا ذلك، وبعدها اقتنعوا به وأدرجوه فلم تصل من أساتذة الشريعة أي ورقة بحثية في هذا المحور، واقتصر على أساتذة الدراسات التقليدية دون الشرعية.

وكما تم تحديث الأساتذة بطرق التعامل مع التكنولوجيا خلال جائحة كورونا، فإننا بحاجة لمثل هذا التحديث في الأدوات البحثية المعاصرة للارتقاء بالعملية التعليمية بالشكل المطلوب والارتقاء بالخريج أيضا بالشكل المطلوب.

ثانيا: ورقة فضيلة د. خالد السياري

1. جاءت الورقة بعنوان: «فقه المعاملات المالية بين التراث والتجديد"،وقد أجاد أخي العزيز د. خالد في بحثه، فبحث وجمع وصنف في الأدبيات والمصنفات..ثم برزت زبدة الورقة في توصياتها، مثل:
2. الجمع بين علم الفقه الإسلامي، والعلوم المساندة له.
3. دمج المسائل المستجدة المعاصرة في جسد موضوعات الفقه الإسلامي.
4. استخدام الأمثلة المعاصرة التي تساعد على تقريب العلوم والمعارف إلى الأذهان والأفهام.
5. تقريب المصطلحات القانونية والحقوقية التي لم تعهد في مدوّنات الفقهاء.
6. تحرير معنى التلفيق الممنوع.

التعقيب والمناقشة

إذا أردنا التطوير فنحن بحاجة لجناحين رئيسين:

الأول: البناء على الجهود المبذولة المتاحة، ويكون ذلك بـ:

1. البناء على التصنيفات والبحوث من المتخصصين الموثوقين، وذلك بالبناء عليها والتطوير في

ضوء القواعد الأصولية والمقاصدية والفقهية.

2. تعزيز البحوث والدراسات البينية المقارنة، التي يكمل بعضها البعض، مثل الدراسات الفقهية مع الدراسات التقنية، وكذلك الدراسات المقاصدية مع دراسات الاقتصاد الكلي وأدواته الإحصائية، والتدقيق، والتأمين، وإدارة المخاطر، والمحاسبة وبرامجها، والذكاء الاصطناعي وأدواته التوليدية، والتكنولوجيا المالية، وغيرها.

الثاني: حماية التخصص والصناعة المالية الإسلامية من محاولات الهدم بأنواعها ومصادرها، ومن ذلك:

- ✓ الشبهات التي يطرحها بعض الهدامين للتشكيك بالتراث الفقهي الزاخر، ونقرؤها بحروفِ أقلامٍ مأجورة أو مغرضة، إسلامية كانت أو غير استشراقية.
- ✓ الطعن بالأدوات المستخدمة والاجتهادات المعاصرة، الفردية منها والجماعية والمؤسسية، ونقرؤها ببعض الأقلام المنتسبة للإسلام.
- ✓ الشبهات الملقاة من كتاب غير مسلمين، حول أسس الاقتصاد الإسلامي، ثم التمويل والصيرفة، ونقرؤها غالبا بأقلام غير المسلمين، ويوجد القليل منها بأقلام تحمل أسماء المسلمين، لكن ينفثون سمهم لهدم الصناعة المالية الإسلامية التي يغيظهم تقدمُها وازدهارُها وانفكاكُها عن النظام الدولي الربوي.

وقد حذرنا منهم الله سبحانه وتعالى بقوله:هذا جزء من الآية (118) من سورة آل عمران، والتي قال الله تعالى في تمامها: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ) (سُورَةُ آلِ عِمرَانَ: ١١٨)

وللجناحين دور أكبر تنقيحاً، وأعمق أثراً، في تعظيم الإنتاج للأدوات المالية الإسلامية السليمة المتزنة.

وأود أن أعرج في الختام على تجربة التعليم العالي في دولة قطر في تخصص الصيرفة الإسلامية

حيث يُشكِّل العمل المصرفي الإسلامي في دولة قطر تقريبًا 25% من النشاط المصرفي المحلي.

ويُركِّز برنامج ماجستير العلوم في التمويل الإسلامي على جعل طلاب الدراسات العليا يدركون التطبيقات العملية للأعمال التجارية بصورة أكبر في ضوء الشريعة الإسلامية.

على سبيل المثال، نجد جامعة حمد بن خليفة تقدم برنامجي التمويل الإسلامي للماجستير والدكتوراه، ونتوقف عند برنامج الماجستير، فقد حرصت الجامعة على توفير دمج محكم بين عدة فروع للباحث في هذا التخصص، يجمع فيها علما أكاديميا، وإلماما بالأسواق المالية، والجوانب القانونية والتنظيمية، والهندسة المالية، والمقاصد الشرعية، والتنمية والاستدامة، والاقتصاد السلوكي، والمراجعة الشرعية، وغيرها.

ولا يعني ذلك أنه البرنامج الأمثل، لكنه يحقق جانبا معقولا من المقترحات.

يستغرق البرنامج (36) ساعة معتمدة لمدة عامين، ويتضمَّن:

- أربع مقررات أساسية بمعدل (12) ساعة معتمدة، تشمل كلا من:

- ✓ مبادئ ومقاصد الشريعة الإسلامية.
- ✓ العقود المالية الإسلامية.
- ✓ التمويل الإسلامي للشركات والهندسة المالية.
- ✓ منهجيات البحث.

- الاختيار بين تخصصين مختلفين بمعدل (6) ساعات معتمدة:
  - √ التمويل الإسلامي، يشمل كلا من:
  - √ إدارة الأصول والصناديق والمحافظ الإسلامية.
  - √ تحليل البيانات المالية وتطبيقاتها على البنوك الإسلامية.
  - √ التمويل المستدام، يشمل كلا من:
  - √ التمويل المستدام والاستثمار المؤثر.
  - √ الاقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة.
- اختيار ثلاث مواد من أصل تسعة عشر خيارًا (9 ساعات معتمدة):
  - √ الأساليب الكمية التطبيقية في التمويل الإسلامي.
  - √ الاقتصاد والتمويل الإسلامي السلوكي.
  - √ التكنولوجيا المالية وتطبيقاتها في التمويل الإسلامي.
  - √ دراسات مستقلة.
  - √ إدارة الأصول والصناديق الإسلامية.
  - √ الهندسة المالية الإسلامية والمراجعة الشرعية.
  - √ تطوير الخدمات المالية الإسلامية: المسائل القانونية والتنظيمية.
  - √ الجوانب القانونية والتنظيمية والمؤسسية للتمويل الإسلامي.
  - √ سياسة الاقتصاد الكلي والأسواق المالية من منظور إسلامي.
  - √ مبادئ الشريعة الإسلامية ومقاصدها.
  - √ إدارة المخاطر في التمويل الإسلامي.
  - √ موضوعات مختارة في الاقتصاد القياسي التطبيقي.
  - √ الإدارة الإستراتيجية في المؤسسات المالية الإسلامية.
  - √ تدريب داخلي.

المداخلات على المحور الثاني

د. نزيه حماد

أشكر الأخ د. خالد السياري، وأحب أن أضيف إضافة خفيفة لما ذكر فضيلته بخصوص قضية التلفيق. حيث رأيت أن التلفيق يُقال عنه: ممنوع، ويُقال له شروط، ويغيرها من الأمور تعليقي أنا: أن مستجدات المعاملات المالية الإسلامية كلها تحتاج إلى اجتهاد جديد من أهله، وقضية التلفيق أو عدم التلفيق هذه ظهرت فيما بين الناس الملتزمين بالتقليد المذهبي. فلما كان في القرون السابقة كانت الناس كلها ملتزمة بمذهب معين، كل واحد ملتزم بمذهبه، يعني الذي يريد أن يخرج عن مذهبه إلى مذهب آخر ويقلد مذهبًا آخر قد يقع في شيء من التناقض لأنه يقوم بعملية تلفيقية، ويُشترط حينها شروط معينة حتى يصح أن يقلد مذهبًا آخر، وحتى لا يقع الإنسان في قضية التلفيق.

أما الآن، فنحن في موضوعاتنا لا يقوم بها إلا من له أهلية الاجتهاد، سواء كان اجتهادًا فرديًا أو جماعيًا. فلذلك إثارة فكرة التلفيق في هذا السياق، هي خارج عن الصندوق. وشكرًا جزيلاً.

نتائج وتوصيات الملتقى

نتائج وتوصيات الملتقى

نتائج وتوصيات ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين. وبعد فقد عقد بنك البحرين الإسلامي ملتقاه الثالث في فندق (كراون بلازا) يوم الثلاثاء 17 جمادى الأولى للعام الهجري 1446هـ الموافق 19 نوفمبر من العام 2024م تحت عنوان **«الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي»**، والذي شارك فيه نخبة من الشرعيين المتخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى الأكاديميين من مختلف الجامعات داخل وخارج مملكة البحرين.

تناول الملتقى في محوريه المواضيع التالية:

المحور الأول	المحور الثاني
• تقييم مقررات تخصصات الصيرفة الإسلامية في الجامعات والمعاهد. • مدى توافق المواد المقدمة في الجامعات مع الجوانب التطبيقية في المصارف الإسلامية، وتلبيتها لواقع السوق المحلية. • أهم الفجوات بين الجوانب النظرية والتطبيقات العملية.	• نظرة عامة على التراث الفقهي في العصور السابقة والعصر الحالي. • أهم الجهود العلمية في فقه المعاملات المالية الإسلامية. • مدى الحاجة لتطوير وتجديد فقه المعاملات المالية الإسلامية.

النتائج

المحور الأول

1. تفضل الإدارات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية خريجي كليات الشريعة خاصة في قسم الاستشارات والبحوث الشرعية؛ ويرجع ذلك إلى أسباب من أهمها: ما يتاح لطلاب كليات الشريعة من المعارف ومهارات التفكير المنطقي من خلال مقررات أصول الفقه وغيرها التي يحصل بها التأصيل الفقهي أكثر مما يتاح لغيره من التخصصات المعنية بالمصرفية الإسلامية، إضافة إلى ملكة صياغة العقود وإدراك دلالات المفاهيم والاقتضاء.
2. طورت بعض الجامعات في السنوات الأخيرة خططها التدريسية لتكون متوافقة مع متطلبات سوق العمل التي يحكم بها على قوة البرنامج أو ضعفه، بعد أن كان اهتمامها منحصرا في السابق المحتوى العلمي دون اهتمام كبير بمخرجات التعلم، فمن متطلبات جودة الخطط الدراسية أن تكون متوافقة مع متطلبات سوق العمل.
3. تنقسم مخرجات التعلم إلى معارف ومهارات وقيم تسعى البرامج الأكاديمية إلى غرسها في الطالب، وأهم مخرجات التعلم التي تلبي احتياجات المؤسسات المالية الإسلامية:

أ) **في المعارف:** قدرة الطالب على توضيح العقود المسماة عند الفقهاء وفهم حقائقها، وشرح القواعد الأساسية للعقد في الشريعة الإسلامية، والأحكام العامة للعقود المسماة، والقدرة على تصوير العقود المعاصرة والمنتجات في المؤسسات المالية وإجراءات تنفيذها.

ب) **في المهارات:** قدرة الطالب على توصيف الوقائع فقهاً، وتنزيل الأحكام الفقهية على التطبيقات المعاصرة في المؤسسات المالية، والقدرة على تطوير المنتجات، وابتكار الحلول لتجاوز الإشكالات الفقهية في المنتجات المالية.

ج) **في القيم:** إدراك الطالب خطر الكسب المحرم كالربا والغرر وتأثيره على المجتمع والعمل على تجنبه إن وجد، وهذا له أثر -عند العمل في المؤسسات المالية- في تحقيق الالتزام الشرعي.

4. قد يوجد ضعف في تحقيق هذه الأهداف المنشودة، وذلك للأسباب التالية:

أ) في برامج الشريعة

- عدم وجود مرجع حديث، يبنى بناء علمياً يحقق مخرجات التعلم.
- ضعف التدريب على الفروق الدقيقة بين حقائق العقود الفقهية، والاكتفاء بالمعنى الظاهري لها، وقلة الأنشطة التي تدرب الطالب على تنزيل الأحكام على الوقائع المستجدة.
- عدم إعطاء بعض المسائل حقها كالتورق المصرفي، والإجارة المنتهية بالتمليك، وبطاقات الائتمان، وغيرها.

5. يلاحظ من خلال استقراء خطط برامج كليات الشريعة أن هناك منهجان لدراسة موضوعات المعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية:

المنهج الأول: دراسة هذه الموضوعات في المقررات ذاتها التي يدرس فيها الطالب التأصيل الفقهي. ووجهة نظر هذا المنهج أن ربط المسائل المعاصرة بأصولها الفقهية أضبط للنظر وأدعى لتصور الأصول الفقهية لكل نازلة معاصرة.

المنهج الثاني: دراسة موضوعات المعاملات المالية المعاصرة والمنتجات المصرفية في مقررات خاصة بعد التأصيل الفقهي، ووجهة نظر هذا المنهج التركيز الأكبر لفهم المنتجات المصرفية الإسلامية.

ويمكن إيجاد منهج وسط يتمثل في إفراد المعاملات المصرفية في مقرر خاص، لكن لا يعني بالضرورة أن كل مسألة يجب أن تدرس مستقلة عن تأصيلها الفقهي، حيث يمكن أن يكتفى بتخريجها على مسألة من المسائل التي ذكرها الفقهاء فيكتفى بذكرها هناك ولا حاجة لإفرادها بالذكر في المقرر الخاص بالمعاملات المالية المعاصرة، مثل تحقق علة الربا في الأوراق النقدية.

6. يتمثل إعداد الخطة الدراسية لبرامج المصرفية الإسلامية من خلال طريقين:

الطريق الأول: (الإعداد العام للطالب).

الطريق الثاني: (الإعداد الخاص) بالتركيز على الجوانب العملية التي يحتاجها الطالب للعمل في إدارات المصرفية الإسلامية، ولكل منهما إيجابيات، ويمكن أن يتمثل العلاج في تحديد أهداف ومهارات عامة لجميع التخصصات، ثم تحديد أهداف ومهارات خاصة لكل فرع، وهذا يدعو إلى حصر المهارات التي يتطلبها كل تخصص وإعداد مناهج لكل وظيفة من هذه الوظائف، ومن خلال هذه المتطلبات لكل فرع من هذه الفروع ستظهر المقررات المشتركة بين هذه الوظائف والمقررات اللازمة لكل فرع من هذه الفروع، ولا شك أن أكثر هذه الفروع حاجة للتخصص المتعمق هي التي تتعلق بالعضوية في هيئة الرقابة الشرعية، وهذا لا يتأتى من خلال المقررات المحدودة في الجامعات بل لابد من إعداد فقهي متعمق يحقق الملكة الفقهية التي تعين على فهم الأحكام وتطبيقها في المعاملات، لأن مهمة أعضاء الهيئات الشرعية ليس مجرد الحكم على المنتجات الإسلاميّة وإنما تتعداها إلى القدرة على معالجة المشاكل الشرعية للمنتجات وابتكار الجديد الذي تحتاجه المصرفية الإسلامية وهذا يستدعي أن تكون للطالب أساسات علمية فقهية من أهمها المعاملات المالية الشرعية والمعاملات المحرمة ونظرية العقود وضوابطها في الفقه الإسلامي والقواعد الشرعية.

7. برنامج الصيرفة الإسلامية في جامعة البحرين

- يتميز البرنامج بكونه برنامجاً محكماً ومتيناً، ويزوّد طلبة البرنامج بما يجعلهم ملمّين بجوانب التّخصّص، وبغالب ما يجري في سوق العمل، مع حاجته إلى المزيد من التّقوية.
- الاهتمام بأن يكون تدريس برامج الصّيرفة الإسلاميّة في الجامعات باللغتين العربيّة والإنجليزيّة، لتحقيق مخرجات أفضل لسوق العمل.
- عدم كفاية تحديد مقرّر تدريبي Internship واحد، فقد بات من المهم احتواء البرنامج على مقرّرين عمليين على الأقل.
- مقرّر بحث التّخرّج مقرّر مهمّ في البرنامج، ويجب أن يكون قائماً بذاته، ولا يصلح دمجه مع المقرّر التّدريبي.
- يعتبر التّخصّص الفرعي في برامج المصرفية الإسلامية إضافة نوعيّة في التّشكيل العلمي للطّالب، لذا على أقسام الصّيرفة الإسلاميّة أن تحرص عليه، وتسعى لوجوده ضمن البرنامج.

المحور الثاني

1. يعتبر التطور في تدوين العلوم الإسلامية من التوثيق والتحرير والفحص والتدقيق والدراسة والبحث ومنها ما يخص المعاملات المالية مستمرا منذ عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم مرورا بصحابته رضى الله عنهم والتابعين لهم والأئمة الفقهاء من بعدهم إضافة إلى التطورات في تصنيف العلوم من خلال الدراسة العميقة لمصادر التشريع، وذلك واضح في تطوير كتابة كلام الله جل وعلا وفي تدوين سنة النبي صلى الله عليه وسلم وتمييز صحيح الحديث من ضعيفه، ومن ثم تدوين الفقه والأصول والقواعد الفقهية ومقاصد الشريعة، مما أثرى المكتبة الإسلامية بالعلوم التي مكنت العلماء المعاصرين من دراسة المسائل المستجدة وإصدار الفتاوى واتخاذ القرارات الجماعية بشأنها بعد البحث والدراسة ومراعاة التراث الفقهي للأئمة المتقدمين.
2. تمثلت جهود المتقدمين في التالي:

أ) المدوّنات الفقهية: اعتنى الفقهاء في المدونات الفقهية بتقرير أحكام المعاملات المالية، وتعدّ من أدق الأحكام الفقهية التي حظيت بالاهتمام لدى الفقهاء المتقدمين، ونظمت هذه الأحكام في أبواب البيوع وما تبعها من فصول في مختلف المذاهب الفقهية، وقد تنوّعت بين الشروح والمتون والحواشي، واعتنت بعرضه المؤلفات المعنية بتاريخ العلوم وتاريخ الفقه، من مثل كتاب الفكر السامي للحجوي الفاسي.

ب) المؤلفات الخاصة: وصلت عناية الفقهاء المتقدمين بأحكام المعاملات المالية إلى تخصيص عدد من الأبواب بمصنّف خاص، وعلى سبيل المثال:

الفقه الحنفي	• الخراج لأبي يوسف. • الكسب لمحمد بن الحسن. • مجمع الضمانات للبغدادي، في أحكام البيع، والإجارة، والجعالة، والعارية، والرهن، والغصب، والكفالة، والحوالة، والشركة. • تنبيه الرقود على مسائل النقود، وتحرير العبارة فيمن هو أولى بالإجارة: كلاهما لابن عابدين.
الفقه المالكي	تحرير الكلام في أحكام الالتزام للحطاب.

الفقه الشافعي	جواهر العقود للمنهاجي.
الفقه الحنبلي	• بيان الدليل على بطلان التحليل لابن تيمية، والذي تضمن أحكام الحيل والذرائع الربوية. • الفروسية لابن القيم الذي تناول أحكام عقد السبق، وتمييزه عن أحكام عقد الجعالة والإجارة. • الاستخراج لأحكام الخراج لابن رجب.

3. سار الفقهاء المعاصرون على طريقة من سبق من الفقهاء المتقدمين في تقريب أحكام المعاملات المالية الإسلامية، وقد ظهرت جهود علمية انتفع بها الباحثون وطلاب العلم في هذا الباب، وقد كان للمجامع الفقهية، ومؤسسات الفتوى، ووزارات الأوقاف، والجهات الأكاديمية، والكيانات غير الربحية، النصيب الأكبر من هذه الجهود العلمية المبذولة، سواء على مستوى الموسوعات الفقهية، أو الفتاوى الجماعية، أو الرسائل الأكاديمية، أو الأبحاث المحكمة، أو الكتب المؤلفة لأغراض المقررات الأكاديمية.

4. تتمثل أبرز الجهود العلمية المعاصرة على النحو التالي:

أ) الجهود المؤسسية ومنها :

1. مجلة الأحكام العدلية.
2. الموسوعة الفقهية، في مصر. ثم الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف في الكويت.
3. المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين.
4. قرارات مجمع البحوث الإسلامية، مصر.
5. قرارات وأبحاث هيئة كبار العلماء، الرياض.
6. قرارات وأبحاث المجامع الفقهية.
7. معلمة القواعد الفقهية، إعداد مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ونشر مؤسسة زايد الإنسانية.
8. قرارات وأبحاث ندوات الزكاة المعاصرة، بيت الزكاة، الكويت.
9. قرارات وأبحاث منتديات الوقف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.
10. قرارات اللجان الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية.

ب) الجهود الشخصية، ومنها:

1. مرشد الحيران لقدري باشا.
2. مجلة الأحكام الشرعية، للقاري.
3. أبحاث الشيخ أحمد إبراهيم.
4. أبحاث عبد الوهاب خلّاف.
5. أبحاث علي الخفيف.
6. أبحاث محمد أبو زهرة.
7. أبحاث مصطفى الزرقا.
8. أبحاث سلّام مدكور.
9. أبحاث كبار فقهاء العصر الحاضر من أمثال المشايخ الصديق الضرير، وتقي عثماني، والمختار السلامي، ووهبة الزحيلي، وعبدالستار أبو غدة، وحسين حامد حسان، ونزيه حماد، ومن إليهم من علماء المجامع الفقهية.

ج) أبرز المصادر العلمية المعاصرة لأحكام المعاملات المالية الإسلامية

1. كتب وأبحاث في العقود والأموال والملكية، وهي كثيرة.
2. كتب وأبحاث في الربا، مثل الربا، د.عمر المترك.
3. كتب وأبحاث في الغرر، مثل الغرر للصديق الضرير.

5. مما تميز به العصر الحديث فيما يتعلق بالمعاملات المالية هو تعقيداتها وتغير صورها عما هو معروف في كتب الفقهاء في مختلف العقود، ومع ذلك فقد تميز هذا العصر بمؤسسات للاجتهاد الجماعي ساهمت في تسهيل دراسة هذه المسائل، وتمكين المؤسسات المالية المتوافقة مع الشريعة من مواكبة هذه التطورات بدراسة المسائل دراسة وافية وتقديم الآراء المناسبة لهذه المتغيرات وابتكار الحلول التي تتناسب مع احتياج المؤسسات المالية في هذا العصر.
6. وجود مراكز بحثية متخصصة تحظى بدعم واسع من قبل المؤسسات المالية الإسلامية والمؤسسات التعليمية والبحثية مهم لتحقيق الاستدامة واستمرار التطور والنمو لقطاع المالية الإسلامية والقدرة على المنافسة في الأسواق العالمية لتكون المنتجات المالية الإسلامية جاذبة للاستثمارات العالمية.
7. التطورات الحالية والمتسارعة تتطلب العمل على دراسة واسعة وعاجلة فيما يتعلق بالتطورات الحالية فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي والتقنية المالية والعملات الرقمية أو المشفرة بما يتناسب مع الاحكام الشرعية ويفي باحتياج المؤسسات المالية الإسلامية لتمكينها وزيادة قدرتها التنافسية في ظل المنافسة الكبيرة في الأسواق المالية حاليا. كما أن من الأهمية بمكان الاستفادة من هذه التقنيات في تعزيز الانضباط في الممارسات الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية لتقليل حالات الوقوع في الأخطاء المخالفة لقرارات اللجان الشرعية، وتطوير النماذج والعمليات للمنتجات المالية الإسلامية والاستفادة من هذه التقنيات المتقدمة في الابتكار في مجال المعاملات المالية الإسلامية، وتطوير أدوات البحث للاستفادة منها في أعمال المؤسسات المالية الإسلامية.

وبعد الاستماع لأوراق العمل المطروحة ومشاركة المعقبين والحاضرين فقد أعدت لجنة التوصيات المشكلة من:

1. فضيلة الشيخ د.عبد اللطيف آل محمود.
2. فضيلة الشيخ د.نظام يعقوبي.
3. فضيلة الشيخ محمد جعفر الجفيري.
4. فضيلة الشيخ عدنان القطان.
5. فضيلة الشيخ د.نزيه حماد.
6. فضيلة الشيخ د.فريد هادي.
7. فضيلة الشيخ د. صلاح الشلهوب.
8. فضيلة الشيخ د.عبد الله عيسى العايضي.
9. فضيلة الشيخ د. خالد السياري.
10. فضيلة الشيخ د.أحمد أسعد.
11. فضيلة الشيخ د.بشر موفق.
12. فضيلة الشيخ د.عبد الرحمن السعدي.
13. د.حمد فاروق الشيخ مقرراً.

التقرير التالي:

التوصيات

أولا: توصيات للبرامج الأكاديمية في الجامعات ومعاهد التدريب

أ) المناهج والمقررات الدراسية

1. ضرورة مواكبة المناهج الأكاديمية لأهم مستجدات قطاع الصيرفة الإسلامية، والعمل على مراجعتها بشكل دوري وتحديثها.
2. تجديد الأطروحات الفكرية والأكاديمية المتعلقة بقطاع الصيرفة الإسلامية بما يتواكب وتطورات العصر التكنولوجية والرقمية.
3. استحداث مقررات تعنى بالتالي:
   - الصكوك وأدوات التحوط والسيولة.
   - دراسة القوانين المدنية الوضعية، والقوانين المصرفية.
   - دراسة المعايير الشرعية للأيوفي.
   - مقررات خاصة بالجوانب التطبيقية والعملية.
4. أهمية العناية بالأدوات التكنولوجية الحديثة كالذكاء الاصطناعي والتقنية المالية (الفنتك).
5. استحداث تقديم بحث أو مشروع للتخرج في مرحلة البكالريوس.
6. ربط المقرّرات الدراسية بما يجري تطبيقه في المصارف بحسب الهياكل الإدارية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.
7. التأكيد على التّدريس باللغتين العربيّة والإنجليزيّة.
8. صياغة أهداف تعلمية تحقق المعارف والمهارات التي يتطلبها العمل في المؤسسات المالية الإسلامية، وأهمها: قدرة الطالب على توصيف الوقائع فقهاً، وتنزيل الأحكام الفقهية على التطبيقات المعاصرة في المؤسسات المالية، وقدرة الطالب على تطوير المنتجات وابتكار الحلول لتجاوز الإشكالات الفقهية في المنتجات المالية.
9. مد جسور التعاون بين جامعات وكليات الصيرفة الإسلامية داخل وخارج مملكة البحرين، وتنظيم برامج تبادل طلابية وتدريب عملي مع جامعات دولية أو مؤسسات مالية إسلامية حول العالم.
10. العناية بالتدريب العملي وبشكل خاص ابتداءً من السنة الدراسية الثانية، وتخصيص الوقت الأكثر لتدريب الطالب على تنزيل الأحكام الفقهية على المسائل المعاصرة؛ لتنمية مهارة التوصيف الفقهي وغيرها.
11. إعداد منهج تدريبي متكامل للطلبة المتدربين واعتباره جزءا من التقييم في الجامعات.
12. تنظيم مسابقات طلابية تتعلق بابتكار منتجات مالية إسلامية جديدة أو تقديم حلول لمشكلات فقهية معاصرة.
13. التّواصل مع الخرّيجين، وإيجاد مقاعد لهم لعضويّة اللجان التي تعيد النّظر دوريّاً في الخطط الدّراسيّة.

ب) التعاون مع البنوك الإسلامية

1. الاستعانة بموظفي البنوك من المصرفيين والمصرفيين الشرعيين والقانونيين في إقامة وإعداد ومراجعة برامج تدريبية عملية للطلبة.
2. تشجيع طلبة أقسام الصّيرفة الإسلاميّة ابتداءً من السّنة الثّانية للمشاركة في مؤتمرات الصيرفة الإسلامية.
3. تعزيز قنوات التواصل بين الجامعات المحلية والبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ومد جسور التعاون فيما بينها، وإقامة الملتقيات والندوات والاجتماعات الدورية.

ثانيا: توصيات للبنوك الإسلامية

1. أهمية استقلالية البنوك الإسلامية وابتعادها عن المنتجات المشبوهة والعمل على ابتكار المنتجات الإسلامية الهادفة والمحققة لأهداف ومقاصد الشريعة الإسلامية.
2. زيادة الاهتمام بالتدريب النظري والعملي لموظفي البنوك الإسلامية.
3. إعداد برامج شرعية ومصرفية عملية مبتكرة للمتدربين من الجامعات.
4. دمج المتدربين في الوظائف المتاحة والشواغر لدى البنك لتهيئتهم لسوق العمل.
5. تعزيز مجالات التنسيق بين المصارف الإسلامية من جهة، والجامعات والمعاهد من جهة أخرى في إعداد البرامج الأكاديمية والعملية.
6. استغلال الوسائل التكنولوجية الحديثة في التدريب كبرامج الذكاء الاصطناعي والميتافيرس وغيرها.

ثالثا: توصيات عامة

1. تفعيل دور صندوق الوقف التابع لمصرف البحرين المركزي في رعاية ودعم الطلبة من أصحاب المعدلات العالية وموظفي البنوك الإسلامية المتميزين والعمل على تطويرهم وإدخالهم في سوق العمل.
2. إنشاء المراكز والفرق البحثية المعنية بالصيرفة الإسلامية.
3. إعداد مؤلفات علمية حديثة للتأصيل الفقهي لمسائل المعاملات المالية يراعى فيها تحقيق الأهداف المعرفية والمهارية على أن تكون بلغة علمية عالية وسهلة المأخذ لدى الطالب.
4. تجديد فقه المعاملات المالية الإسلامية من قبل المتمكنين والمتخصصين، ويمكن من خلال الوسائل التالية:

- تعزيز جانب التأليف عبر الجمع بين علم الفقه الإسلامي والعلوم المساندة له.
- ضم ودمج المسائل المستجدة في مؤلفات مستقلة.
- استخدام الأمثلة المعاصرة التي تساعد على تقريب العلوم والمعارف إلى الأذهان والأفهام وتقريب المصطلحات القانونية والحقوقية التي لم تعهد في مدوّنات الفقهاء، وذكر المعاني الفقهية المقابلة أو المقاربة لها.
- تحرير معنى التلفيق الممنوع، فالتلفيق المقبول هو الذي يكون لغرض صحيح، ويحقق مصلحة ،

ويدفع حاجة، ولم يكن عن هوى، وكان باجتهاد معتبر، ولم يخالف نصا أو إجماعا ليمكن الاستناد إليه في تجديد فقه المعاملات المالية المعاصرة.

- الاعتماد على التصوير الفني والمراجع الفنية الحديثة.

- التمييز عند استعمال المصطلحات المالية الإسلامية بينها وبين المصطلحات التي تتشابه في الاسم مع مصطلحات فقهية لا يطبق عليها أحكامها مثل الوديعة والحوالة والخيارات والمضاربة.

هذا وبالله التوفيق

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبة وسلم أجمعين

حرر في 29 جمادى الأولى 1446هـ الموافق 1 ديسمبر سنة 2024م

السير الذاتية

فضيلة الشيخ د. نزيه كمال حماد



الدراسة الجامعية

- أتم دراسته الجامعية بحصوله على شهادة البكالوريوس عام 1967م من جامعة دمشق/سورية ثم تابع دراسته العليا في جامعة بغداد/ العراق.
- حصل على الماجستير عام 1970م.
- حصل على الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى من جامعة القاهرة - كلية دار العلوم/مصر عام 1973م، التخصص الدقيق: العقود والمعاملات المالية في الفقه الإسلامي المقارن، وكان عنوان رسالته: أحكام القبض في العقود في الفقه الإسلامي.

الخبرات العملية

- عمل سبعة عشر عاماً أستاذاً للفقه الإسلامي وأصوله بكلية الشريعة (جامعة أم القرى، مكة المكرمة) من عام 1990 1973-م.أشرف خلالها على أكثر من 25 أطروحة ماجستير ودكتوراه في الفقه الإسلامي وأصوله والاقتصاد الإسلامي.
- خبير بشئون المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وعضو ورئيس لبعض هيئاتها الشرعية لأكثر من ثلاثين عاما.
- عضو معين دائم بمجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي في جدة، المملكة العربية السعودية.
- عضو معين بمجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة.
- المملكة العربية السعودية.
- متحدث رئيسي في ندوات مستقبل العمل المصرف الإسلامي التي ينظمها البنك الأهلي التجاري السعودي سنويا في جدة، المملكة العربية السعودية.
- شارك في كثير من المؤتمرات والندوات العلمية في المعاملات المالية المعاصرة وأعمال المصارف الإسلامية والاقتصاد الإسلامي في العديد من الدول.
- متفرغ حالياً للبحث العلمي والعمل الاستشاري للمؤسسات المالية الإسلامية.
- له العديد من المؤلفات المطبوعة التي يربو عددها عن 25كتاباً، والكثير من البحوث العلمية المنشورة تزيد عن 50بحثاً.
- رئيس وعضو عدد من الهيئات الشرعية في العالم.

فضيلة الشيخ د. عبد اللطيف محمود آل محمود

رئيس هيئة الرقابة الشرعية- مصرف البحرين المركزي-/

رئيس هيئة الرقابة الشرعية -بنك البحرين الإسلامي



المؤهلات الأكاديمية

- دكتوراه دولة (الدكتوراه) بدرجة مشرف جداً (ممتاز) من الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين في الفقه والسياسة الشرعية في ديسمبر 1985م.
- درجة التخصص في الفقه المقارن (الماجستير) من كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر بتقدير (جيد جداً) عام 1973م.
- درجة الليسانس في الشريعة الإسلامية من كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الثانية عام 1970/1971م.
- شهادة الدبلوم العام في التربية من كلية التربية - جامعة عين شمس عام 74/1975م.
- درس أول حياته في مدارس البحرين حتى الصف الثاني الثانوي قبل أن يلتحق بمعهد البعوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف عام 60/1961م، ومنه أخذ الابتدائية عام 62/1963م والثانوية 66/1967م، وحصل على المرتبة الأولى على الدفعة.

الخبرة العملية

- رئيس قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية (أكتوبر 2001م - سبتمبر 2005م).
- أستاذ مشارك بقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية- جامعة البحرين 2007م.
- أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية- جامعة البحرين 1985.
- محاضر بقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية - كلية الآداب والعلوم - جامعة البحرين منذ افتتاحها في فبراير 1979.
- مدرس بالمعهد العالي للمعلمين والمعهد العالي للمعلمات - مملكة البحرين من 1973 - 1979م

عضويات

- رئيس وعضو في العديد من هيئات الرقابة الشرعية لدى البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وبعض المؤسسات الاجتماعية.
- خبير مجمع الفقه الإسلامي الدولي - منظمة المؤتمر الإسلامي - جدة
- عضو مؤسس للجمعية الإسلامية عام 1979م ورئيس مجلس إدارتها.

فضيلة الشيخ د. نظام محمد صالح يعقوبي



المؤهلات الأكاديمية

- الدكتوراه من جامعة لاهاي.
- حاصل على شهادة الماجستير من جامعة ماك جيل، في مونتريال - كندا (تخصص الاقتصاد ومقارنة الأديان).
- طالب علم للعلوم الإسلامية وحاصل على العديد من الإجازات العلمية تحت إرشاد العديد من العلماء داخل وخارج البحرين.

الجوائـز

- حاصل على وسام الكفاءة من الدرجة الأولى من ملك مملكة البحرين للخدمات الإسلامية داخل وخارج البلاد لسنة 2007.
- حاصل على جائـزة (Euro Monay) للإبداع في الرقـابة الإسـلامية للمصـارف الماليـة من ماليزيا لسـنة 2007.
- حاصل على جائزة ماليزيا للإسهام في المصرفية الإسلامية.
- حاصل على جائزة الشباب العالمية لخدمة العمل الإسلامي في 2010م.

الخبرة العملية

- رجل أعمال.
- رئيس وعضو العديد من هيئات الرقابة الشرعية لدى البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والصناديق الاستثمارية داخل البحرين وخارجها.
- عضو المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي).

فضيلة الشيخ د. فريد هـادي



المؤهلات العلمية

- 1985م: بكالريوس - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية أصول الدين - قسم السنة و علومها - الرياض - المملكة العربية السعودية.
- 1990م: ماجستير - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية الدعوة و الإعلام - قسم الدعوة و الاحتساب - الرياض - المملكة العربية السعودية. عنوان الأطروحة: (الوسطية في الإسلام: مفهومها و ضوابطها و تطبيقاتها.)
- 2000م: الدكتوراة - جامعة أدنبرة - كلية الآداب - قسم الدراسات الإسلامية و الشرق أوسطية - سكوتلند - المملكة المتحدة. عنوان الرسالة:(منهج ابن حزم الأندلسي في تجهيل الرواة وأثره على فقهه).
- 2002م: الدكتوراة الثّانية - جامعة محمّد الخامس - المملكة المغربيّة. عنوان الرّسالة:(منهج الإمام البخاري في الجرح والتّعديل وأثره على من بعده) .

المناصب

- يناير 2000م - يناير 2002م: أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية، كلّيّة الآداب، جامعة البحرين.
- فبراير 2002م - أغسطس2005م: منسق شعبة الدراسات الإسلامية بقسم اللّغة العربيّة والدّراسات الإسلاميّة، كلّيّة الآداب، جامعة البحرين.
- سبتمبر 2005م-ديسمبر 2009م: رئيس قسم اللّغة العربيّة والدّراسات الإسلاميّة، بكلّيّة الآداب جامعة البحرين.
- سبتمبر-2010 سبتمبر 2014: بالانتداب أستاذ الحضارة الإسلاميّة لطلّاب الدّراسات العليا بجامعة الخليج، وأستاذ الثّقافة الإسلاميّة لطلّاب السّنة الأولى طب بجامعة الخليج.
- أبريل 2012م وحتى سبتمبر 2014: منسّق برنامج بكالوريوس الشّريعة للصّيرفة والتّمويل، بجامعة البحرين.
- 2015-2018: رئيس قسم الصّيرفة الإسلاميّة - كليّة إدارة الأعمال، بجامعة البحرين.
- مدير معهد البحرين للعلوم الشّرعيّة - مملكة البحرين
- منذ 2001م وحتى الآن: خطيب جامع العدليّة - مملكة البحرين.

العضويات

- عضو مؤسس رابطة علماء الشريعة بدول مجلس التعاون الخليجي، مملكة البحرين.
- مدير معهد البحرين للعلوم الشرعية بمملكة البحرين (منذ التأسّيس 2002م).
- أكتوبر 2010-2021: عضو مجلس أمناء صندوق الوقف - البنك المركزي.
- العضو التّنفيذي لهيئة الرّقابة الشّرعيّة ببيت التّمويل الخليجي بمملكة البحرين، وعضو العديد من الهيئات الشّرعيّة داخل البحرين وخارجها.

فضيلة د. أحـمـد أسـعـد



المؤهلات العلمية

- حاصل على بكالوريوس الدراسات الإسلامية من جامعة مؤتة بالأردن عام 1994.
- حاصل على درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي من جامعة اليرموك بالأردن عام 1997.
- حاصل على درجة دكتوراه الفلسفة في فقه المعاملات المالية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي من الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا عام 2004، كما أتم تحضير رسالة الدكتوراه الثانية في البنوك والمصارف الإسلامية بعنوان «دور النشاط المصرفي الإسلامي في التنمية الاقتصادية» من الجامعة المالاوية عام 2010.
- شهادة والمراقب والمدقق الشرعي (CSAA) من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) بالبحرين.
- شهادة الزمالة في التأمين التكافلي(CII)) من معهد التأمين العالمي -بريطانيا.

الخبرات العملية

- محاضر أول بمركز تعليم الدراسات المالية الإسلامية في إبريل 2008، ومحاضر رئيس (كبير المدربين) منذ 2016 في معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية BIBF.
- قدم العديد من الدورات والاستشارات في المالية الإسلامية لمؤسسات محلية مثل المجلس الأعلى للقضاء ومصرف البحرين المركزي، وعالمية مثل البنك الدولي والبنك الإسلامي للتنمية والدائرة القانونية في حكومة دبي والمنتدى العالمي للاقتصاد الحلال في اليابان(اوساكا) والمنتدى العالمي لمحافظي البنوك المركزية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي.
- محاضر في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا لعدة سنوات، حيث تولى مسؤولية تقديم دورات تدريبية في موضوعات مثل الاقتصاد الإسلامي والفقه التجاري الإسلامي وأصول الفقه.
- له العديد من الكتب والأبحاث المنشورة في المجلات العالمية المحكمة والمقالات الصحفية العربية والعالمية.

فضيلة الشيخ د. عبدالرحمن عبدالله السعدي

الأستاذ المشارك بقسم الصيرفة الإسلامية بجامعة البحرين، والمستشار ب(AAOIFI)



المؤهلات الأكاديمية

- الدكتوراه بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
- الماجستير بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
- البكالوريوس بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

الخبرات العملية

- الأستاذ المساعد بقسم الصيرفة الإسلامية بجامعة البحرين.
- المستشار بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).
- عضو عدد من الهيئات الشرعية داخل وخارج مملكة البحرين.

فضيلة الشيخ د. خالد محمد السياري



المؤهلات العلمية

- الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء 2012
- الماجستير من المعهد العالي للقضاء 2008
- البكالوريوس من كلية الشريعة2005

الخبرات العملية

- الاستشارات التشريعية والقانونية
- مستشار شرعي وقانوني وصياغة عقود واتفاقيات التسهيلات الائتمانية في صندوق التنمية السياحي.
- مستشار إعداد اللائحة التنفيذية لنظام جباية الزكاة، وكالة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون الزكوية.
- مستشار قانوني وصياغة عقود في وكالة وزارة العدل للأنظمة والتعاون الدولي.
- مستشار شرعي وقانوني وصياغة عقود واتفاقيات تسهيلات ائتمانية في بنك التصدير والاستيراد السعودي.
- المشاركة في مراجعة صياغة نظام الإفلاس.
- مستشار تطوير وابتكار المنتجات المالية في بنك البلاد 2016.
- باحث في المنتجات المالية في مصرف الإنماء 2012-2008.
- رئيس وعضو هيئات تحكيم في المنازعات التجارية 2017 إلى 2021.
- أستاذ مشارك في كلية العلوم والدراسات النظرية بالجامعة السعودية الالكترونية منذ 2022، ومشرف وحدة التوعية الفكرية، الجامعة السعودية الإلكترونية منذ 2017.
- أستاذ متعاون في مقررات المعاملات المالية وعقود التمويل وعقود الشركات، جامعة الإمام محمد بن سعود (سابقا).

العضويات

- عضو اللجنة في مصرف رويا المحلي.
- عضو اللجنة الشرعية في بنك HSBC السعودية .
- عضو اللجنة الشرعية في صندوق التنمية الصناعية
- عضو اللجنة الشرعية في البنك الأهلي السعودي.
- عضو اللجنة الشرعية في البنك السعودي الرقمي فيجن ، وغيرها.

فضيلة د. صلاح بن فهد بن عبدالله الشلهوب



المؤهلات العلمية

- البكالوريوس: كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1998م.
- الماجستير: قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 2001م.
- الدكتوراه: قسم الدراسات الإسلامية والشرق أوسطية، جامعة إدنبره، المملكة المتحدة، 2007م.

الخبرات العملية

- عضو هيئة التدريس الجامعة السعودية الالكترونية الرياض، المملكة العربية السعودية.
- العمل في المجال الأكاديمي لأكثر من عشرين عاما في التدريس والبحث في مجالات العلوم الشرعية والمعاملات المالية، والمالية والاقتصاد الإسلامي.
- مستشار لمجموعة من المؤسسات المالية الإسلامية لمراجعة العقود والمنتجات في التمويل والاستثمار والتامين التعاوني والصكوك الإسلامي، وتطويرها بما يعزز من كفاءتها الشرعية والتطبيقية.
- تقديم عدد كبير من الدورات والمشاركات الإعلامية لنشر الوعي بالمالية الإسلامية.
- عضو هيئة التدريس، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، 2015 - 1998م مدير مركز التميز للدراسات المصرفية والتمويل الإسلامي، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن 2009-2015م.
- عضو هيئة التدريس، قسم العلوم الإنسانية بالجامعة السعودية الالكترونية 2015م - الآن وكيل كلية العلوم والدراسات النظرية للشؤون الاكاديمية 2017 2015-م.
- مستشار، مشروع عدل «الخطة الإستراتيجية لوزارة العدل»، معهد البحوث، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران، 2009م.
- مستشار، دراسة تطبيق التأمين على المواطنين، مجلس الخدمات الصحية، الرياض، 2013م. مستشار، تطوير منتجات الخزينة، مصرف الراجحي، الرياض 2014م. رئيس لجنة الاعداد والفرز لجائزة الاقتصاد الاسلامي للبنك الاسلامي للتنمية، جده، 2009م.
- مستشار وعضو هيئة شرعية لعدد من المؤسسات المالية التي تقدم خدمات متوافقة مع الشريعة، مثل امريكان اكسبرس السعودية، والبنك التجاري الدولي (CBI)وبنك جي أي بي كابيتال، والشركة السعودية لإعادة التأمين.
- رئيس الهيئة الشرعية للبنك السعودي الفرنسي، والفرنسي كابيتال حاليا.

فضيلة الشيخ د. بشر موفق لطفي

الأستاذ بجامعة قطر



المؤهلات العلمية

- الدكتوراه: تخصص الاقتصاد والمصارف الإسلامية - جامعة اليرموك في 2010.
- الماجستير: تخصص الاقتصاد والمصارف الإسلامية - جامعة اليرموك في 2008.
- البكالريوس: دراسات إسلامية وعربية- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية 2000.
- الدبلوم المهني في إدارة المحافظ الإستثمارية.
- الدبلوم المهني في تخصص الأسواق المالية.

الخبرات العملية

- مؤسس ومشرف عام موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي - 2008.
- أستاذ التمويل الإسلامي بكلية إدارة الأعمال، جامعة المملكة، مملكة البحرين، 2011 إلى 2015، ثم رئيس قسم الإدارة، وعميد الكلية.
- أستاذ باحث في جامعة قطر، 2022 حتى الآن.
- عضو في عدد من هيئات الرقابة الشرعية.
- تقديم 28 عنوانا متخصصا لدورات متنوعة في مجال الاقتصاد الإسلامي، وتدريب أكثر من 8200 متدرب حول العالم.
- مدرب معتمد لدى عدد من المؤسسات والجهات.
- مؤلف لعدد من الكتب، ولعد حوالي 33 بحثا منشورا محكما.
- أشرف وناقش عدداً من رسائل الماجستير والدكتوراة.

فضيلة الشيخ د. عبد الله عيسى العايضي

أستاذ المشارك بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.



الخبرات العملية

- عضو فريق إعداد نظام المعاملات المدنية في لجنة التشريعات القضائية لإعداد نظام المعاملات المدنية.
- عضو اللجنة الشرعية لعدد من المؤسسات المالية الإسلامية، وله مؤلفات في المالية الإسلامية.
- الأستاذ المشارك بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

صور من الملتقى


BISB
ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث
للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية




ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث
للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية
الثلاثاء 17 جمادى الآخرة 1446هـ، الموافق 19 نوفمبر 2024م









أخبار الملتقى في الصحافة



العدد (١٧٠٤٣) - السنة التاسعة والأربعون - الأربعاء ١٨ جُمادى الأولى ١٤٤٦هـ - ٢٠ نوفمبر ٢٠٢٤م
أخبار الخليج
www.akhbar-alkhaleej.com





«البحرين الإسلامي» ينظم ملتقى «الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي»

أعلن بنك البحرين الإسلامي (BisB)، البنك الرائد في تقديم الخدمات المصرفية الرقمية الإسلامية المبتكرة والمبسطة في مملكة البحرين، تنظيم ملتقاه الثالث للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية تحت شعار "الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي"، وذلك يوم الثلاثاء ١٩ نوفمبر ٢٠٢٤ في فندق كراون بلازا بالمنامة.

ويأتي تنظيم البنك لهذا الملتقى ليعكس التزامه المستمر بدعم الصناعة المصرفية الإسلامية، ونشر الوعي والثقافة بعملياتها سواء لدى العاملين بها أو المهتمين بها، حيث شهد الملتقى مشاركة نخبة مرموقة من أعضاء هيئات الرقابة الشرعية، والخبراء والمتخصصين، والأكاديميين وطلبة الصيرفة الإسلامية من مختلف جامعات المملكة.

وسعى الملتقى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف منها: توضيح أهم المنتجات المالية الإسلامية وضوابطها وأسسها ومرجعيتها، بيان وتوضيح حقيقة الصناعة المالية الإسلامية وتطبيقات البنوك الإسلامية، إتاحة طلبة العلم على البحث في فقه المعاملات المالية الإسلامية وإيجاد الوظائف الملائمة، الإجابة عن أهم الاستفسارات والملاحظات الموجودة لدى الأساتذة والطلبة، تطوير المناهج العلمية والأكاديمية والمهنية بما يتوافق مع مستجدات فقه المعاملات المالية الإسلامية والصيرفة الإسلامية والربط بين الجوانب العملية والنظرية في مجال الصيرفة الإسلامية.

وقد تضمن جدول أعمال الملتقى جلستين رئيستين، كانت الجلسة الأولى حول المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، وتراسها فضيلة الشيخ الدكتور نظام يعقوبي نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي، حيث شارك في الجلسة عن محاورها كل من: فضيلة الشيخ د. حمزة كمال حماد- رئيس وعضو هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم وأستاذ الفقه وأصوله في جامعة أم القرى بمكة المكرمة سابقا؛ وفضيلة الشيخ د. فريد هادي- عضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية حول العالم ورئيس قسم الصيرفة الإسلامية بجامعة البحرين (سابقا)، وفضيلة الشيخ د. عبدالله عيسى العايضي- عضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية و الأستاذ المشارك بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

أما عن الجلسة الثانية فقد كانت حول فقه المعاملات المالية الإسلامية بين التراث والتجديد، وتراسها فضيلة الشيخ د. عبد اللطيف آل محمود، رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي، وشارك في الحديث عن محاورها كل من: فضيلة الشيخ د. خالد محمد السياري، عضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية وعضو في هيئة التدريس بالجامعة السعودية الإلكترونية، بالإضافة إلى فضيلة الشيخ د. صلاح الشلهوب عضو في هيئات ولجان شرعية لمؤسسات إسلامية وأستاذ بالجامعة السعودية الإلكترونية.

وقد شهدت الجلستان تعقيبات من قبل نخبة من المختصين في موضوعات الجلستين منهم: فضيلة د. احمد اسعد كبير المدرسين في معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية BIBF، وفضيلة د. عبدالرحمن السعدي أستاذ مشارك في جامعة البحرين وامين ومقرر المجلس الشرعي بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي)، و فضيلة الشيخ د. بشر موفق لطفي المشرف العام على موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي- أستاذ باحث في الاقتصاد والتمويل الإسلامي بجامعة قطر.

وأعلن خلال الملتقى عن جائزتين، الأولى عبارة عن منحة مالية للدراسات العليا في تخصص الصيرفة الإسلامية لتمنح لأفضل بحث أو مشروع علمي يخدم قطاع الصيرفة الإسلامية في مملكة البحرين. والجائزة الثانية عبارة عن فرصة تدريبية مع هيئة الرقابة الشرعية لبنك البحرين الإسلامي مدة سنة واحدة، حيث تخضع كلتا الجائزتين لعدد من المعايير والشروط التي يجب أن تتوافر لدى المترشحين ليهما قبل التقديم، وسيكون مجال الترشح لهما متاح حتى ٣١ من ديسمبر ٢٠٢٤م.

ويهدف الملتقى إلى تعزيز الوعي بأهمية الصيرفة الإسلامية وتطويرها، وتعزيز التعاون بين الأكاديميين والممارسين في هذا المجال، وتبادل الخبرات والمعرفة بين المشاركين، وتقديم توصيات عملية لتحسين الصيرفة الإسلامية، وتعزيز الشفافية والمساءلة في المعاملات المالية الإسلامية، وتشجيع الابتكار في المنتجات والخدمات المالية الإسلامية، وتعزيز التواصل بين الأكاديميين والممارسين في المجال المصرفي الإسلامي.

ونوقشت من قبل نخبة من المتحدثين في قطاع الصيرفة الإسلامية داخل وخارج مملكة البحرين، املين أن يثمر هذا الملتقى عن عدد من التوصيات الهامة والمقترحات الهادفة التي من شأنها أن تسهم في رفع معايير قطاع الصيرفة الإسلامية على المستويين النظري والعملي الأمر الذي يؤكد مكانة المملكة كمركز إقليمي متميز في هذا المجال.

ومن جانبها، قالت فاطمة العلوي الفائم بأعمال الرئيس التنفيذي لدى بنك البحرين الإسلامي: "لقد سعدنا بتنظيم هذا الملتقى الذي شهد حضور كوكبة من العلماء والخبراء الدوليين، وعمد إلى استكمال مسيرة النجاح والتقدم عبر منافشة سُبل تطوير الصيرفة الإسلامية وتطبيق المخرجات على أرض الواقع. متوجهين بالشكر الجزيل الى جميع الحضور والمشاركين، وكل من أسهم في نجاح الملتقى".

ويعتبر بنك البحرين الإسلامي أول بنك إسلامي في مملكة البحرين والرابع إقليميا، وقد أسهم بدور محوري هام في تطوير صناعة الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال طرح منتجات وخدمات مصرفية إسلامية مبتكرة، وتقديم عدد من الإصدارات الهادفة

العدد (١٧١٩٥) - السنة الخمسون - الإثنين ٢٣ شوال ١٤٤٦هـ - ٢١ أبريل ٢٠٢٥م
الخليج | المال والاقتصاد | 13
www.akhbar-alkhaleej.com





«البحرين الإسلامي» راعيا ذهبيا لمؤتمر أيوفي السنوي الثالث والعشرين للهيئات الشرعية

أعلن بنك البحرين الإسلامي (BisB)، البنك الرائد في تقديم الحلول المصرفية الإسلامية المبتكرة والمبسطة بمملكة البحرين، رعايته الذهبية لمؤتمر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) السنوي الثالث والعشرين للهيئات الشرعية، الذي يجمع نخبة من علماء الشريعة، والجهات التنظيمية، ورواد قطاع التمويل الإسلامي من مختلف أنحاء العالم، وذلك في فندق كراون بلازا المنامة، يومي ٢٠ و٢١ أبريل ٢٠٢٥.

وخلال افتتاح المؤتمر، وبالتنسيق مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)، قام البنك بتكريم الفائزين بجائزتي ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث للتعريف بمعاملات البنوك الإسلامية الذي عقده البنك في شهر نوفمبر عام ٢٠٢٤، حيث تم تكريم عصام محمد البستكي لفوزه بالجائزة الأولى من جوائز الملتقى وهي عبارة عن منحة للدراسات العليا لأفضل بحث أو مشروع أكاديمي يهدف إلى تطوير التمويلات الإسلامية بمملكة البحرين، كما تم تكريم الأستاذ محمد ياسر الخدري لفوزه بالجائزة الثانية وهي عبارة عن الحصول على فرصة تدريب عملي مدة عام مع هيئة الرقابة الشرعية لدى البنك، وتأتي مبادرة تكريم الفائزين بجائزتي ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث للتعريف بمعاملات البنوك الإسلامية ضمن إطار حرص البنك على تعزيز ممارسات الخدمات المصرفية الإسلامية الثابت بدعم الصادرات المُعززة لمكانة مملكة البحرين كمركز عالمي للصيرفة الإسلامية. كما يأتي تكريم الفائزين المتميزين بجوائز ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث للتعريف بمعاملات البنوك الإسلامية ليجسد إيماننا العميق بأهمية تمكين الجيل القادم من العلماء والمختصين، باعتبارهم ركيزة أساسية لضمان استمرارية الابتكار والتفوق في هذا القطاع.



○ فاطمة العلوي.

وعلى مدار يومي المؤتمر، ستُعقد سلسلة من النقاشات المتخصصة حول أبرز القضايا الشرعية والفنية التي تواجه قطاع الصيرفة الإسلامية من ضمنها: التعويض المُتكول عن الوعد الملزم بالشراء أو بالبيع أو بالاستئجار أو بالمتاجرة، القانون الحاكم للمعاملات المالية الإسلامية الدولية، الجمع بين العقود في المنظومات العقدية، ضوابطه وأثره في الأحكام الشرعية، إعادة التأمين: أهميته وصوره وجوانب من تطبيقاته. كما يشهد المؤتمر تفضل عدد من العلماء البارزين وصنّاع القرار بإلقاء كلمة، إلى جانب توفير منصة حيوية للمشاركين تمكنهم من تبادل الخبرات والمعرفة على نطاق أوسع.

ومن خلال مشاركاته الفاعلة في أبرز المحافل المتخصصة ضمن القطاع، يواصل بنك البحرين الإسلامي جهوده في دفع عجلة التقدم الصيرفة الإسلامية، عبر ترسيخ ثقافة البحث العلمي، واستثمار الطاقات الشبابية، بما ينسجم مع مهمته المعلنة بتحقيق نمو مستدام ومبتكر مسؤول في هذا المجال الحيوي.

مستعرضا دورها في تلبية احتياجات السوق المحلية والدولية

يعقوبي: المصارف الإسلامية تواجه تحديا بين النظرية والتطبيق


د. نظام يعقوبي

في إطار ملتقى بنك البحرين الإسلامي، الذي عقد بالمنامة للتعريف بالصيرفة الإسلامية للقطاع الأكاديمي والتعليمي، قدم د. نظام يعقوبي، عالم الشريعة وعضو هيئة الرقابة الشرعية، خطابا بارزا تناول فيه دور المصارف الإسلامية في تلبية احتياجات السوق المحلية والدولية، مع التركيز على التوازن بين النظريات الشرعية وتطبيقاتها العملية.

وأكد د. يعقوبي، في كلمته أهمية الانتقال من التنظير إلى التطبيق العملي، موضحا أن المصارف الإسلامية تواجه أحيانا صعوبات في تنفيذ الأفكار الكبيرة، التي قد تكون طموحة للغاية، عندما تواجه الواقع الاقتصادي والاجتماعي. وقال "النظريات وضعت لتحلل بنا، أما التطبيق فهو أمر ينزل بنا إلى واقع الحياة وإلى احتياجات الناس".

وأشار إلى أن التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية تشمل القوانين المحلية، الظروف الاقتصادية المتغيرة، واحتياجات العملاء المتزايدة، مؤكدا ضرورة التوفيق بين هذه العوامل من دون التفريط بالمبادئ الشرعية. كما دعا إلى مزيد من الابتكار في تصميم المنتجات المالية الإسلامية التي تلبي احتياجات الأسواق وتراعي المتغيرات. وشدد د. يعقوبي على أهمية دور الهيئات الشرعية في الإشراف على المؤسسات المالية الإسلامية وضمان توافقها مع أحكام الشريعة، كما أثنى على الجهود المبذولة من قبل علماء الشريعة والخبراء في تطوير القطاع المصرفي الإسلامي. (اقرأ الموضوع كاملا بالموقع الإلكتروني).

الشيخ: الاستعانة بالذكاء الاصطناعي لفتاوى هيئة الرقابة الشرعية


حمد الشيخ

أكد رئيس التنسيق والتنفيذ الشرعي في بنك البحرين الإسلامي حمد الشيخ، في افتتاحية فعاليات ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث للتعريف بالصيرفة الإسلامية، بكلمة، التزام البنك بمسيرة التميز في تطوير الصيرفة الإسلامية، منذ تأسيسه حتى الآن.

وأشار الشيخ في كلمته إلى المبادرات الرائدة التي أطلقها البنك، ومنها إنشاء مركز داخلي للتدريب على الأساليب المصرفية الإسلامية في التسعينات، إذ بدأ في تقديم خدماته في العام 1994، ليكون متاحا لجميع البنوك الإسلامية. كما أنشأ البنك مكتبة متخصصة لدعم الطلاب والباحثين، ما يعكس رؤية البنك في نشر المعرفة وتعزيز التعليم في هذا المجال.

وأضاف أن هيئة الرقابة الشرعية للبنك لعبت دورا محوريا على مدى 45 عاما. (اقرأ الموضوع كاملا بالموقع الإلكتروني).





بتنظيم ملتقاه الثالث للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية

"البحرين الإسلامي" يواصل دوره الريادي في دعم الصناعة المصرفية الإسلامية

» حضور أكثر من 200 مشارك ونخبة من الخبراء والمتحدثين

نظم بنك البحرين الإسلامي "BisB" ملتقاه الثالث للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية تحت شعار "الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي"، يوم أمس الثلاثاء في فندق كراون بلازا بالمنامة.

ويأتي تنظيم البنك هذا الملتقى ليعكس التزامه المستمر بدعم الصناعة المصرفية الإسلامية، ونشر الوعي والثقافة بعملياتها، سواء لدى العاملين بها أو المهتمين بها، وشهد الملتقى مشاركة نخبة مرموقة من أعضاء هيئات الرقابة الشرعية، والخبراء والمتخصصين، والأكاديميين وطلبة الصيرفة الإسلامية من مختلف جامعات المملكة.

وسعى الملتقى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، ومنها: توضيح أهم المنتجات المالية الإسلامية وضوابطها وأسسها ومرجعيتها، بيان وتوضيح حقيقة الصناعة المالية الإسلامية وتطبيقات البنوك الإسلامية، إعادة طلبة العلم على البحث في فقه المعاملات المالية الإسلامية وإيجاد الوظائف الملائمة، الإجابة على أهم الاستفسارات والملاحظات الموجودة لدى الأساتذة والطلبة، تطوير المناهج العلمية والأكاديمية والمهنية بما يتوافق مع مستجدات فقه المعاملات المالية الإسلامية والصيرفة الإسلامية، والربط بين الجوانب العملية والنظرية في مجال الصيرفة الإسلامية.

وتضمن جدول أعمال الملتقى جلستين رئيسيتين، وكانت الجلسة الأولى عن المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، وترأسها نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي د. نظام يعقوبي، وشارك في الحديث عن محاورها كل من: الرئيس والعضو بهيئات شرعية لمؤسسات إسلامية في العالم وأستاذ الفقه وأصوله في جامعة أم القرى بمكة المكرمة سابقا د. نزيه حماد، والعضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية بالعالم ورئيس قسم الصيرفة الإسلامية بجامعة البحرين سابقا د. فريد هادي، والعضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية والأستاذ المشارك بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية د.عبدالله العايضي.

أما عن الجلسة الثانية فقد كانت عن فقه المعاملات المالية الإسلامية بين التراث والتجديد، وترأسها رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي د.عبداللطيف آل محمود، وشارك في الحديث عن محاورها كل من: العضو في هيئات شرعية لمؤسسات إسلامية والعضو في هيئة التدريس بالجامعة السعودية الإلكترونية د. خالد السيابي، إضافة إلى العضو في هيئات ولجان شرعية لمؤسسات إسلامية والأستاذ بالجامعة السعودية الإلكترونية د. صلاح الشلهوب.

وقد شهدت الجلستان تعقيبات من قبل نخبة من المتخصصين في موضوعات الجلستين، ومنهم: كبير المدربين في معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية "BIBF" د. أحمد أسعد، والأستاذ المشارك في جامعة البحرين أمين ومقرر المجلس الشرعي بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "الأيوفي" د. عبدالرحمن السعدي، والمشرف العام على موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي الأستاذ الباحث في الاقتصاد والتمويل الإسلامي بجامعة قطر د. بشر لطفي.وفي الملتقى تم إعلان جائزتين، الأولى منحة مالية للدراسات العليا في تخصص الصيرفة الإسلامية تمنح لأفضل بحث أو مشروع علمي يخدم قطاع الصيرفة الإسلامية في البحرين. (اقرأ الموضوع كاملا بالموقع الإلكتروني).

الصيرفة الإسلامية تحتاج إلى كوادر تتمتع بملكة فقهية... آل محمود:

أزمة مالية جديدة قد تدفع نحو الاقتصاد الإسلامي

أكد رئيس هيئة الرقابة الشرعية في بنك البحرين الإسلامي، د. عبداللطيف آل محمود، أن أزمة مالية عالمية جديدة ستكون بمثابة فرصة لإعادة التفكير في الأنظمة المالية الحالية، واعتماد الاقتصاد الإسلامي بديلا مستداما. وأشار إلى أن الأزمات الكبرى مثل أزمة 2008، التي أبرزت مزايا المصرفية الإسلامية، قد تدفع صناع القرار والمفكرين في العالم إلى البحث عن نموذج اقتصادي أكثر استدامة وعدلا.

وأوضح د. آل محمود، في كلمة ألقاها في فعاليات ملتقى بنك البحرين الإسلامي للتعريف بالبنوك الإسلامية للقطاع الأكاديمي، أن النظام المالي التقليدي القائم على الرأسمالية أثبت محدوديته في مواجهة الأزمات المالية، ما يدعو إلى استكشاف حلول جديدة. وأضاف "الأزمات الكبرى تدعو الساسة والمفكرين إلى إعادة النظر في أنظمتهم الحالية، وقد تكون الأزمة المقبلة نقطة تحول تجعل العالم يتبنى النظام المالي الإسلامي بشكل أوسع".

وأشار د. آل محمود إلى أن المصارف الإسلامية، التي بدأت في سبعينات القرن الماضي، كانت تهدف في الأصل إلى أن تكون خطوة أولى نحو الاقتصاد الإسلامي الشامل. وأوضح أن الانتقال الكامل إلى هذا النظام يتطلب قرارات سياسية استراتيجية على مستوى الدول، مشددا على أن النظام المالي الإسلامي ليس مقتصرا على المسلمين فقط، بل هو نظام عالمي يخدم البشرية. وقال "رسالة الإسلام الاقتصادية هي رحمة للعالمين، والمصارف الإسلامية ليست فقط للعرب أو المسلمين، بل هي نموذج يخدم العالم بأسره".

وتناول د. آل محمود في كلمته، دور التعليم الجامعي في تطوير المصرفية الإسلامية، منتقدا النظام التعليمي الحالي الذي يفرض قيودا على إعداد الكوادر المتخصصة. وأكد أن المناهج الحالية لا تركز بشكل كافٍ على المهارات الفقهية العميقة أو الجوانب العملية اللازمة للعمل في هذا القطاع. وأضاف "نحتاج إلى كوادر تمتلك ملكة فقهية تمكنها من معالجة المشكلات الشرعية، وابتكار منتجات مالية إسلامية جديدة تلبي احتياجات السوق".

وشدد على أهمية تطوير برامج دراسية تركز على الجوانب الفقهية والشرعية، خصوصا في مجال المعاملات المالية والقواعد الشرعية ونظرية العقود، إلى جانب تعزيز التعاون بين الجامعات والمؤسسات المصرفية؛ لضمان إعداد خريجين مؤهلين.



وأشار د. آل محمود، إلى أن الأزمات المالية تمثل فرصة للنظر في البدائل الاقتصادية، مؤكدا أن المصارف الإسلامية أثبتت قوتها وصمودها أثناء أزمة 2008، ما جعلها محط اهتمام عالمي. وأضاف "إذا شهد العالم أزمة مالية جديدة، فستكون المصارف الإسلامية قادرة على تقديم حلول مستدامة تسهم في إصلاح النظام المالي العالمي".

وانتقد د. عبد اللطيف آل محمود القيود التي يفرضها النظام التعليمي الجامعي الحالي، واصفا إياها بأنها تعرقل تقديم برامج تعليمية متخصصة تلبي احتياجات سوق العمل في المصرفية الإسلامية. وأشار إلى أن نظام الساعات المعتمدة يحد من قدرة الجامعات على إعداد خريجين مؤهلين بشكل عميق، داعيا إلى تطوير برامج تركز على الجوانب العملية والتخصصية.

وأضاف أن المصرفية الإسلامية تحتاج إلى باحثين، ومحاسبين، وقانونيين، ومراقبين شرعيين يتمتعون بملكة فقهية تمكنهم من معالجة المشكلات الشرعية، وابتكار منتجات جديدة تخدم الأسواق. (اقرأ الموضوع كاملا بالموقع الإلكتروني).

ALAYAM
الأيام

بحضور أكثر من 200 مشارك

«البحرين الإسلامي» ينظم الملتقى الثالث للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية



أعلن بنك البحرين الإسلامي (BisB)، البنك المختص في تقديم الخدمات المصرفية الرقمية الإسلامية المبتكرة والمبسطة في مملكة البحرين، عن تنظيم ملتقاه الثالث للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية تحت شعار «الصيرفة الإسلامية بين التنظير الأكاديمي والتطبيق العملي»، في فندق كراون بلازا بالمنامة.

وبهذه المناسبة، صرح فضيلة الشيخ الدكتور عبداللطيف آل محمود رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك البحرين الإسلامي بقوله: «نحن فخورون بتنظيم هذا الملتقى والموضوعات التي نوقشت من قبل نخبة من المتحدثين في قطاع الصيرفة الإسلامية داخل وخارج مملكة البحرين». ومن جانبها، قالت فاطمة العلوي القائم بأعمال الرئيس التنفيذي لدى بنك البحرين الإسلامي: «لقد سعدنا بتنظيم هذا الملتقى الذي شهد حضور كوكبة من العلماء والخبراء الدوليين، وعمد إلى استكمال مسيرة النجاح والتقدم عبر مناقشة سُبل تطوير الصيرفة الإسلامية وتطبيق المخرجات على أرض الواقع».

«البحرين الإسلامي» راعيًا ذهبيًا لمؤتمر «أيوفي» للهيئات الشرعية

أعلن بنك البحرين الإسلامي (BisB) رعايته الذهبية لمؤتمر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) السنوي الثالث والعشرين للهيئات الشرعية، الذي يجمع نخبة من علماء الشريعة، والجهات التنظيمية، ورواد قطاع التمويل الإسلامي من مختلف أنحاء العالم.

وخلال افتتاح المؤتمر، وبالتنسيق مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)، قام البنك بتكريم الفائزين بجائزتي ملتقى



بنك البحرين الإسلامي الثالث للتعريف بمعاملات البنوك الإسلامية الذي عقده البنك في شهر نوفمبر عام 2024، حيث تم تكريم عصام محمد البستكي لفوزه بالجائزة الأولى من جوائز الملتقى، وهي عبارة عن منحة للدراسات العليا لأفضل بحث أو مشروع أكاديمي يهدف إلى تطوير التمويلات الإسلامية بمملكة البحرين، كما تم تكريم محمد ياسر الخدري لفوزه بالجائزة الثانية، وهي عبارة عن الحصول على فرصة تدريب عملي لمدة عام مع هيئة الرقابة الشرعية لدى البنك. وتأتي مبادرة تكريم الفائزين بجائزتي ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث للتعريف بمعاملات البنوك الإسلامية ضمن إطار حرص البنك على تعزيز ممارسات الخدمات المصرفية الإسلامية وتطوير الكفاءات الوطنية.

جامعة البحرين

رئيس جامعة البحرين يهنئ الفائزَين بجائزة ملتقى بنك البحرين الإسلامي

الصخير – جامعة البحرين (خديجة عبدالسلام)

6 أبريل 2025م

استقبل الدكتور فؤاد محمد الأنصاري، رئيس جامعة البحرين، في مقر الجامعة بالصخير، الفائزَين بجائزة ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثالث للتعريف بمعاملات البنوك الإسلامية.

وهنأ الدكتور الأنصاري، عصام محمد البستكي، عضو هيئة التدريس بقسم الصيرفة الإسلامية، لفوزه بالجائزة الأولى في الملتقى، وهي منحة للدراسات العليا تُمنح لأفضل بحث أو مشروع أكاديمي يُسهم في تطوير التمويلات الإسلامية بمملكة البحرين، وقد نال الجائزة عن بحثه المعنون: "الحوكمة الشرعية للمصارف والنوافذ الإسلامية في مملكة البحرين"، كما هنأ محمد ياسر الخدري عضو هيئة التدريس بنفس القسم لفوزه بالجائزة الثانية، التي تتمثل في فرصة تدريب عملي لمدة عام لدى هيئة الرقابة الشرعية في بنك البحرين الإسلامي.

وأعرب د. الأنصاري عن فخره واعتزازه بإنجاز الفائزين، مشيداً بجهودهما العلمية المتميزة، ومؤكداً أن هذا التكريم لا يعكس فقط تفوقهما الأكاديمي، بل يُبرز أيضاً الدور الريادي لجامعة البحرين في دعم البحوث التي تسهم في تطوير قطاع الصيرفة الإسلامية. وأضاف: "تمثل هذه الجائزة منصة مهمة لتشجيع الابتكار في التمويل الإسلامي، ونحن فخورون بأن تكون لجامعة البحرين مساهمة بارزة في هذا المجال".

وقد جرى تكريم الفائزين خلال فعاليات "مؤتمر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية السنوي الثالث والعشرين للهيئات الشرعية"، الذي عُقد في شهر أبريل 2025م.

جامعة البحرين



رئيس جامعة البحرين يهنئ الفائزَين بجائزة ملتقى بنك البحرين الإسلامي

uobedubh

جامعة البحرين
University of Bahrain

www.uob.edu.bh

اللجنة المنظمة للملتقى

الدكتور/ حمد فاروق الشيخ رئيس التنسيق والتنفيذ الشرعي

السيدة/ سارة أحمد العمادي رئيس التسويق والاتصالات المؤسسية

السيد/ علي حسن دعيج رئيس العلاقات العامة

الدكتور/ فيصل ظهير مغل رئيس المراجعة الشرعية- بنك البحرين الوطني

السيد/ يوسف النعيمي مراقب بإدارة التنسيق والتنفيذ الشرعي

فريق عمل الملتقى

السيدة/ إيمان البنغدير رئيس التدقيق الشرعي

السيد/ عبد الرحمن جابر مساعد مدير بإدارة التدقيق الشرعي

السيد/ محمد العطاوي مراقب بإدارة التدقيق الشرعي

الآنسة/ ريم وحيد الدوسري

الآنسة/ نيلة الدوسري

السيدة/ لطيفة فرج

السيدة/ ضحى الصادق

السيد/ أحمد سيادي

السيد/ حاتم عيسى حاتم

الآنسة/ دينا البنكي

الأنسة/ آمنة عيسى الملا

الآنسة/ دانة خالد غالي

الآنسة/ شهد الأهلي

الآنسة/ الهنوف البلوشي

الآنسة/ فاطمة بري

الآنسة/ مريم عيسى محمد

يمكنكم الاطلاع والحصول على جميع إصدارات البنك
من خلال مسح رمز القراءة الإلكتروني QR code التالي:

للتواصل والملاحظات مع جهاز التنسيق والتنفيذ الشرعي

sharia.supervisory@bisb.com

Tel

17515173

17515163

17546173

Fax

17919173

17919163